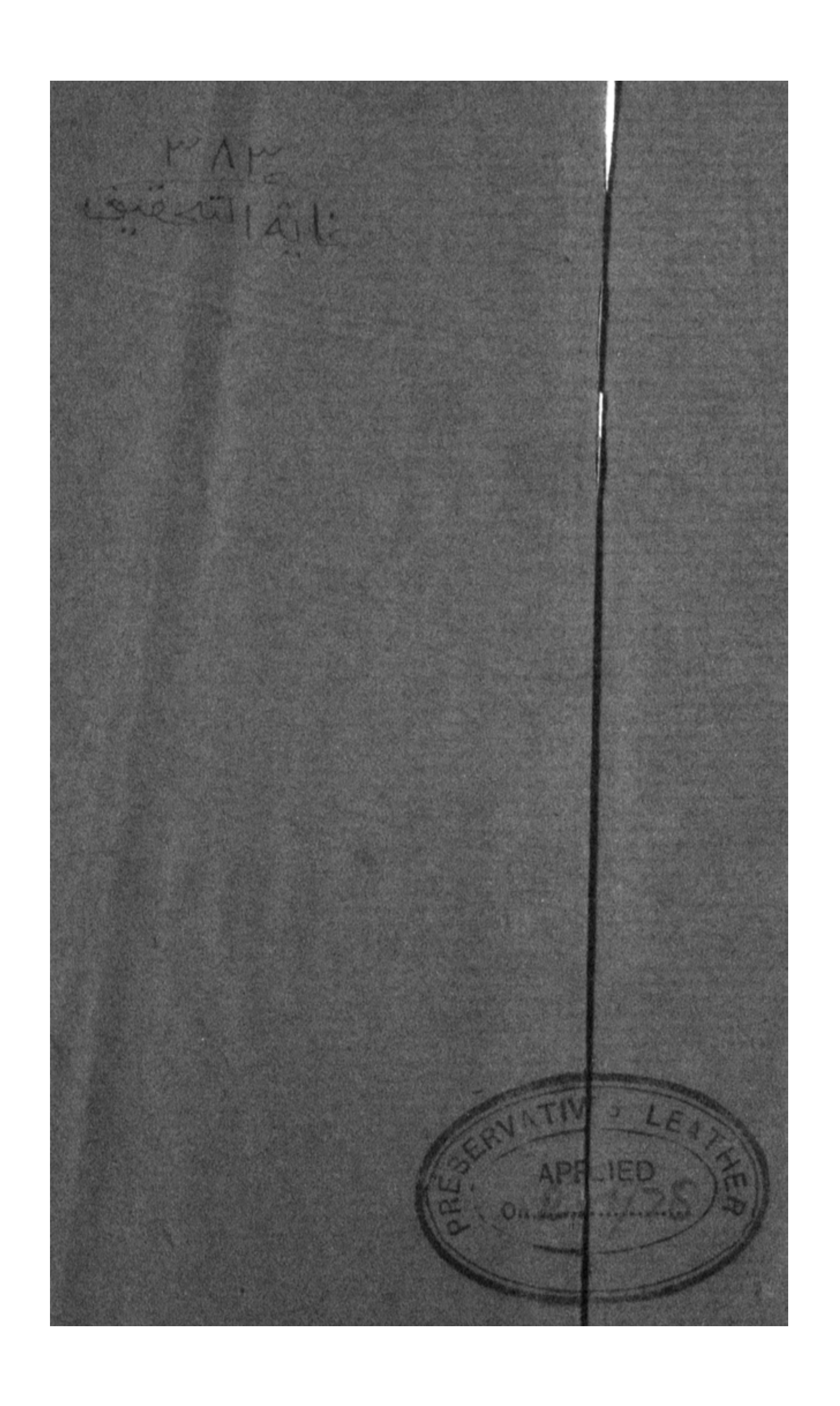
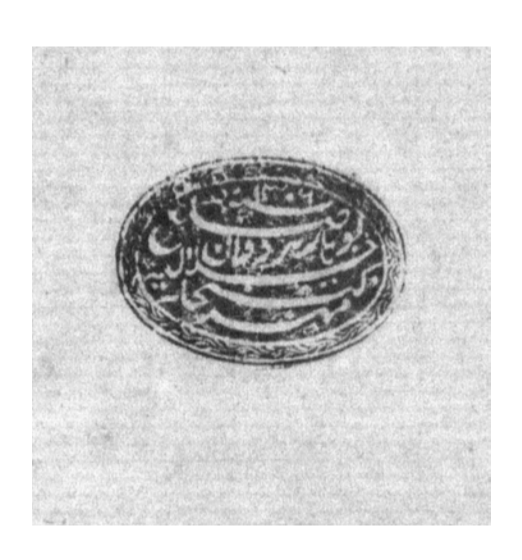

٣٨٣
غاية التحقيق
PRESERVATIVE LEATHER
APPLIED
On ... 1928



وضع لمعنى الجار والمجرور مفعول به باللام والجملة الفعلية صفة قوله لفظ وفيه احتراز عن المحرفات
والاصوات والمهملات وما يدرك بالعقل كوجود اللافظ المدرك من اللفظ المسموع من وراء الجدار فانها
ليست بموضوع للمعنى وكذا عن حروف الهجاء فانها وضعت لغرض تركيب الالفاظ لا للمعنى لا يقال
انها لما كانت موضوعة لهذا الغرض كان هذا الغرض معناها فلا وجه للاحتراز عنها بهذا القيد
لانا نقول ان الغرض من شيء لا يكون معنى ذلك الشيء اذ المعنى ما يعنى من اللفظ لا ما لاجله اللفظ
والا لكانت حروف الهجاء كلها مترادفات ثم الوضع في اللغة التعيين وفي الاصطلاح
تعيين اللفظ للمعنى اولا وفيه نظر بوجهين الاول انه يخرج منه المشترك باعتبار المعنى الثاني
وكذا المنقولات باعتبار المعنى الثاني وهذا انما يرد اذا اريد بالوضع مطلقا سواء كان لغويا
او عرفيا او اصطلاحيا كما ذهب اليه البعض حتى قالوا ان المنقول باعتبار المعنى الثاني
حقيقة لا مجاز وان تسميته كلمة باعتبار الوضع الثاني واجيب بان المراد الاولية عند الواضع
فان السبب الغالب في الاشتراك اما نسيان الوضع الاول او تعدد الواضع وكل وضع بالنسبة
اليه ولو ثانيا او ثالثا وهلم جرا اول فيدخل المشترك والمنقول والثاني انه يخرج من قيد اللفظ
الدوال الاربع مع كونها موضوعة للمعنى واجيب بانه تعريف اللفظ الموضوع لا تعريف كل
موضوع فلا يكون الدوال الاربع داخلة في المحدود وقيل الوضع تعيين اللفظ بازاء المعنى
بنفسه وفيه نظر لانه يخرج منه الحرف لاحتياجه الى الضميمة واجيب بانه انما يحتاج الى الضميمة
في حق دلالته على المعنى لا في حق تعيينه للمعنى وههنا قد ذكر التعيين دون الدلالة وقيل
الوضع تخصيص شيء بشيء متى اطلق المخصص او احس به فهم المخصص له وفيه نظر بوجوه الاول

انه يدخل فيه المحرفات حيث يفهم معناها متى اطلقت واجيب بان المراد بالتخصيص تخصيص الواضع
وليس فيها تخصيص واضع فلا يدخل والثاني يدخل فيه المنقولات الاصطلاحية واللغوية كالصلوة
والدابة حيث يفهم منهما المعنى الشرعي والعرفي وفي اصطلاح الشرع والعرف متى اطلقتا مع انهما
ليستا بموضوعتين بهذا انما يرد اذا اريد بالوضع الوضع اللغوي كما ذهب اليه العامة حتى قالوا ان المنقول
باعتبار المعنى الثاني مجاز لا حقيقة وان تسميته كلمة باعتبار محل الحقيقة واجيب بان المراد بالتخصيص
التخصيص الاول وهو تخصيص اهل اللغة فيخرج تخصيص الشرع والعرف العام ويمكن ان يعتبر فيهما
بالوضع عند من عرف الوضع بهذا التعريف فيراد به مطلق الوضع لغويا كان او اصطلاحيا او عرفيا فلا يرد
عليه المنقولات اصلا والثالث انه يخرج منه الحرف حيث لا يفهم معناه متى اطلق بل اذا اطلق
مع ضميمة واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا ولا شك ان الحرف متى اطلق اطلاقا صحيحا
يفهم معناه لا محالة واطلاقه الصحيح اذا اطلق مع ضميمة لان اطلاقه بلا ضميمة غير صحيح فان قيل
يخرج من جميع التعريفات المذكورة بقيد المعنى حروف الهجاء مع كونها موضوعة لغرض تركيب الالفاظ
وقد بينا ان الغرض من الشيء لا يكون معناه فكيف يستقيم قيد المعنى في حد الوضع قيل هذه التعريفات
تعريفات اللفظ الموضوع للمعنى لا مطلقا فلا يكون حروف الهجاء داخلة تحت المحدود ثم اشار
الى القيد الثالث بقوله مفرد والمعنى المفرد هو ما لا ينقسم عليه لفظه كمعنى زيد وعبد الله
علما وفيه احتراز عن المعنى المركب حيث ينقسم عليه لفظه كمعنى الرجل وضربت ثم قوله
مفرد بالرفع صفة للفظ وبالجر صفة لمعنى وبالنصب حال من ضمير وضع كذا في الحواشي لا يقال
ان الجر راجح على الرفع للقرب وعدم الفصل اذ لا يسوغ العدول عن القريب بلا مانع لانا نقول

بل كلا الوجهين متساويان لان كلا منهما راجح على الاخر من وجه اما رجحان الجر لما ذكرتم واما رجحان
الرفع فلان الكلام على تقديره يجري على سننه بناء على ان الافراد حقيقة صفة اللفظ وانما
يكون صفة للمعنى بتبع اللفظ لان المفرد من اللفظ ما لا يقصد بجزئه دلالة على جزء معناه حين
هو جزءه والمعنى المفرد ما يكون لفظه مفردا فان افراد المعنى لا يستعمل بدون اعتبار افراد اللفظ
اصطلاحا واعتبار افراد اللفظ لا يستعمل بدون افراد المعنى فاستوى الوجهان ولقائل ان يقول
لا يترجح الجر بما ذكر لان قوله وضع لمعنى صفة اللفظ ومفرد صفة بعد صفة وتقديم الصفة الاولى
على الثانية لا يسمى فصلا وكذا لا يترجح الرفع بما ذكر لان ما ذكر ان الافراد حقيقة صفة اللفظ
الخ فهو اصطلاح المنطقيين دون النحويين لانا قد وجدنا في جميع تصانيفهم المعتبرة انهم جعلوا الافراد
صفة المعنى دون اللفظ فعلمنا ان اصطلاحهم هذا فاتباعهم المصنف في ذلك لا لان كل متكلم يتكلم
باصطلاحه فلا ترجح لاحد من الجر والرفع على ان جعله صفة اللفظ يناقض ما ذكر اولا لان
الوضع غير مرادة فان قيل نحو قائمة ويضرب وبصري كلمة بدليل انها اعرب باعراب كلمة
مع ان جزء اللفظ يدل على جزء معناه فان التاء في قائمة تدل على التانيث وحروف المضارعة
في يضرب تدل على المضارعة والياء في بصري تدل على النسبة فيجب ان يكون كل واحد منهما مركبا
ولا يكون كلمة بل كلمتين قيل ان جميع ما ذكرت كلمتان صارتا من شدة الامتزاج ككلمة واحدة
فاعرب المركب باعراب الكلمة وذلك لعدم استقلال الحروف المتصلة في الكلمات المذكورة
انما قلنا انها كلمتان لانه لو لم تكن كلمتين للزم في حسنة توالي اربع حركات في كلمة واحدة
وفي عداوة عداية ابدال الواو في الوسط ولا يلزم بالتركيب في قائمة اجتماع التذكير والتانيث

اذ لو لزم اجتماعهما فيه بعد لحوق التاء للزم في الرجل بعد دخول اللام اجتماع التعريف والتنكير وليس
في الرجل اجتماع التعريف والتنكير بالاتفاق فليس في قائمة اجتماع التذكير والتانيث فثبت انها
مركبات فهذا شرح القيود المذكورة في تعريف الكلمة فان قيل لما ترك ذكر القيد الرابع
وهو كونها دالة على المعنى كما ذكره الزمخشري وغيره قيل ان قيد الوضع يغني عنه لانهم انما قيدوا
بالدلالة لاخراج المهملات وذلك حاصل بقيد الوضع لان الوضع تعيين اللفظ بازاء المعنى فيخرج
بهذا ما يخرج بذلك وقيل انما ترك قيد الدلالة لئلا يخرج الحرف قبل ضم الضميمة فانه لا يدل على
المعنى مع انه كلمة بالاتفاق وفيه نظر لان المراد بالدلالة الدلالة بالقوة دون الدلالة بالفعل
والحرف قبل ضم الضميمة تدل على المعنى بالقوة لحصول الدلالة فيها بعد ضم الضميمة بالفعل فلا يخرج
واجيب بانه لو كان المراد بالدلالة الدلالة بالقوة لدخلت المهملات في تعريف الكلمة لانها ايضا تدل
على المعاني بالقوة لحصول الدلالة فيها بعد الوضع وفيه نظر لان المراد بالدلالة الدلالة بالقوة بلا شرط
شئ والدلالة في المهملات لشرط الوضع على ان دلالة المهملات على المعاني قبل الوضع لا تسمى دلالة
بالقوة لان دلالتها بالفعل بعد الوضع انما يحصل بعد تغيير ماهياتها لانها بعد الوضع لا تبقى مهملات
الا ترى انك لا تقول للجماد انه ناطق بالقوة باعتبار حصول النطق فيه بعد ان جعله الله تعالى
انسانا لحصول النطق فيه بعد تغيير ماهيته لانه بعد ما صار انسانا لا يبقى جمادا بخلاف دلالة الحرف
قبل ضم الضميمة فانها تسمى دلالة بالقوة لان دلالته بالفعل بعد ضم الضميمة يحصل بدون تغيير ماهية الحرف
فاتضح الفرق بين دلالة المهملات قبل الوضع ودلالة الحرف قبل ضم الضميمة ثم لما فرغ المصنف
عن تعريف الكلمة شرع في تقسيمها وانحصارها في الانواع الثلثة فقال وهي اسم وفعل وحرف

الضمير عائد الى الكلمة فان قيل الكلمة من حيث هي هي ليست باسم ولا فعل ولا حرف بل هي اعم من كل واحد
من هذه الثلثة فكيف يستقيم الحمل وايضا ان الضمير اذا كان معاده مذكرا وخبره مونثا او على العكس كان
رعاية الخبر احسن والخبر هيهنا مذكر والكان المعاد مونثا فكان تذكير الضمير احسن قيل الخبر محذوف
والتقدير وهي منقسمة الى اسم وفعل وحرف او هي صادقة على اسم وفعل وحرف فان قيل الواو للجمع
والجمع بحرف الجمع كالجمع بلفظ الجمع فيجب ان يكون الكلمة مجموع هذه الثلثة لا كل واحد منها قيل التقسيم على
نوعين احدهما تقسيم الكل الى اجزائه كما تقول السكنجبين خل وعسل وماء والواو فيه يوجب اجتماع المعطوف
والمعطوف عليه في الوجود ومترتب الحكم على المجموع فلا يصح اطلاق المقسوم على كل جزء بطريق الحقيقة فان السكنجبين
لا يطلق حقيقة على الخل ولا على العسل بل على المجموع وثانيهما تقسيم الكلي الى جزئياته كما تقول الحيوان انسان وفرس
وغنم وغير ذلك ولا بد فيه ان يكون مورد التقسيم مشتركا فيصح اطلاق المقسوم على كل جزئي بطريق الحقيقة فان
الحيوان يصح ان يطلق على كل واحد من الانسان والفرس والغنم والواو فيه لمطلق الجمع الافرادي الثابت في كل فرد
والتقسيم الذي نحن بصدده من هذا القبيل فيصح اطلاق الكلمة على كل واحد من هذه الاقسام الثلثة ثم الاسم مشتق من
السمو عند البصريين بدليل امثلته الاشتقاقية نحو سمي يسمي والسماء وسمي فانها تدل على انه معتل اللام فاصله عندهم سمو على
وزن فعل بكسر الفاء وسكون العين فحذفت اللام التي هو الواو على خلاف القياس وجعلت همزة الوصل عوضا عنه
ووزنه افع وعند الكوفيين من الوسم لوجود التناسب بينهما لان الوسم في اللغة العلامة والاسم ايضا علامة يعرف بها المسمى
فاصله عندهم وسم بكسر الفاء وسكون العين فحذفت الفاء التي هي الواو وجعلت همزة الوصل عوضا عنه وامثلته الاشتقاقية
عندهم محمولة على القلب فاصل سمّى وسّم ويسمّي يوسّم واصل اسماء اوسام واصل سمي وسيم ثم قلبت وهذا كما ترى خلاف الظاهر
والفعل ماخوذ من التلفع وهو التضمن سمي الفعل به لتضمنه الفعل اللغوي وهو المصدر تسمية الدال باسم المدلول والحرف ماخوذ

بسمي

من حرف الوادي اي طرفه وسمي به لانه يكون في طرف من الاسم او الفعل ثم لما قسم الكلمة
وحصرها في الانواع الثلثة شرع في تعليل انقسامها وحصرها فيها فقال لانها فان قيل ليس في كلام
المصنف دعوى الحصر الذي يتعلق به اللام حتى يتوجه طلب الدليل على الحصر ويتعلق به اللام قيل الوضع موضع
بيان انحصار اقسام الكلمة والسكوت في موضع البيان بيان وقد سكت على الثلثة فكانه قال انحصرت الكلمة
على هذه الثلثة لكونها اما كذا فيكون اللام متعلقا بمفهوم الكلام والضمير راجع الى الكلمة اي لان الكلمة اما
ان تدل على معنى ودلالة اللفظ كونه بحيث يلزم من العلم به العلم بمعناه وقيل دلالة اللفظ فهم
المعنى منه عند اطلاقه او تخيله او احساسه وفيه نظر لان الدلالة صفة اللفظ والفهم ان كان بمعنى
المصدر المبني للفاعل اعني الفاهمية فهو صفة السامع وان كان بمعنى المصدر المبني للمفعول اعني
المفهومية فهو صفة المعنى واياما كان فلا يصح حمله على الدلالة وتفسيرها به اجيب بان هذا التعريف
باثر الدلالة وعلامتها فلا شك ان فهم المعنى من اللفظ اثر الدلالة وعلامتها فالحمل مجازي او على حذف
مضاف ويمكن ان يقال الفهم بمعنى المصدر المبني للمفعول وهو صفة المعنى حقيقة وصفة اللفظ سببا اذ
اللفظ سبب لانفهام المعنى منه وكما جاز تعريف الشيء بصفة قائمة به جاز بصفة قائمة بمتعلقه اصطلاحا
ولا مشاحة في الاصطلاح فان قيل الضمير في قوله لانها لما كان راجعا الى الكلمة وهو اسم ان
وقوله ان تدل بتاويل المصدر خبره فيصير معنى الكلام لانها اما دلالتها على معنى في نفسها اولا وهو
غير مستقيم لان الدلالة مصدر وحمل المصدر على الذات غير صحيح لانه حمل الوصف على الذات لا يقال زيد
ضرب فلا يصح حمل الدلالة على الكلمة قيل في الكلام حذف مضاف اما من الاسم اي لان حالها اما دلالة
او من الخبر اي لانها اما ذات دلالة ويمكن ان يجعل معنى قوله ان تدل بتاويل المصدر مبتدء محذوف الخبر

تفسيرها

والجملة

والجملة خبر ان اي لانها اما دلالتها على معنى في نفسها ثابتة اولا ويمكن ان يأول المصدر باسم الفاعل
اي لانها اما دالة ولا يلزم المجاز في المجاز لان الفعل مع ان المصدرية مصدر حقيقة بالوضع الكلي وان كان فعلا صورة
وكذا الضمير في قوله في نفسها راجع الى الكلمة والجار والمجرور صفة قوله معنى اي تدل على معنى حاصل في نفس الكلمة
اولا عطف على قوله تدل اي لا تدل على معنى في نفسها فان قيل لو كان الضمير راجعا الى الكلمة لكان في ذكر قوله
في نفسها تكرارا اي تكرار اللفظ الدلالة لان معنى حصول المعنى في الكلمة كونه مدلولا لها فيصير معنى الكلام اما ان تدل
الكلمة على معنى هو مدلول لها وهو تكرار لا طائل تحته قيل لا تكرار في ذكره لان الكلمة قد تدل على معنى هو مدلول لها
كالاسم والفعل وقد تدل على معنى هو مدلول غيرها كالحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره كاللام
تدل على تعريف تضمنه الاسم ولم تدل على معنى تضمنه الفعل وعلى هذا فقس وسيأتي تمام الكلام في تعريف الاسم
ان شاء الله تعالى ويمكن ان يكون الجار والمجرور ظرفا لقوله تدل وفي بمعنى الباء اي تدل بنفسها لا بضم ضميمة بخلاف
الحرف فانه يدل بضم ضميمة وفي بعض النسخ وقع في نفسه بتذكير الضمير فعلى هذا يرجع الى اللفظ المذكور معنى لدلالة
الكلمة عليه او الى المعنى وعلى الاخير يكون في بمعنى الباء لئلا يلزم اتحاد الظرف والمظروف فعلى هذه النسخة لكان
الجار والمجرور صفة معنى كان المعنى اما ان تدل على معنى حاصل في نفسه اي بالنظر اليه لا بالنظر الى كونه مدلول لفظ اخر
من اسم او فعل بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل بالنظر الى كونه مدلول الاسم او الفعل وان كان ظرف تدل لكان المعنى
اما ان يدل على معنى في ذاته لا في غيره بخلاف الحرف فانه يدل في غيره لا في ذاته فان قيل بعض الاسماء لا تدل
على معنى في نفسها كالموصولات واسماء الاشارة وضمير الغائب فانها تحتاج الى الصلة والمشار اليه والمعاد فينبغي ان يكون
حرفا لا اسما قيل المراد بالدلالة على معنى في نفسها دلالتها بحسب الوضع وهذه الاسماء تدل على معنى في نفسها بحسب
الوضع وان خرجت عن الاستقلال بحسب الاستعمال والمراد بقوله الثاني هو ما لا يدل على معنى في نفسه وهو مبتدأ وخبر

الحرف والجملة مستأنفة لانه لما قال اما ان تدل على معنى في نفسه او لا تحرك السامع ان يسئل ما الاول وما الثاني

فقال الثاني كذا والاول كذا وانما قدم الحرف في الدليل والكلام اخره في الدعوى لانه في اللغة الطرف

فذكره مرة في طرف ومرة في طرف اخر او للشروع في البناء من القريب او لان الكلمة التي لا تدل على معنى في

نفسها لا تحتاج الى التقسيم في دليل الحصر بخلاف التي تدل على معنى في نفسها فانها تحتاج الى التقسيم او لانه

عدمي لكونه عبارة عن عدم الدلالة على معنى في نفسه والعدم مقدم على الوجود فان قيل العدم لا يكون مقوما

اي محصلا ومثبتا للماهية فكيف يكون عدم الدلالة فصلا معنى مقوما بل كاشفا للحرف وكذا عدم الاقتران كيف يكون

فصلا مقوما للاسم قيل هذا التعريف اسمي لا ماهية او يقال العدم المحض لا يكون مقوما للماهية واما العدم

المضاف الى الوجود فلا نسلم انه لا يكون مقوما للماهية الا ترى انهم قالوا العمى عدم البصر عما من شانه البصر والموت

عدم الحياة عما من شانه الحياة والجهل عدم العلم عما من شانه العلم والعدم ههنا مضاف الى الوجود وهو الدلالة فيصلح

ان يكون فصلا مقوما لماهية الحرف والمراد بقوله والاول وهو ما يدل على معنى في نفسه وهو مبتدأ

وخبره اما ان يقترن اي معناه باحد الازمنة الثلثة اي الماضي والحال والاستقبال

وهذا التركيب على طريقة اما ان تدل فيحذف المضاف من المبتدأ اي حال الاول اما اقتران او من الخبر

اي الاول اما ذو اقتران او يجعل قوله اما ان يقترن مبتدأ محذوف الخبر اي الاول اما اقترانه باحد الازمنة

الثلثة ثابتة اولا او يأول المصدر باسم الفاعل اي الاول اما مقترن باحد الازمنة الثلثة او لا

عطف على قوله يقترن اي لا يقترن باحد الازمنة الثلثة وتقييد الاقتران باحد الازمنة الثلثة يمنع خروج نحو

الصبوح والغبوق والسرى والتاويب عن حد الاسم ودخوله في حد الفعل لانه مقترن بزمان مطلقا والفعل ما اقترن

باحد الازمنة الثلثة فان قيل يخرج المضارع عن تعريف الفعل لانه مقترن بزمانين الحال والاستقبال

قيل انه مقترن باحدها معينا عند الواضع والاشتراك انما عرض بغفلة الواضع او تعدده او يقال انه لما
كان مقترنا بالزمانين صدق عليه انه مقترن باحد الازمنة الثلاثة لوجود الواحد في المثنى لكن لا يصدق عليه
انه اقترن باحدها فقط والمراد بهذا الاقتران باحدها لا بقيد فقط فلا يخرج المضارع او يقال المراد بالاقتران
الاقتران باحدها لا بشرط التعيين بل باحدها مطلقا سواء كان ذلك الاحد معينا كما في الماضي او غير معين
كما في المضارع لا يقال فعلى هذا يدخل نحو الصبوح والغبوق والتاديب والسرى في حد الفعل لانا نقول
انها اقترنت بزمان مطلق لا باحد من زمان مطلق والفعل ما اقترن باحد زمان مطلق والوجه هو الجواب الاول
فان قيل حد الفعل منقوض طردا وعكسا اما طردا فلانه صادق على نحو هيهات وصه وزيد ضارب الان او غدا
او امس فانها مقترنة باحد الازمنة مع انها ليست بافعال واما عكسا فلانه لم يصدق على الافعال
الجامدة نحو عسى ونعم وبئس وما احسن زيدا لانها غير مقترنة باحد الازمنة الثلاثة مع انها افعال
قيل المراد بالاقتران ان بحسب الوضع فيخرج نحو هيهات وصه وزيد ضارب الان او غدا او امس لانها مقترنة
بحسب الوضع بدليل دخول خصائص الاسم عليها وانما اقترنت بالاستعمال العارض ويدخل نحو عسى ونعم
وبئس وما احسن زيدا فانها مقترنة باحدها بحسب الوضع بدليل دخول خصائص الفعل عليه وانما خرجت
عن الاقتران بالاستعمال العارض وللقائل ان يقول سلمنا عدم الاقتران في زيد ضارب الان
او غدا او امس لكن لا نسلم ذلك في اسماء الافعال فان نحو هيهات مثلا يدل على معنى بعد وضعا وكذا صه
على معنى اسكت واجيب بان المراد بالوضع الوضع الاول واقتران اسماء الافعال بحسب الوضع الثاني
وهو الوضع الاعتباري الاستعمالي وذلك لان هذه الاسماء منقولة عن المصادر سواء كان النقل صريحا
نحو رويد فانه قد يستعمل مصدرا ايضا او غير صريح نحو هيهات فانه وان لم يستعمل مصدرا الا انه على وزن قوقاة

مصدر حقوقی او عن الظرف او عن الجار والمجرور نحو امامك زيدا وعليك عمرا ولم يقترن بالزمان شيء من
هذه الكلمات بحسب الوضع لكنها استعملت بمعنى الافعال ووضعت موضعها وسيأتي الكلام فيها في موضعه
ان شاء الله تعالى فان قيل يدخل لفظ الماضي والمستقبل في حد الفعل لانهما مقترنان باحد الازمنة الثلثة
وهما اسمان قيل معنى اقتران الفعل ان يدل بمادته اي بجواهر حروفه على الحدث وبصيغته على زمان معين
من الازمنة الثلثة ولفظ الماضي والمستقبل يدلان على الزمان المعين بالمادة لا بالصيغة اذ ليس فيهما
صيغة الاقتران اذ لو كان فيهما صيغة الاقتران لما انفك الاقتران عنهما وقد وجدناهما منفكين عنه
في موارد الاستعمال فعلمنا ان اسمي الفاعل والمفعول ليس فيهما صيغة الاقتران بخلاف ضارب بفتح الراء فان
فيه صيغة الاقتران حيث لم يوجد هذه الصيغة في موارد الاستعمال منفكا عن الاقتران فلا يرد ما قيل ان القول بكون
الصيغة فاعل بفتح العين صيغة اقتران وصيغة فاعل بكسر العين عدم صيغة اقتران تحكم محض لا دليل عليه
او يقال انهما لا يدخلان في حد الفعل لانهما لا يطلقان عرفا الا على الفعلين المعهودين وهما الفعل الماضي والفعل المستقبل
نحو ضرب ويضرب مثلا او على الزمان فقط اي على الزمان الماضي والمستقبل فان اريد بهما الفعلان المعهودان
لمعناهما غير مقترن لان معناهما اللفظ ولا اقتران فيه وانما اقترن معنى معناهما فلا يصدق عليهما حد الفعل
وان اريد بهما الزمان فقط فمعناهما الزمان لا شيء آخر يقترن بذلك الزمان فلا يصدق عليهما الحد ايضا
لان الفعل ما دل على معنى مقترن بزمان من الازمنة الثلثة ولم يوجد فيهما على هذا التقدير شيء يقترن بالزمان
فان قيل لا نسلم ذلك بل يوجد فيهما شيء يقترن بالزمان وهو المضي والاستقبال كما في مضى بمعنى واستقبل
قيل اذا اريد بهما الزمان فقط لم يوجد فيهما الا الزمان الموصوف بالمضي والاستقبال لا المضي والاستقبال
المقترنان بالزمان بخلاف مضى بمعنى واستقبل حيث اريد بهما شيء يقترن بالزمان وذلك الشيء

وهو المضي والاستقبال وهذا مما لا يخفى على من له ادنى فهم فان قيل اذا اريد بهما الفعلان المعهودان فلا نسلم ان
معناهما غير مقترن بل مقترن لان معنى الماضي مثلا لفظ ضرب الدال على اقتران الحدث بالزمان فيكون معناه
ثلثة اجزاء اللفظ والحدث والزمان ولا شك ان الحدث مقترن بالزمان ولما كان احد اجزائهما مقترنا بالزمان يصدق عليه
ان معناهما مقترن بالزمان فكيف يقال فمعناهما غير مقترن قيل ان الحدث والزمان وان كانا داخلين في معنى لفظ الماضي
لكنهما غير مقصودين في جزئية بل المقصود في جزئية هو لفظ فقط فصح قوله فمعناه غير مقترن والمراد بقوله الثاني
هو ما لا يقترن باحد الازمنة الثلثة وهو مبتدأ خبره الاسم والجملة مستانفة ايضا لانه لما قال اما ان يقترن
باحد الازمنة الثلثة او لا تحرك السامع كان سائلا يقول ما الاول وما الثاني فقال الثاني الاسم والاول الفعل
وانما لم يتعرض به المص لانه معلوم بالتصريح كما في قوله تعالى وورثه ابواه فلامه الثلث وهذا من باب الاختصار ثم
هذا الدليل اعني قوله لانها اما ان تدل الخ يسمى في اصطلاح اهل المنطق قياسا اقترانيا مركبا من شرطيتين منفصلتين
كما يقال العدد اما زوج او فرد والفرد اما مركب عن زوج وفرد او غير مركب ينتجهما ينتج العدد اما زوج او فرد مركب
او غير مركب وهذا الدليل يوجب الحصر لان هذه قسمة دائرة بين النفي والاثبات فهو يوجب الحصر والا لزم ارتفاع
النقيضين او اجتماعهما لاختصاص كل صورة عن الدلالة وعدم الدلالة والاقتران وعدم الاقتران بتقسيم
فلم يبق الزائد على هذه الاقسام الثلثة الا انتفاء الاثبات والنفي اي انتفاء الدلالة وعدم الدلالة وانتفاء الاقتران
وعدم الاقتران وهو المسمى بشمول العدم فيلزم ارتفاع النقيضين وهو محال او وجوب الاثبات والنفي اي وجود
الدلالة وعدم الدلالة ووجود الاقتران وعدم الاقتران وهو المسمى بشمول الوجود فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال بالضرورة
فانحصرت الاقسام على هذه الثلثة فان قيل هذا الدليل عقلي او نقلي لا سبيل الى الاول لان العقل لا يحكم بالحصر لان
القسم الثالث يحتمل التقسيم عقلا اذ العقل لا يابى ان ينقسم غير الدال الى المقترن باحد الازمنة الثلثة والى غير مقترن

باحدها فكذا كل قسم من قسمي القسم الاول محتمل لتقسيم ايضا عقلا اذ العقل لا يابى ان ينقسم المقترن بالزمان
الى الزمان الماضي والحال والاستقبال ثم المقترن بالماضي ان ينقسم الى الماضي القريب والى البعيد وكذا المقترن
بالاستقبال ان ينقسم الى المستقبل في الدنيا والى المستقبل في الآخرة وكذا غير المقترن لا يمنعه العقل ان
ينقسم الى المشتق والى غير المشتق الى ما لا يتناهى وكذا السبيل الى الثاني لان الدليل النقلي ما يكون منقولا منه
واحدا من العرب وهذا الدليل غير منقولة من احد من اهل العرب حتى يكون حجة واجيب بان هذا الدليل عقلي والمقدمات
اصطلاحية نقلية بيانه انا وجدنا في اصطلاح النحاة ان الكلمة منحصرة على قسمين احدهما ما دل على معنى في
نفسه وثانيهما ما لا يدل على معنى في نفسه وكذا وجدنا في اصطلاحهم ان ما دل على معنى في نفسه منحصر على قسمين
احدهما ما يقترن باحد الازمنة الثلثة وثانيهما ما لا يقترن باحدها فهذه المقدمات منقولة عن اهل الاصطلاح
واذا ثبت هذه المقدمات حكم العقل بالحصر لما ذكرنا هذه قسمة دائرة بين النفي والاثبات فيوجب الحصر والا
يلزم ارتفاع النقيضين او اجتماعهما وكل منهما محال عقلا والدليل العقلي لا يلزم ان يكون مقدماته عقلية بل
قد يكون نقلية وقد يكون حسية وقد يكون تجربية على ما عرف في المنطق **وقد علم بذلك** اي بالدليل المذكور
وهو دليل الحصر **حد كل واحد منها** اي من الانواع الثلثة لانه قال الثاني الحرف والمراد بالثاني
ما لا يدل على معنى في نفسه وهو حد الحرف ثم قال والثاني الاسم والمراد بالثاني ما يدل على معنى في نفسه و
لم يقترن باحد الازمنة الثلثة وهو حد الاسم وقد علم بالضرورة ان الاول الفعل وهو دل على معنى في نفسه واقترن
باحد الازمنة الثلثة وهو حد الفعل فان قيل الحد ما يذكر فيه ذاتيات المحدود وامتياز الحرف عن اخويه بقيد عدمي
وهو عدم الدلالة وكذا امتياز الاسم عن الفعل به ايضا وهو عدم الاقتران والقيد العدمي لا يكون فصلا مقوما للماهية كما مر
فكيف يسمى حدا قيل ليس المراد بالحد هنا الحد الحقيقي بل المراد القول الجامع لافراد المحدود والمانع لغيرها المعرف للشيء

سواء كان من الذاتيات او العرضيات او منهما فلا يتوجه ما ذكرتم ثم الواو في قوله وقد علم
يمكن ان يكون اعتراضية والجملة معترضة لمدح الدليل المذكور ترغيبا للطالب وتنبيها
على ان هذا الدليل مما يلزم حفظه وضبطه لتضمنه حد كل واحد منها او للتنبيه على من لا يكتفي
بالاشارة بل يحتاج الى التنبيه وذلك لان طباع الناس على ثلث مراتب المرتبة
الاولى ان يفهم معنى الكلام بمجرد الاشارة ولا يحتاج الى التنبيه والتصريح والثانية
ان لا يفهم معناه بمجرد الاشارة بل يحتاج الى التنبيه والثالثة ان لا يفهم معناه بمجرد
الاشارة والتنبيه بل يحتاج الى التصريح وقدم المصنف اشار اولا الى الحدود في ضمن
الدليل ثم نبه عليها بقوله وقد علم بذلك حد كل واحد منها ثم صرح من بعد بقوله الاسم كذا
والفعل كذا والحرف كذا بناء على اختلاف مراتب الطبائع لئلا يخلو طبيعة من الطبائع
من الاستفادة هذا اولى مما قيل ان هذه الجملة معترضة لرد من ظن ان هذا الحصر بدون
تعريف الاقسام فانه باطل لانه وقع كثيرا في كلامهم ولان ورود الجواب مع واو العطف
قليل جدا فلا يحمل عليه بدون الضرورة ويمكن ان يكون عاطفة على محذوف اي قد تبين
وقد علم بذلك وكلمة قد للتحقيق او للتقريب اي تقريب الماضي الى الحال فيفيد ان العلم بحد كل
واحد منها بدليل الحصر قريب من زمان التكلم فكانه قال وقد علم بذلك حد كل واحد منها
على اتصال بزمان التكلم وانما اختار علم دون عرف لان المعرفة ادراك الجزئي والعلم
ادراك الكلي لان الحد كلي وانما قال بذلك دون به مع ان الموضع موضع الضمير لتقديم
المعاد لزيادة التمكن في الذهن وانما اختار ذلك دون هذا مع ان المشار اليه

وهو دليل الحصر قريب للتعظيم دليل الحصر و التفخيم شأنه باعتبار تنزيل بعد درجته و رفعة محله منزلة
بعد المسافة كما في قوله تعالى الم ذلك الكتاب وانما استحق التعظيم لانه بديع الشان و عجيب البيان
لانه دليل حصر تضمن جنس كلواحد منها و فصله وانما قدم المفعول الثاني على الاول اهتماما لشان
هذا الدليل لانه الامر الغريب والشيء العجيب فان قيل اضافة كل لكل واحد لا يخلو من ان يكون
بمعنى اللام او بمعنى من لا يستقيم كلواحد منهما اما الاول فلان الاضافة بمعنى اللام تقتضي المغايرة
بين المضاف والمضاف اليه ولا مغايرة هيهنا لان كلمة كل لاحاطة افراد ما اضيف هي اليه
واما الثاني فلان الاضافة بمعنى من تقتضي صحة حمل المضاف اليه على المضاف ولا يصح الحمل هيهنا اذ
لا يصح ان يقال الكل واحد قيل يمكن ان يكون الاضافة بمعنى اللام لان كلمة كل جزئي لانها موضوعة
لاحاطة جزئيات كلي اضيف هي اليه على سبيل الانفراد وهو ان يعتبر كل فرد مسمى بانفراده
كانه ليس معه غيره و مفهوم قوله واحد منها لانه يصدق على الاسم والفعل والحرف والجزئي مغاير
للكلي فاذا ثبت التغاير بين المضاف والمضاف اليه كانت الاضافة بمعنى اللام لكنه تمنع اظهارها الا
بعد التاويل بالجزئيات والا يلزم فك كل عن الاضافة وذا لا يجوز لانه لازم الاضافة فيصير المعنى بعد التاويل
وقد علم حد جزئيات هذا الكلي ولا يلزم فيما يكون الاضافة بمعنى اللام ان يصح اظهار اللام بل يكفي
افادة الاختصاص الذي هو مدلول اللام الا ترى ان الاضافة في قولهم طور سيناء و يوم الاحد بمعنى
اللام ولا يصح اظهارها في مثله و هيهنا تفيد الاختصاص اي حد جزئيات مختصة بهذا الكلي ثم لما
فرغ عن تعريف الكلمة و بيان انحصارها في الانواع الثلث شرع في بيان الكلام فقال الكلام
ما تضمن كلمتين وانما لم يعطف هذه الجملة على جملة قوله الكلمة لفظ مع وجود الجامع والتناسب يكون

كل منهما

كل منهما موضوعي علم النحو وجملة اسمية لعدم قصد الربط وعده كخطبة بعد خطبة وفصل بعد فصل
وكتاب بعد كتاب وانما اختار تضمن دون تركب لانه اخصر لاستغنائه عن صلة من
بخلاف تركب فانه يحتاج اليها ولانه صادق على نحو اضرب حقيقة بخلاف تركب فانه
صادق عليه حكما كذا قيل وفيه نظر لان المصطلح عليه فيما بينهم لفظ الافراد والتركيب
دون التضمن والاولى التلفظ بالمصطلح عليه ولان تركب اخصر من تضمن لصحة الاكتفاء
عن قوله كلمتين راسا بان يقول ما تركب بالاسناد والتركيب لا يكون بدون
الكلمتين بخلاف تضمن فانه يحتاج الى الكلمتين على ان في جعل اضرب متضمنا للكلمتين
حقيقة محل تامل اذ لم يفهم ذلك من اللغة بل يفهم منها انه كما يشترط لحقيقة التركيب كلمتان
ملفوظتان حقيقة كذلك يشترط لحقيقة التضمن كلمتان ملفوظتان وذلك لان الكلمة
حقيقة ما يكون ملفوظا حقيقة والمنوى في اضرب ليس بملفوظة حقيقة كما عرفت من قبل
فلا يكون اضرب متضمنا لكلمتين حقيقة بل حكما مثل تركب فيكون اضرب مركبا من كلمتين
حكما ومتضمنا لهما حقيقة بحكم خارج عن مفهوم اللغة اللهم ان يقال المراد بالحقيقة العرفية
دون اللغوية فان لفظ تضمن في العرف قد يطلق فيما كان فيه احد الجزئين ملفوظا
والاخر مقدرا بخلاف لفظ تركب فانه لا يطلق في العرف الا فيما كان فيه كلا الجزئين
ملفوظا فكان هذا اللفظ يوهم اختصاص الكلام بكلمتين ملفوظتين لانه هو المتعارف فيه
وكان لفظ تضمن اظهر دلالة على دخول نحو اضرب في حد الكلام فكان اولى فان
قيل لفظ تضمن يوهم ان لا يكون المركب من كلمتين نحو زيد قائم كلاما لان المتضمن يلزم

ان يكون غير المتضمن وزيد قائم عين ما تضمن كلمتين فلو كان كلاما يلزم اتحاد المتضمن
والمتضمن قيل الصورة المجموعية الحاصلة من تركيب الكلمتين متضمن لكل واحد من
الجزئين المركب فالمتضمن الكلمتان من حيث الاجتماع والمتضمن الكلمتان من حيث الانفراد
فزيد قائم بصورته المجموعية متضمن لزيد قائم بصورتهما الافرادية فلا يلزم اتحاد المتضمن والمتضمن
فان قيل لو قال الكلام ما تضمن الاسناد او ما فيه الاسناد لكان اخصر اذ الاسناد
لا يكون بدون الكلمتين فما له اطنب قيل لو قال ذلك لزم صدق الحد على الجزء ايضا
لان الاسناد صفة يتعلق بكل جزء قيل لو قال ذلك لزم الاختصار على الفصل فيكون
الحد ناقصا لا تاما وفيه نظر لانه انما يلزم الاختصار على الفصل لو جعلت كلمة ما موصولة لكون
الموصول مع الصلة كشيء واحد اما لو جعلت موصوفة فلا يلزم ذلك من حيث يكون كلمة ما
جنسا والجملة التي وقعت بعدها صفة فصلا فلا يكون الحد ناقصا واجيب بانه وان
امكن ذلك الا انه لا يخرج عن توهم الاختصار على الفصل باعتبار ان كلمة ما تحتمل ان
تكون موصولة فان قيل لو قال ما تضمن اسمين او فعلا واسما بالاسناد لكان
اخصر فما فائدة الاطناب قيل انه وان كان اخصر لكن ما ذكره المصنف اصوب
واوضح اما كونه اصوب فلما فيه من تعريف الكلام اولا ثم التقسيم ثانيا ولو قال ما ذكرتم
لزم الاختصار على ذكر التعريف واما كونه اوضح فلما فيه من سلوك طريق الاجمال و
التفصيل وهو باب من البلاغة لانه امكن في الذهن فان قيل يخرج من الحد نحو زيد ابوه
قائم مما تضمن اكثر من كلمتين قيل لا يخرج لانه كما صدق انه تضمن من اكثر كلمتين صدق انه

تضمن كلمتين بوجودها

تضمن كلمتين لوجودها في الاكثر لكنه لا يصدق عليه تضمن كلمتين فقط والمراد تضمن كلمتين
لا يفيد فقط ثم لما كان قوله ما تضمن كلمتين يشتمل على التركيب الاسنادي والاضافي
والتوصيفي والامتزاجي وغيرها قيده بقوله بالاسناد احترازا عما وراء التركيب الاسنادي
الاسناد وهو الحكم المقيد باحد جزئي المركب على الآخر وقيل النسبة المفيدة فائدة
تامة وانما اختار الاسناد على الاخبار لان الاسناد اعم من الاخبار لتناوله الانشاء
والاخبار والباء للاستعانة او السببية او الالصاق او للمصاحبة والجار والمجرور متعلق
تضمن او صفة مصدر محذوف اي تضمنا ملتبسا بالاسناد او صفة كلمتين اي
كلمتين ملتبستين بالاسناد والمراد بالاسناد الاسناد الاصلي المقصود لذاته فخرجت
الصفات مع مرفوعها فانها ليست بكلام ولا جملة لكون اسنادها غير اصلي وكذا خرجت
الجملة القائمة مقام المفرد والواقعة صلة او شرطا او جزاء فانها جملة وليست بكلام
لكون اسنادها لم يقصد لذاته بخلاف الاسناد والماخوذ في حد الفاعل فان المراد به
اعم من ان يكون اصليا اولا ومقصودا لذاته اولا وبهذا سقط ما قيل ان هذا الحد غير مطرد
لانه صادق على نحو رجل قام ابوه والذي قام ابوه لتحقق الاسناد بين قام وابوه
والموصوف مع الصفة وكذا الموصول مع الصلة وليسا بكلامين بخلاف عبارة المفصل
من قوله هو المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى فانه صادق على قام ابوه وهو كلام
ولم يصدق على ما تضمنه وجه الجواب على ما قلنا ان المراد بالاسناد المذكور في الحد الاسناد الاصلي
المقصود لذاته والاسناد الذي يتحقق بين الموصوف والصفة وكذا بين الموصول والصلة

موصوفها

ليس بمقصود لذاته فيكون المحدد مطردا ثم اعلم ان كلام المصنف يشير الى ان نحو ضرب زيدا
قائما بمجموعه كلام لانه متضمن الكلمتين بالاسناد وكلام جار الله العلامة من قوله هو المركب
من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى يشير الى ان الكلام هو ضرب والمتعلقات
خارجة عنه الا ان يقال المراد بالكلمتين اما حقيقة نحو ضربت او حكما نحو ضربت زيدا قائما
لان الفعل مع جميع متعلقاته بمنزلة كلمة واحدة والمسند اليه مع توابعه بمنزلة كلمة فلا مخالفة
بين الكلامين ثم لما فرغ عن تعريف الكلام شرع في تقسيمه وبيان انحصاره في النوعين
فقال ولا يتأتى ذلك الا في اسمين او اسم وفعل مستثنى مفرغ اي لا يحصل الكلام
او ما تضمن كلمتين بالاسناد او التضمن المذكور او الاسناد في تركيب ما الا في احد هذين
التركيبين نظير المركب من اسمين نحو زيد قائم ونظير المركب من اسم وفعل زيد قام او
قام زيد فان قيل اذا كان ذلك الاشارة الى الكلام او الى ما تضمن كلمتين بالاسناد
يلزم اتحاد الظرف والمظروف لان الاسمين عين الكلام وعين ما تضمن كلمتين بالاسناد
قلنا المعنى ولا يتأتى الكلام الا في الكلام او لا يتأتى ما تضمن كلمتين بالاسناد الا فيما تضمن
كلمتين بالاسناد قيل الكلام كلي وكذا ما تضمن كلمتين بالاسناد والاسمان جزئي
والكلي يصلح مظروفا للجزئي وانما انحصر الكلام في هذين التركيبين لان الاسناد ماخوذ
في حده وهو يقتضي المسند والمسند اليه وهما لا يحصلان الا في هذين التركيبين لان الحرف
لا يقع مسندا ولا مسندا اليه والفعل لا يقع مسندا اليه وانما قدم تركيب الاسمين
على تركيب الاسم والفعل لاستحقاق جزئيته التقديم وانما قدم الاسم على الفعل

في تركيب الاسم والفعل

في تركيب الاسم والفعل لاستحقاقه التقدم وفي بعض النسخ وقع او فعل واسم
ووجهه ان المركب من فعل واسم يلزم فيه تقدم الفعل فقدمه في الذكر فان قيل
ما الحكمة في ان المصنف رح صرح في تقسيم الكلام بالحصر ولم يصرح به في تقسيم الكلمة قيل
لان التركيب العقلي بين الكلمتين يرتقي الى ستة اقسام الاسمان والفعلان
والحرفان والاسم مع الفعل والاسم مع الحرف والفعل مع الحرف والكلام يتأتى
في اثنين منها لعدم جريان الاسناد في غيرهما فاحتاج الى الحصر لاخراج ما وراءهما بخلاف
تقسيم الكلمة فانه ليس هناك كلمة اخرى مزاحم حتى يحتاج الى الحصر فان قيل حصر الكلام
في هذين التركيبين غير مستقيم لانه يتركب من حرف واسم نحو يا زيد وقد يتركب
من جملتين نحو ان تكرمني اكرمك قيل يا زيد في التقدير مركب من الفعل والاسم
اذ التقدير ادعو زيدا فلم يكن من تركيب الحرف والاسم ونحو ان تكرمني اكرمك
وان كان مركبا من جملتين لكن المعتبر في الجملة الشرطية هو الجزاء والشرط قيد له فلا يبطل
الحصر فان قيل ما السر في ان المصنف اخر المسند اليه حيث قال ولا يتأتى ذلك قيل
انما اخره المصنف اخراجا للكلام على مقتضى الظاهر لان السامع خالي الذهن غير متردد في
هذا الخبر ولا منكر فلا يحتاج الى التقوي والتاكيد اي الى تقوي حكم هذا الخبر وتاكيده بتكرر الاسناد
بل يحتاج الى اصل حكم هذا الخبر وانما قدمه الزمخشري اخراجا للكلام لا على مقتضى الظاهر
لتنزيل غير المتردد بمنزلة المتردد السائل حكم هذا الخبر لتقدم ما يلوح مثله بحكم هذا الخبر وهو قيد
الاسناد فان من شأن هذا القيد ان يشير اشارة ما الى حكم هذا الخبر حتى ان النفس

المقتضي للتأكيد يتردد في ان الكلام هل هو مركب من اسمين او من اسم وفعل
ام لا فيسأل عن حكم هذا الخبر لزوال تردده فقدمه ليفيد التقوي والتأكيد بتكرر الاسناد
نظيره قوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون فان الله تعالى جعل نوحا عليه السلام
كالسائل المتردد حيث تكلم معه كلام السائل المتردد ومعلوم انه لم يسبق منه عليه السلام
سؤال ولا تردد وغيره انه قدم عليه ما يلوح مثله بحكم هذا الخبر وهو قوله تعالى واصنع الفلك
فانه يلوح بانزال العذاب من جنس الماء فجعل كانه متردد في ان قومه هل صاروا محكوما
عليهم بالاغراق ام لا فيصح تقوية هذا الخبر وهو اغراقهم مؤكدا ثم لما فرغ عن بحث الكلمة والكلام
شرع في تعريف الاسم فقال الاسم ما دل على معنى فان قيل تعريف الاسم قد علم من دليل
الحصر كما قال الشيخ وقد علم بذلك حد كل واحد منها فذكره ثانيا تكرار قيل انما لزم التكرار لو ذكره
في كلا الموضعين بالمطابقة وليس كذلك حيث ذكره ثمه بالالتزام وههنا بالمطابقة
ولم يكتف بما ذكره بالالتزام تعليما وتفهيما لمن لم يكتف بالاشارة ولم يتنبه بالتنبيه
واحتاج الى تصريح الكلام على ما سبق ذكره على ان الضمني مما لا يعتد به في التعريف
وانما لم يعطف هذا الكلام على ما سبق من الكلام لعدم قصد الربط وعده كخطبة بعد خطبة
كلمة ما موصولة او موصوفة وجعلها موصوفة اولى لئلا يلزم الاقتصار على الفصل لان الموصول
مع الصلة بمنزلة شيء واحد فكان ذكر الفصل الاول لاخراج الحرف وذكر الفصل الثاني
لاخراج الفعل والجنس غير مذكور في الحد بخلاف ما اذا جعلت موصوفة حيث يكون كلمة ما
جنسا وما بعده فصلا فيكون الحد تاما وقوله دل فعل ماض اريد به الاستمرار لان

الماضي الواقع في الحد يراد به الاستمرار اي كلمة ذات دلالة على معنى في نفسه الجار والمجرور
صفة لمعنى والضمير راجع الى ما وهو عبارة عن الكلمة اي الاسم كلمة دلت على معنى حاصل
في نفسها فان قيل لو كان الضمير عايدا الى ما لكان في ذكر قوله في نفسه تكرار اذ معنى
حصول المعنى في الكلمة كونه مدلولا لها فيصير معنى الحد الاسم كلمة دلت على معنى مدلول لها
وقد تدل على معنى هو مدلول لها وهو تكرار كما ترى قيل ليس بتكرار اذ الكلمة قد تدل
على معنى هو مدلول لها وقد تدل على معنى مدلول غيرها اذ الحرف يدل على المعنى هو مدلول لفظ آخر
مطابقة او تضمنا او التزاما لكنه فانه يدل على معنى تدل به الجملة المقترنة بها مطابقة فان
نعم يدل على تقرير ما سبقها الذي يدل على ذلك التقرير الجملة الواقعة بعدها مطابقة
وكاللام في الرجل فانه يدل على معنى اي على تعريف يدل عليه الاسم الواقع بعدها تضمنا
باعتبار الوضع التركيبي لان رجلا يدل على معنى ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر فاذا دخل
عليه اللام يدل على ذلك مع وصف كونه معينا باعتبار الوضع التركيبي فيكون دلالة هذا الاسم
على التعيين تضمنية وكذا لم في لم يضرب يدل على معنى اي على النفي الذي تضمنه الفعل
باعتبار الوضع التركيبي لان يضرب يدل على الضرب المقترن بالزمان فاذا دخل عليه لم
يدل بالوضع التركيبي على نفي الضرب المقترن بالزمان فيكون دلالة هذا الفعل على النفي
تضمنية وكذا من في سرت من البصرة تدل على معنى اي على ابتداء تضمنه البصرة باعتبار
تركيبه مع من بناء على الوضع التركيبي لان البصرة تدل على بلد معين فاذا دخل عليه من
تدل عليه باعتبار الوضع التركيبي وعلى بلد منه ابتداء السير فيكون دلالة هذا البلد مع من

بدل
التركيبي

على الابتداء تضمنية وكذا الياء والهاء والكاف والتاء في اياي واياه واياك وانت تدل على ما لا يدل عليه الضمير من الصفات التي تضمنها باعتبار الوضع التركيبي لان الضمير يدل على ذات مطلقة فاذا اتصل به احد الحروف المذكورة يدل على ذات بصيغة المتكلم والغيبة والخطاب فظهور هذه الصفات في الضمير عند التركيب بمنزلة ظهور معنى الابتداء في البصرة وكالتنوين فانه يدل على صفات يدل عليها اللفظ التزاما لان اللفظ الذي يلحقه التنوين يدل على ما وضع له مطابقة وعلى تلك الصفات وهي التمكن ومقابلة والتنكير والعوض التزاما فافهم ويمكن ان يكون الجار والمجرور ظرف دل وفي بمعنى الباء ودل بنفسه لا بضميمة بخلاف الحرف فانه دل بضميمة وقيل الحرف ليس في نفسه معنى بل هو علامة لحصول معنى في لفظ اخر فان في في قولك في الدار علامة لحصول معنى الظرفية في الدار ومن في قولك خرجت من البصرة علامة لحصول معنى الابتدائية في البصرة وعلى هذا انفصل سائر الحروف وانما قيد بقوله غير مقترن ذلك المعنى باحد الازمنة الثلثة احترازا عن الفعل فانه دل على معنى مقترن باحد الازمنة الثلثة وغير بالجر صفة معنى وبالنصب حال منه وبالرفع خبر مبتدا محذوف والجملة صفة معنى او حال منه والمراد بالاقتران الاقتران الوضعي لا العارضي فلا يرد على عكسه نحو اسم الفاعل واخواته واسماء الافعال ولا على طرده نحو نعم وبئس فان قيل دلالة اللفظ على المعنى اما مطابقة او تضمنية او التزامية وههنا لا يستقيم ارادة كل واحد منها اما الاول فلان دلالة المطابقة دلالة اللفظ على جميع معناه الموضوع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق فلو اريدت ههنا هذه الدلالة دخل

الفعل في هذا الحد لان ما دل عليه الفعل مطابقة وهو الحدث والزمان غير مقترن
بزمان والا لزم اقتران الزمان بالزمان اذ اقتران الكل بالجزء يستلزم اقتران
الشيء بنفسه والزمان الخارج عن مفهوم الفعل غير متحقق واما الثانية فلان دلالة
التضمن دلالة اللفظ على جزء معناه الموضوع له كدلالة الانسان على الحيوان فقط او الناطق
فقط فلو اريد ههنا هذه الدلالة خرجت الاسماء البسيطة عن الحد كالعناصر الاربعة وهي النار
والماء والطين والريح اذ ليس لمعانيها اجزاء اصلا فلا يتحقق فيها دلالة التضمن واما
الثالثة فلان دلالة الالتزام دلالة اللفظ على خارج معناه الموضوع له كدلالة الانسان
على قابل العلم وصنعة الكتابة والاسم من اقسام الكلمة التي تدل على معنى بالوضع فمراد
التقسيم يابى ارادة هذه الدلالة هنا قيل المراد هو الاولى ولا يدخل الفعل لان اسناد
قوله مقترن الى الضمير المستكن العائد الى المعنى مجازي اي غير مقترن جزؤه فيخرج الفعل
لان جزءه هو الحدث مقترن باحد الازمنة الثلثة ولا يخرج البسائط لان قوله غير مقترن سلب معنى
اذ المعنى ما دل على معنى في نفسه لم يقترن جزء ذلك المعنى باحد الازمنة الثلثة والسلب لا يستلزم
وجود الموضوع فيصدق بسبب اقتران الجزء عند عدمه او يقال ان جزء المعنى المطابقي نفي
في الفعل لما كان مقترنا جعل الكل مقترنا على وجه التسامح ثم لما فرغ عن حد الاسم شرع
في بيان خواصه فقال (ومن خواصه) اي خواص الاسم جمع خاصة وهي كلية مقولة على
افراد حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فقولنا حقيقة واحدة فقط احتراز عن الجنس والعرض العام
فان كلا منهما كلي مقول على افراد حقائق مختلفة وفي قوله قولا عرضيا احتراز عن النوع والفصل

قال كلا منهما كلي يقول على افراد حقيقة واحدة فقط فولاذ اتيا وانما قال من خواصه
ولم يقل من خصائصه كما قال الزمخشري اختيار اللفظ المصطلح عليه فيما بين الباحثين
عن الحد والخاصة وانما اختص دخول اللام بالاسم لافادتها التعريف المختص به وحملت
على اللام المعرف اللام الزائد للتحسين وفيه نظر لان اللام الزائد هي اللام المعرف غاية ما
في الباب لم يرد به التعريف فلا حاجة الى الحمل ولان كما حملت اللام الزائد على اللام المعرف
ينبغي ان يحمل تنوين الترنم والغالي على التنوينات الاربعة فالحمل في بعض المواضع دون
البعض تحكم فافهم وانما اختص الجر بالاسم لكونه اثر حرف الجر وهو مختص بالاسم فكذا الجر
والا يلزم تخلف المؤثر عن الاثر وفيه نظر اذ لا يلزم من اختصاص المؤثر اختصاص الاثر
فان الاثر قد يثبت بمؤثرات شتى الا ترى ان ان مثلا مختص بالفعل واثرها النصب
ليس مختص به بل يدخل في الاسم بمؤثر آخر فيمكن ان يدخل الجر في الفعل بمؤثر آخر غير
حرف الجر واجيب بان ذلك فيما اذا كان للاثر مؤثرات شتى كالنصب اما اذا كان له
مؤثر خاص فلا وههنا كذلك اذ ليس للجر مؤثر سوى حرف الجر وقيل انما يختص الجر به لانه علم المضاف اليه
وهو مختص به فكذا الجر وفيه نظر لان الرفع والنصب علما الفاعل والمفعول وهما يختصان بالاسم
فينبغي ان يختص الرفع والنصب به ايضا وليس كذلك فانهما يدخلان الاسم والفعل المضارع
وقيل انما يختص الجر به لان الاسم اصل في الاعراب والمضارع فرع فحط اعراب الفرع
من اعراب الاصل بجعل ما هو اصل في البناء اعرابا فيه وهو الجزم ومنع الجر عنه لئلا يزيد
اعراب الفرع على الثلثة وقيل انما اختص الجر به لان الاصل في الاعراب هو الاسم والمضارع

والجر

فرعه

فرع له فيه والاصل في الاعراب هو الحركة فحط اعراب الفرع بمنع شيء مما هو الاصل في الاعراب فيه
وخص الجر بالمنع من الحركات لتوسط رتبته توفيته للاعتبارين وانما توسط رتبته لان الرفع
اقوى الحركات واثقلها والنصب اضعفها واخفها والجر متوسط بينهما في القوة والضعف
والثقل والخفة م وانما يختص التنوين بالاسم لانه يوجب الانقطاع عما بعده والفعل يوجب
الاتصال بالفاعل فيتنافيان وفيه نظر لان الصفات تقتضي الفاعل ايضا ومع ذلك
يدخل التنوين فيها واجيب بان اقتضاء الفاعل فرعي فلا يعتد به وقيل انما
اختص التنوين به لانه اما للتمكن او للعوض عن المضاف اليه او للفرق بين المعرفة و
النكرة في الاسماء الافعال او داخلة في جمع المؤنث بمقابلة نون الجمع المذكر وكل ذلك
لا يتصور الا الاسم والتنوين الذي هو عوض عن حروف العلة في نحو جوار محمول على ما هو
عوض عن المضاف اليه طردا للباب والمراد بالتنوين التنوين الذي لم يختص بالقافية
وفيه احتراز عن التنوين الترنم والغالي حملا على التنوينات المختصة بالاسم طردا للباب
كما حمل التنوين الذي هو عوض عن حرف العلة على ما هو عوض عن المضاف اليه فالعمل بالحمل
في موضع دون موضع الحكم محكم على ان التنوين الترنم عوض عن حرف العلة ايضا
مثلها في جوار م وانما اختص الاضافة اي كونه مضافا بتقدير حرف الجر بالاسم كما عرفت
لانه يستلزم معاقبة التنوين او ما في حكمه من نوني التثنية والجمع وهو مختص بالاسم
كما عرفت فكذا ما يعاقبه ولان الاضافة يستلزم التعريف والتخصيص ان كان
معنوية والتخفيف بحذف التنوين او ما في حكمه ان كانت لفظية وهذه اللوازم مختصة بالاسم

والتنوين ص

فانهما غير مختص بالاسم والقائل ان يقول لما لم يحمل التنوين الترنم والغالي م

والاضافة ص

فكذا الاضافة ولا يرد عليه ان الاضافة اللفظية متحققة في نحو الحسن الوجه ولم يتحقق فيه التخفيف بحذف التنوين او ما في حكمه لانه محمول على ما يتحقق فيه التخفيف طرداً للباب وفيه نظر لانه على هذا ينبغي ان لا يحمل عليه نحو الضارب الرجل لان ذلك بمنزلة الاستعارة من المستعير والسؤال من الفقير فالاولى ان يقال ان التخفيف في نحو الحسن الوجه حكمي حيث حذف منه وما اضيف اليه فاعله الذي هو كالجزء منه والمضاف اليه قائم مقام تنوين المضاف فلما حذف ذلك من فاعله المضاف اليه فكانه حذف من المضاف لمكان الجزئية ونحو الضارب الرجل محمول عليه طرداً للباب وسيأتي هذا البحث في موضعه ان شاء الله تعالى وانما اختص الاسناد اليه اي الكلام اي كونه مسنداً اليه بالاسم لان الفعل وضع ان يكون ابداً مسنداً فقط فلو جعل مسنداً اليه يلزم خلاف الوضع فان قيل قوله ومن خواصه لا يصلح ان يكون خبراً عن قوله والاسناد اليه لان حكم الخبر ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ والاسناد عرض والعرض القائم بمحل لا يحتمل ان يقوم بمحل آخر فالاسناد القائم بالاسم لا يحتمل ان يقوم بغيره فخاصيته كون الاسم مسنداً اليه مستفادة من نفس الاسناد بقوله اليه فلا فائدة في قوله من خواصه قيل ان الشيء قد يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه بشيء معتداً بالنظر الى بعض تلك الاعتبارات دون البعض كما يقال الانسان الكوفي كاتب بالامكان العام فالحكم بالكتابة انما يصح باعتبار الطبيعة النوعية وهي طبيعة الانسان دون الطبيعة المتصفة من وصفه بالكوفي وكما يقال معنى الانسان عرض عام فالحكم بالعرضية انما يصح باعتبار

ص والاسناد اليه

طبيعة المثنى لا باعتبار طبيعة المثنى المضاف الى الانسان فان المثنى المضاف اليه خاص
ولا عرض عام ومثل هذه الاعتبارات في الكلام شائع فكذا هذا الحكم بالخصوص
انما يصح باعتبار الطبيعة النوعية وهو الاسناد الى الشيء دون الصنفية المستفادة
من اللام المختصة بالاسم عقلا وهو الاسناد الى الاسم فيفيد الخبر فاحفظ هذا الاصل
فانه ينفعك في حد كثير من التركيبات فان قيل بعد تقييد الاسناد بقوله اليه لم يبق
النوعية بل صار صنفية فكيف يحكم عليه بالخصوص باعتبار الطبيعة النوعية وكذا الحد وصف
الانسان بالكوفي قيل لا نسلم ذلك فان الصنفية اخص من النوعية مطلقا
والاخص يستلزم الاعم لا محالة فكانت الصنفية متضمنة للنوعية لا محالة فاعرف
ويمكن ان يجاب عن اصل السؤال بانه لا يلزم من الاسناد الى الاسم ان يكون
خاصة البتة بل يحتمل ان يكون ذاتيا له كما يتوهم قول البعض والاسم ما جاز ان يحدث عنه
فكان ذكر الخبر مقدما وهو قوله من خواصه لدفع ذلك الوهم لان التقدم ما حقه التأخير
يوجب الحصر فيفيد الخبر فاعرف وكذا يمكن ان يجاب بان كلمة من في الخبر للتبعيض
لصحة استعمال لفظ بعض مكانه فكان ذكر الخبر يفيد ان الاسم له خواص كثيرة غير منحصرة
على هذه الخمسة فيفيد الخبر فافهم فان قيل الاسم له خواص كثيرة اذ لا اختصاص للام
فلما اختار هذه الخمسة بالذكر قيل لكونها من معظمات الخواص تتضمن كل منها خواص كثيرة
اذ اختصاص اللام يتضمن نوع التعريفات من المضمرات والمبهمات والمنادى والمضاف
للام من لام الجنس والاستغراق والعهد وكذا يتضمن الميم كقوله عليه السلام ليس من البر

الصيام في السفر واختصاص الجر يتضمن اختصاص حروف الجر واختصاص التنوين
يتضمن اختصاص اصنافها ومعانيها اي الوضعية والتمكنية والفرق بين المعرفة والنكرة
ومقابلة نون الجمع واختصاص الاضافة يتضمن اختصاص كونه مضافا ومضافا اليه
واختصاص التعريف والتخصيص والتخفيف بما ذكر ونحو ذلك واختصاص كونه مسندا اليه
يتضمن اختصاص كونه موصوفا وذا حال ومفعولا وتمييزا ونحو ذلك واختصاص اضافة
المسند اليه فبالحري ان يختار لها بالذكر وانما قدم العلامات اللفظية وهي اللام
والتنوين والجر لانها في الدلالة اظهر من غيرها ثم قدم ما يدخل في الاول وهو اللام
واخر ما يلحق الآخر وهو الجر والتنوين ثم قدم الجر لان التنوين يتبع الحركة وجودا فكذا
ذكرا قدم من المعنوية الاضافة لتضمنه العلامة اللفظية ايضا وهو الجر او حرف الجر
ثم لما فرغ عن تعريف الاسم وخواصه شرع في تقسيمه فقال وهو معرب ومبني
اي الاسم ينقسم الى هذين القسمين انقسام الكلي الى الجزئيات ثم المعرب مأخوذ
من الاعراب وهو الاظهار يقال اعرب الرجل حجته اذا اظهرها فالهمزة للتعدية والهمزة
للتعدية والمعرب ظرف اي محل اظهار المعاني المقتضية للاعراب وهو الفاعلية والمفعولية
والاضافة وقيل الاعراب هو ازالة معاني الفساد ويقال عربت معدته اذا فسدت
والهمزة للسلب والمعرب ظرف ايضا اي محل ازالة الفساد والمبني مأخوذ من البناء
المقصود منه القرار وعدم التغير ثم لما فرغ من بيان حصره في النوعين شرع
في تعريف كل واحد منهما فقال فالمعرب المركب الذي لم يشبه مبني الاصل

انفا للتنبيه

الفاء للتفسير وقوله المركب كالجنس حيث يشمل كل مركب وخرج به ما ليس بمركب
كالاصوات ونحو الف با تا ثا وزيد عمرو وقوله الذي لم يشبه مبني الاصل كالفصل
حيث خرج عنه ما ناسب مبني الاصل وهو الحرف والفعل الماضي والامر بغير اللام
وهو المشهور وقيل الجملة ايضا وستعرف معنى مبني الاصل في تعريف المبني ان شاء الله تعالى
من قبيل اضافة المفعول الى المفعول ما لم يسم فاعله وبمعنى لم يشبه مبنيا اصله كما
في زيد مضروب الغلام ولا من قبيل اضافة الى الظرف بمعنى لم يشبه مبنيا في اصله
كما في زيد مضروب الدار لان الاول يقتضي ان لا يكون مبني الاصل مبنيا بنفسه بل
يكون اصله مبنيا والثاني يقتضي ان لا يكون مبني الاصل مبنيا الان بل يكون مبنيا
في الاصل وفي كل من ذلك فساد لا يخفى وليس الاصل هنا بمعنى القانون اذ لا معنى
لقولك لم يشبه مبني القانون واختلف الشارحون في تفسير المركب فقال بعضهم المراد
بالمركب الذي ركب مع غيره تركيبا اسناديا لانه هو العلة للاعراب اذ به يحدث المعاني
المقتضية للاعراب وفيه نظر لانه على هذا يخرج المضاف اليه قبل التركيب الاسنادي
كما يقال غلام زيد بسكون الميم والدال لانه غير مركب مع غيره تركيبا اسناديا وهو معتر
صرح به صاحب الرضي وقال بعضهم المراد بالمركب الذي ركب مع عامله فيتناول التركيب
الاسنادي والتركيب الاضافي لان المضاف عامل في المضاف اليه او الحرف المقدر
وفيه ايضا نظر لانه على هذا يخرج المبتدأ والخبر فان كلا منهما غير مركب مع عامله لان عامله
معنوي ولا يمكن تركيبه مع العامل المعنوي واجيب عن الاول بان من فسر المركب

بالذي ركب مع غيره تركيبا اسناديا كان المضاف اليه قبل التركيب الاسنادي
على قوله مبنياً ويشهد بهذا عبارة الوافية والركني ومن فسّر بالذي ركب مع عامله
كان المضاف اليه قبل التركيب الاسنادي على قوله معربا لانه ركب مع عامله وهو المضاف
او حرف الاضافة المقدرة على حسب الاختلاف ويشهد بهذا لفظ الرضي وعن الثاني
بانه لما كان تاثير العامل المعنوي في المبتدا او الخبر مثل تاثير العامل اللفظي في غيرها جعل في
حكم العامل اللفظي فكانهما مركبان مع العامل حكما واعتبارا فان قيل المركب الاسنادي
من حيث هو هو مبني حتى ذهب البعض الى انه من مبني الاصل فكيف عرّف المعرف
بالمركب الذي ركب مع غيره تركيبا اسناديا او ركب مع عامله قيل ليس المراد هنا
ما هو في مقابلة المفرد بل المراد به جزء المركب الذي ركب مع غيره تركيبا اسناديا او ركب
مع عامله فان قيل هذا الحد صادق على ما تضمن مبني الاصل كاينَ وعلى ما وقع موقعه
كنزال وتراك وعلى ما اضيف اليه نحو يومئذٍ فان كلا منها ركب مع غيره تركيبا اسناديا
ولم يشبه الاصل قيل المراد بقوله لم يشبه لم يناسب بدلالة حد المبني وهو قوله ما ناسب مبني
الاصل والمناسبة يتناول المشابهة والتضمن والوقوع موقعه وما اضيف اليه فان
قيل قد يوجد في كثير من الاسماء مناسبة مبني الاصل مع انها معربة كمناسبة اسم الفاعل
الذي بمعنى الماضي ومناسبة غير المنصرف للماضي والامر في الفرعيتين ومناسبة سقيا
سقاك الله في افادة معناه ومناسبة غير بمعنى الا الحرف ومناسبة المثل الكاف
ومناسبة المضاف حرف الاضافة في افادة معناها ومناسبة أُخَر اللام او من لكونه

معدولا من الاخر او اخر من ومناسبته اي الشرطية حرف الشرط والاستفهامية
حرف الاستفهام وتضمن المتمني والمجموع حرف العطف لان الزيدان بمعنى زيد
وزيد والزيدون بمعنى زيد وزيد وزيد وغير ذلك مما لم يؤثر في منع الاعراب فلا يكون
الحد منعكسا ولو استدل على عدم مناسبة هذه الاشياء بكونها معربة يلزم الدور
لان كونها معربة يتوقف على عدم المناسبة فلو توقف عدم المناسبة على كونها معربة
لزم الدور قيل المراد بالمناسبة المناسبة المعتبرة وما ذكرتم من المناسبات غير معتبرة
لضعف او معارض اما المعارض ففي غير المنصرف فانه يناسب الفعل مطلقا في الفرعيتين
فمناسبته الماضي والامر تقتضي البناء ومناسبته المضارع تقتضي الاعراب فلا يؤثر هذه
المناسبة مع المعارضة وكذا اي وغير ومثل والمضاف فانه يتحقق في مناسبتها
معارض وهو الاضافة المانعة للبناء ولكونها لازمة للاضافة واما الضعيف ففي اسم الفاعل
الذي بمعنى الماضي فانه وان كان بمعنى الماضي لكنه جار على المضارع اي يوازنه في حركاته
وسكناته فهو مناسب للماضي في المعنى ومخالف له في اللفظ فكانت مناسبته الماضي ضعيفة
ولذا لم يعمل اذا كان بمعنى الماضي فلم يؤثر هذه المناسبة مع الضعف في البناء كما لا يؤثر
في العمل وكذا في سقيا فانه لا يفيد معنى الجملة يستفاد فيها وانما هو قائم مقامها فيكون
مناسبته الجملة ضعيفة وكذا مناسبة اخر اللام فانه بمعناه بالنظر الى الاصل واما الان
فلان اخر نكرة صار بمعنى غير ولم يبق فيه معنى التفضيل فكان مناسبته اللام ومن
ضعيفة وكذا مناسبة المتمني والمجموع لان كونها بمعنى واو العطف اعتبار محض لان

المثنى لفظ واحد وكذا المجموع والواو يقتضي المعطوف والمعطوف عليه ولو كان فيهما
معنى واو العطف حقيقة لكان فيهما معاملة المعطوف والمعطوف في الاحكام فليس الامر
كذلك فظهر انه ليس فيهما معنى واو العطف حقيقة بل اعتبارا محضا فيكون مناسبتهما
واو العطف ضعيفة جدا فلا تؤثر في البناء وفيه نظر لان المراد بقوله غير معتبرة لا يخلو من ان
يراد به غير معتبرة في منع الاعراب او في البناء وعلى تقدير الثاني يلزم اخذ المنافي في التعريف
لان البناء ينافي الاعراب وكلاهما ممتنعان واجيب بان المراد الثاني فلا نم ان اخذ
المنافي في التعريف ممتنع حيث يقال العمى عدم البصر عما من شأنه البصر والموت عدم
الحياة عما من شأنه الحياة وبان المراد بالمعتبرة الملائمة لاثبات حكم ما والمناسبة
مع الضعف والمعارض غير ملائمة لاثبات حكم من الاحكام وفيه نظر لانه على هذا يكون
المناسبة مجهولة وذكر الامور المجهولة في الحدود لا يفيد التعريف وارادة المناسبة القوية
لا تخرجها عن الجهالة لكون القوة والضعف من الامور النسبية فكم من قوي يكون
بالنسبة الى ما فوقه ضعيفا وكم من ضعيف يكون بالنسبة الى ما دونه قويا وذكر
الامور النسبية يورث الجهالة فلا بد لك من بيان القوة والضعف في المناسبة
اللهم الا ان يقال المراد بالمناسبة المناسبة بوجه من الوجوه المعتبرة في باب البناء
وتلك الوجوه بستة اوجه بالاستقراء اما الذي والتي تتضمن معناه كاين ومتى
وكيف او بالمشابهة في الافتقار ونحوه كالمبهمات او بوقوعه موقع كنزال او بمشاكلة
الواقع موقعه كفساق او بوقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم او بالاضافة

الى ما اشبهه نحو هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وهذه الوجوه معلومة في باب
البناء وكون الشيء من الامور المشبهة لا ينافي العلم به فلا يرد الاشياء المذكورة
لان المناسبات التي يتحقق فيها لم يعتبروا في هذا الباب فان قيل هذا الحد صادق
على مبني الاصل لانه مركب لم يشبه مبني الاصل اذ الشيء لا يشبه نفسه قيل تخرج
ذلك من موصوف المركب لان المراد الاسم المركب بدلالة مورد التقسيم او تخرج
ذلك بدلالة قوله لم يشبه مبني الاصل لان غيره لما كان مبنيا بمشابهته فلان يكون
مبنيا بنفسه بالطريق الاولى على ان كل واحد من مبنيات الاصل يشبه صاحبه في
كون كل واحد منهما مبني الاصل فلم يصدق عليه قوله لم يشبه مبني الاصل ثم لما فرغ عن
تعريف المعرب شرع في بيان حكمه فقال وحكمه اى حكم المعرب ان يختلف اخره لاختلاف
العوامل المراد باختلاف الاخر اختلاف صفته والآخر المعرب ما في اخره من الحروف وهو
لا يختلف واللام في قوله لاختلاف العوامل للعلة او بمعنى الوقت وانما قيد اختلاف
الاخر باختلاف العوامل احترازا عن اختلاف اخر غلامي بالياء فانه ليس من حكم المعرب
بل حكم المعرب فيه الاختلاف التقديري وقيل انما قيد احترازا عن اختلاف
اخر من في من الرجل ومن ابنك ومن زيد فانه لا يكون من حكم المعرب
وفيه نظر لان المراد هنا بيان حكم الاسم المعرب بدلالة مورد التقسيم فالحرف خارج
عن مورد التقسيم فلا حاجة الى الاحتراز عنه واجيب بان كلام الشارح محتمل
حيث يحتمل ان يراد به من الاستفهامية وهو اسم فلا بد من الاحتراز عنه لكونه

مبنيا لامعربا فان قيل حكم الشيء هو الاثر الثابت بذلك الشيء والاختلاف اخر المعرب
اثر العامل لا الاثر المعرب فكيف جعل الاختلاف حكم المعرب قيل اضافة الحكم الى ضمير المعرب
بمعنى في كضرب اليوم اى حكم فيه ولا شك ان الاختلاف حكم في المعرب او بمعنى اللام
والاضافة بادنى ملابسة اى حكم له اختصاص بالمعرب ملابسة او وقوع فيه والمراد بالحكم
الخاصة دون الاثر فان قيل العوامل جمع واقله ثلثة فيلزم منه ان لا يتحقق المعرب
الا باختلاف ثلثة عوامل والامر بخلافه قيل اللام للجنس لان اللام اذا دخل على الجمع
ولم يكن ثمة معهود يحمل على الجنس فيبطل معنى الجمعية فان قيل جاء زيد مثلا اذا وقع
في اول الامر لم يختلف فيه العوامل وهو معرب قيل المراد صلاحيته ترتب اختلاف
الاخر على حصول اختلاف العوامل فيصدق على جاءني زيد اذا وقع في اول الامر
لانه لا يصلح اختلاف اخره عند حصول اختلاف العوامل او يراد في كلا الموضعين
حصول الاختلاف بالفعل ويحمل الخاصة على كونه مفارقة لا لازمة فلا يلزم وجود
الاختلاف في جميع الاحوال او يراد باختلاف الثاني الوجود المطلق بينهما اذ
اختلاف العامل يستلزم الوجود فكان من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم
وانما قال لاختلاف العوامل ولم يقل لوجود العوامل لمشاكلة قوله ان يختلف
وصنعة المشاكلة من محسنات الكلام وهو ان تذكر لفظ بصورة غيره لوقوعه في صحبته
فيكون المعنى ان يختلف صفة اخره لوجود جنس العامل فلا يرد شيء مما ذكره قوله
لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف العوامل و لاختلاف الآخر فيكون هذا من باب التنازع

بين الفعل والمصدر وهما منصوبان على انهما صفة مصدر محذوف اى اختلافا ملفوظا او
مقدرا او على انهما خبر كان المحذوف اى سواء كانت العوامل ملفوظة او مقدرة
والجملة من باب التذييل وهو تعقيب الجملة بجملة تشتمل على معناها للتاكيد فان قيل
ما بال المصنف جعل اختلاف الاخر لاختلاف العوامل حكما للمعرب ولم يجعله حدا له
كما جعله سائر النحاة قيل لو جعل ذلك حدا لزم الدور لان معرفة اختلاف الاخر
تتوقف على معرفة المعرب فلو عرّف المعرب به لزم الدور وهو باطل واجيب عنهم بانا لا نم
ان معرفة اختلاف الاخر موقوفة على معرفة المعرب اذ يجوز ان يعلم من الاستعمالات
المعرب قبل ان يعلم المعرب ان هذا النوع من الالفاظ يختلف اخره باختلاف العوامل
وهذا النوع لا يختلف ولكن لا يعلم ان المعرب على اى نوع من هذين النوعين يطلق
فاذا لم يتوقف معرفة الاختلاف على معرفة المعرب لم يلزم الدور وفيه نظر لان معرفة
اختلاف الاخر انما يحصل من استعمالاتهم اذا كان المعرب مما اختلف اخره لفظا
اما اذا اختلف تقديرا كعصا فلا يحصل معرفة ذلك واجيب بانه يمكن معرفة ذلك
بالاستدلال بالواحد او بالجمع اما الاول فمثل جرجى فانا لما عرفنا ان واحده وهو
جرجى يختلف اخره باختلاف العوامل استدللنا على عدم الاختلاف في الجمع لاجل
المانع وهو الالف وعلى ان الاختلاف فيه متحقق تقديرا واما الثانى فمثل الحبلى
فانه لما عرفنا ان جمعه حبليات يختلف اخره باختلاف العوامل استدللنا على ان
عدم الاختلاف في الواحد لاجل المانع وعلى ان الاختلاف فيه تقديرى فان قيل لا نم انكن

معرفة الاختلاف الاخر بالاستعمال او بالاستدلال بالواحد والجمع فما فائدة
اضافة اختلاف الاخر الى اختلاف العامل قيل اضافته اليه للمدارية فان العامل
مدار للاختلاف وجودا وعدما حيث يوجد الاختلاف عند وجود العامل وينعدم
عند عدمه والشيء اذا دار مع شيء وجودا وعدما يضاف اليه وفيه نظر فان المدارية
وجدت في هذان واللذان حيث يوجد اختلاف اخرهما عند وجود العامل وينعدم
عند عدمه مع اختلاف اخرهما لا يضاف الى العامل عند الاكثر بل هما مبنيان والاختلاف فيهما
صنفي وضعي على ما يأتي بيانه في اسماء الاشارة ان شاء الله تعالى واجيب بانهما لما لم يضاف
اختلاف اخرهما الى العامل مع وجود الدوران بناء على الواحد والجمع فان واحدهما هذا
والذي وجمعهما هو هؤلاء والذين لما لم يوجد فيهما الاختلاف عند وجود العامل مع عدمهما
استدللنا على ان الاختلاف في مثناهما صنفي وضعي غير مضاف الى العامل كالاختلاف
في صيغ الضمائر مثل انا واياي وقيل انما لا يضاف اختلافهما الى العامل بناء على بنائهما
لانهما لما وجدا مبنيين علمنا ان اختلافهما صنفي وضعي غير مضاف الى العامل وفيه نظر لان
بناءهما مبني على عدم اضافة اختلاف اخرهما الى العامل فلو بني عدم اختلافهما الى العامل
على بنائهما لزم الدور ثم لما فرغ من بيان المعرب وحكمه شرع في بيان الاعراب فقال
الاعراب ما اختلف اخره به الضمير في اخره عائد الى الاسم او المعرب وقوله به الى ما والباء
للسببية اي الاعراب شيء اختلف اخر الاسم او المعرب بسبب ذلك الشيء فان قيل يدخل في الحد
العامل لانه شيء اختلف اخر المعرب بسببه وكذا الاسناد والمقتضي للاعراب قيل كلمة ما



عبارة عن حركة او حرف فيخرج الاشياء المذكورة او يقال المراد بالسبب القريب
وهو ما يكون سببا بلا واسطة دون السبب البعيد وهو ما يكون سببا بواسطة فيخرج
الامور المذكورة لانها اسباب بعيدة لحصول الاختلاف لان العامل سبب قريب لحصول
الاسناد وهو سبب قريب لحصول المقتضي وهو سبب قريب لحصول الاعراب وهو سبب قريب
لحصول الاختلاف فكان العامل سببا له بوسائط والاسناد سببا له بواسطتين
والمقتضي سببا له بواسطة والاعراب سببا له بلا واسطة فكان هذا قريبا فان قيل
اختلاف آخر المعرب لا يحصل الا بحركتين اذ الحركة الاولى لا يحصل بسببها اختلاف آخر المعرب
بل اختلاف آخر المبني لان الاسم قبل تحقق الحركة الاولى مبني لا معرب فينبغي ان لا يكون
الحركة اعرابا قيل المراد بالسبب القريب غير التام اي ما له نوع تأثير في المسبب
لا التأثير التام فيدخل الحركة الاولى لان لها نوع تأثير في الاختلاف لان الحركة الثانية
لا يوجب اختلاف آخر المعرب الا بعد تحقق الاولى ويمكن ان يقال ان الحركة الاولى
بعد السكون فيكون مما يتم به علة الاختلاف فيصدق عليها انها مما اختلف به آخر المعرب
لان الاسم بعد تحققها معرب اي مركب لم يشبه مبني الاصل اختلف بها آخر المعرب من السكون
الى الحركة وان لم يكن الاسم معربا في حال الاعراب اي في حال الاختلاف من السكون
الى الحركة ونظيره ما يقال ارضعت هذه المرأة هذا الشاب فان هذا الكلام صادق
فان لم يكن الرضيع المشار اليه شابا في حال الارضاع فكذا ههنا يصدق على الحركة الاولى
انها اختلف بها آخر المعرب من السكون الى الحركة وان لم يكن الاسم معربا في حال الاختلاف

من السكون الى الحركة فتأمل فانه فرق دقيق واذا عرفت هذا فاعلم ان الاعراب
عند المصنف عبارة عما يتحقق به الاختلاف من الحركات والحروف وعند غيره عبارة
عن الاختلاف احتج المصنف بانهم اتفقوا على ان انواع الاعراب الرفع والنصب والجر
وانما يتحقق بها الاختلاف لا انها نفس الاختلاف واحتج غيره بان الاعراب ضد البناء وليس
بواقع على الحركات بالاتفاق بل الحركات ما به البناء فكذا الاعراب لا يقع على الحركات بل الحركات
ما به الاعراب وقوله ليدل على المعاني المعتورة عليه علة غائية للاختلاف اي ليدل
الاختلاف او ما به الاختلاف على المعاني المتداولة على ذلك المعرب او على ذلك الاسم
وهي الفاعلية والمفعولية والاضافة اذ لولاه لالتبس بعضها ببعض ويخرج بهذه العلة حركة
نحو غلامي لانها مما اختلف به اخر المعرب لان غلامي معرب على اختيار المصنف على ما ياتي لكنها
لا تدل على معنى من المعاني المذكورة وان جعلت العلة خارجة عن الحد فكان ذكرها للاشارة
الى علة وضع الاعراب في الاسماء ويخرج حركة نحو غلامي باعتبار الحيثية فانها ليست
مما جيئ بها من حيث انها تختلف بها اخر المعرب بل من حيث انها توافق الياء ثم الاعتوار
مستعمل يقال اعتور الشيء وتعاوروه اي تداولوه وعلى هذا يكون قوله المعتورة
على صيغة اسم المفعول لان المعاني معتورة متداولة على المعرب لا متداولة حيث تداولها
المتكلم على المعرب وان ثبت الرواية بكسر الواو يحمل على المجاز العقلي نحو عيشة راضية
اي راض صاحبها فيكون المعنى على المعاني المعتورة مظهرا اياها على المعرب ومظهر المعاني
هو العامل ويمكن ان يراد به لا اعتوار فيها الدخول على الوجه التناوب اي المعاني الداخلة

على المعرب على وجه التناوب او يراد به الاعراض اى على المعاني المعترضة عليه ثم لما فرغ
من بيان الاعراب شرع في بيان انواعها فقال وانواعه رفع ونصب وجر اى انواع
اعراب الاسم منحصرة على هذه الثلثة لان الاعراب وضع لدلالة على المعاني وهي الثلثة
فكذا الاعراب الدال عليها ليكون الدال على حسب المدلول والا لزم الاشتراك لو كان
الاعراب اقل من المعاني او الترادف لو كان الاعراب اكثر منها وكلاهما خلاف الاصل
وان لم نذكر الالف والواو والياء مع ان الاعراب كما يكون بالرفع والنصب والجر يكون
بهذه الحروف ايضا لان الرفع والنصب والجر عند المص ره على الحركات والحروف جميعا

اطلاق

وانما سمي الرفع رفعا لارتفاع الشفة السفلى عند التلفظ به ولرفعه مرتبة من بين اخواته
لكونه علما لما هو عمدة الكلام وانما سمي النصب نصبا لانتصاب الشفتين على حالهما عند التلفظ به
ولانه ينصب الفضلة اى تقيمها من غير ان تحتاج اليها الكلام وانما سمي الجر جرا لان
عامله يجر الفعل الى الاسم ولان شفته السفلى تجر الى الاسفل عند التلفظ به فالرفع
علم الفاعلية والنصب علم المفعولية والجر علم الاضافة الفاء للتفسير اى فالرفع علامة
الفاعلية والنصب علامة المفعولية والجر علامة الاضافة وانما قال الفاعلية والمفعولية
دون الفاعل والمفعول ليشمل الفاعل والمفعول وما الحق بهما مطابقة لان الياء
فيهما للنسبة جئ بها للايذان بان لهما ملحقات والتاء للتانيث جئ بها لمطابقة الموصوف
المونث فيكون المعنى فالرفع علم الخصلة المنسوبة الى الفاعل والنصب علم الخصلة
المنسوبة الى المفعول والخصلة المنسوبة الى الفاعل في المبتداء كونه مسندا اليه وفي الخبر

كونه جزءا ثانيا من الجملة وفي خبر باب ان كونه جزءا ثانيا واقعا بعد كلمة ثلاثية او رباعية
مقتضية للاسماء وانما لم يقتصر على مجرد كونه جزءا ثانيا لان مقتضى الاعراب يلزم ان
يكون حاصلا بالعامل كما قال المص في حد العامل وكونه جزءا ثانيا غير حاصل بان
لوجوده قبل دخولها بخلاف ما ذكرنا لحصوله بان كما ترى وكذا القول في اسم ما ولا
المشبهتين بليس كونه مسندا اليه واقعا بعد ما في مقتضى للجملة كليس وفي خبر
لا التي لنفي الجنس كونه جزءا ثانيا بعد ما يقتضي الاسماء والخصلة المنسوبة الى المفعول في الحال
والتمييز والمستثنى المنصوب كونها فضلة كالمفاعيل في اسم ان ولا التي لنفي الجنس وفي خبر
كان وما ولا بمعنى ليس كونه واقعا بعد ما لا يتم بالمرفوع من حيث توقف تعقله
على المنصوب لا من حيث صيرورته كلاما فان الفعل لا يتوقف في صيرورته كلاما
على المنصوب ويمكن ان يكون الياء والتاء في الفاعلية والمفعولية للمصدرية فاعرفت
ان الياء التي للنسبة مع التاء تفيد معنى المصدرية اي فالرفع علم كون الشيء فاعلا والنصب
علم كون الشيء مفعولا فعلى هذا يكون الرفع في غير الفاعل والنصب في غير المفعول مما ألحق بهما
على وجه التشبيه والتقريب او يكون المعنى فالرفع علم كون الشيء فاعلا حقيقة او حكما
والنصب علم كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما فيدخل الملحقات وانما قال علم الاضافة
ولم يقل علم الاضافية لان الياء والتاء في الفاعلية والمفعولية ان كانتا للمصدر فالاضافة
مصدر بنفسها فلا حاجة الى جعلها مصدرا باتيان الياء والتاء وان كانت التاء لمطابقة
الموصوف المؤنث والياء للنسبة لا بد ان يان لها ملحقات وليس للجر المعقد به ملحقات

كالرفع والنصب

كالرفع والنصب فلا حاجة الى الباء الموذنة بالالحاق وانما قيدنا الجر المعتد به احترازا
عن الجر الغير الاصلي في بحسبك درهم وكفى بالله شهيدا فانه جر حصل بواسطة الحرف الزائد
الغير المعتد به فلم يعتد بالحقابه وانما جعل الرفع علم الفاعلية للمناسبة بينهما في القوة والنصب
علم المفعولية للمناسبة بينهما في الضعف والجر علم الاضافة للمناسبة بينهما في التوسط لان
المضاف اليه تارة يكون فاعلا نحو اعجبني دق القصار الثوب واخرى مفعولا نحو اعجبني ضرب
اللص الجلاد فكذا الجر على ما بينا من قبل ثم لما فرغ عن بيان المقتضي للاعراب وهو الفاعلية
والمفعولية والاضافة شرع في بيان ما يحصل به المقتضي وهو العامل فقال والعامل
ما به يتقوم المعنى المقتضي للاعراب اي عامل الاسم شيء بسببه يحصل المعنى المقتضي للاعراب
وهو الفاعلية والمفعولية والاضافة كضرب في ضرب زيد فانه يحصل به فاعلية زيد وكضربت
زيدا فانه يحصل به مفعولية زيد وكالباء في مررت بزيد فانه يحصل به الاضافة في زيد وانما
قدم الجار والمجرور على الفعل للاهتمام وحمله على الحصر غير محتاج اليه في الحد فان قيل يدخل
في الحد الاسناد فانه ايضا يتقوم به المقتضي للاعراب قبل الباء للسببية والمراد به
السبب البعيد فيخرج الاسناد لانه ليس بسبب بل شرط او لانه سبب قريب
لحصول المعنى المقتضي للاعراب بخلاف العامل فانه سبب بعيد لحصوله على ما بينا
في حد الاعراب وفيه نظر لان السبب البعيد مجاز وارادة المجاز في التعريف لا يجوز
لانه يورث الجهالة في التعريف حيث يسبق الفهم عند الاطلاق الى المعنى الحقيقي دون
المجازي واجيب بانه مجاز مشهور في الاصطلاح فتخصيص السبب البعيد هنا او يقال

ان كلمة ما عبارة عن العامل اى عامل الاسم عامل بسببه يحصل المعنى المقتضى للاعراب
فلا يرد الاسناد فان قيل انّ واخواتها عامل فى خبرها عند البصريين ولم يصدق عليه
حدّ العامل لان الفاعلية فى خبرها كونه جزءا ثانيا من الجملة وهو لم يحصل بانّ واخواتها
بل يتحقق قبل دخولها قيل ليس الفاعلية فى خبرها كونه جزءا ثانيا من الجملة فقط بل كونه
جزءا ثانيا واقعا بعد كلمة ثلاثية او رباعية مقتضية للاسماء وهو ما يحصل بانّ واخواتها
والمفعولية فى خبر باب كان وما ولا المشبهتين بليس واسم انّ ولا التى لنفى الجنس ووقوعه
بعد ما لا اسم بالمرفوع وهو حاصل بهذه العوامل اذ لو لم توجد لما كانت خبرها واقعا بعد ما لا اسم
بالمرفوع وعلى هذا فقس هذا الجواب وان كانت مذكورا من قبل لكنه ذكر فى الحاشية
وههنا قد ذكرته لك اتباعا للحواشى فان قيل العامل فى المبتدا وهو التجرد عن العوامل
اللفظية للاسناد ولا يحصل به فاعله وجه كونه مسندا اليه قيل لا نم انه لا يحصل به فاعلية
لانه لو لم يكن مجردا عن العوامل اللفظية بل دخلت هى عليه لم يتحقق فيه الفاعلية البتة بل
تعلقت به العوامل اللفظية فيتحقق فى المبتدا حينئذ ما تقتضيه العوامل اللفظية لا الفاعلية البتة
ولو لم يكن المبتدا مجردا عن العوامل اللفظية للاسناد فعدم تحقق الفاعلية فيه ظاهر لا يحتاج
الى البيان لان الفاعلية فيه كونه مسندا اليه ولا يتحقق ذلك بدون الاسناد
اصلا لانه بدون الاسناد تعداد مثل الف با وعدو عددان وزيد عمرو وهو فى حكم الاصوات
التى لا تركيب فيها وحقها ان ينعق بها غير معربة كغاق ونخ فعلم ان الفاعلية فى المبتدا
يحصل بالمجموع اى بالتجرد والاسناد جميعا فالحاصل ان الفاعلية فيه بدون التجرد

لا يتحقق البتة بل قد يتحقق وقد لا يتحقق وبدون الاسناد لا يتحقق اصلا فعلم ان المجموع
مؤثر في حصول الفاعلية ثم معرفة ما ذكره المص ههنا هو عامل الاسم ومعرفة عامل الاسم
مسبوقة بمعرفة مطلق العامل اذ العلم بالمقيد مسبوق بالعلم بالمطلق فيقول العامل المطلق
ما اوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص فان قيل ما تريد بالوجه المخصوص ان اردت
الوجه المخصوص على الاطلاق سواء كان اعرابا او بناء او غير ذلك يلزم ان يكون يا
في يا زيد والياء في يا غلامي عامل وليس الامر كذلك وان اردت وجها مخصوصا
من الاعراب يلزم الدور على قول من اخذ العامل في حد الاعراب قائلا ان الاعراب
ان يختلف آخر الكلمة باختلاف العوامل وان اردت وجها مخصوصا من المقتضي للاعراب
يا باه ذكر آخر الكلمة لان الكلمة بتمامها موصوفة بالفاعلية والمفعولية والاضافة لا آخرها
ويخرج عامل الفعل لان عامله لا يوجب الفاعلية ولا المفعولية ولا الاضافة قيل المراد
وجه مخصوص مما اقتضاه المقتضي او الشبه التام بالاسم فلا يا باه ذكر آخر الكلمة لان
ما اقتضاه المقتضي يتحقق في آخر الكلمة دون اولها واوسطها ولا يلزم الدور ولا يخرج
عامل الفعل لان اعرابه مما اقتضاه الشبه التام بالاسم على ما عرف ثم لما فرغ عن بيان
الاعراب وتقسيمه الى الرفع والنصب والجر شرع في تقسيم آخر الاعراب باعتبار
الحركات والحروف وبيان محالها وذلك ستة اقسام لان الاعراب اما بالحركة
او بالحرف والاعراب بالحركة اما مستوفي للحركات الثلث اولا الثاني اما محمول
فيه الفتحة على الكسرة او على العكس والاعراب بالحرف اما بالحروف الثلث او بالحرفين

والثاني اما رفعه بالالف او بالواو فهذه ستة اقسام شرع في بيانها
على الترتيب فقال المفرد المنصرف الفاء جواب الشرط المحذوف اي اذا عرفت
هذا فنقول المفرد المنصرف والمنصرف والمراد بالمفرد هنا مقابلة التثنية والجمع دون
الجملة والمضاف وفي تقييده بالمنصرف احترازا عن المفرد غير المنصرف كاحمد
والجمع المكسر المنصرف وانما قيد الجمع بالمكسر احترازا عن الجمع السالم بالالف والتاء
او بالواو والنون او بالياء والنون وقوله المنصرف صفة اخرى للجمع وفيه احتراز
عن الجمع المكسر الغير المنصرف كمصابيح فان قيل لو قال فالمفرد والجمع المكسر المنصرف فان
لكان اخصر فما وجه العدول عنه الى الاطناب قيل انه وان كان اخصر الا انه
لما كان يحتمل التغليب عدل عنه الى الاطناب وقوله بالضمة خبر لقوله فالمفرد
والجمع المذكوران وقوله رفعا اما ظرف اي كائنان بالضمة وقت رفع العامل
او حال اي كائنان بالضمة حال كونهما مرفوعين او بتقدير نوعي اي يعربان
بالضمة رفعا او تمييز عن النسبة اي بالضمة رفعه وقوله والفتحة نصبا من باب العطف
على معمولي عاملين مختلفين بتقديم المجرور نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وقوله والكسرة
جرا كالفتحة نصبا ثم الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا بشرط
كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء والمراد بالضمة
والفتحة والكسرة اعم من ان يكون لفظية او تقديرية فلا يلزم التكرار في ذكر قوله
واللفظي فيما عداه وانما اعراب المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف بالحركات الثلث

ولان الاصل هو الاعراب بالحركات والاصل فيه استيفاء الحركات الثلث
ولا مقتضي للعدول عنه وانما قدم الاعراب بالحركات الثلث لاصالته فان قيل
يدخل في هذه الضابطة كلا والاسماء الستة لما مر ان المراد بالمفرد هنا ما يقابل التثنية
والجمع وكلا والاسماء الستة مفردات بهذا المعنى فيصدق عليها المفرد المنصرف مع ان اعرابها
ليس بالحركات الثلث فينبغي ان يذكر قيدا اخر لاخراجها قيل المراد بالمفرد المفرد من
كل وجه فيخرج به المثنى والمجموع وما الحق بهما وكلا والاسماء الستة ملحقات
بالمثنى على ما سنبين او نقول اللام في قوله فالمفرد اما للجنس فيكون الجملة قضية مهملة
ولا يلزم بالحكم على الجنس على اجمال الحكم وعلى كل فرد لان القضية المهملة في قوة المسورة
الجزئية واما للاستغراق فيكون الجملة قضية مسورة كلية وهي توجب اشتمال
الافراد لا اشتمال احوالها وكلا والاسماء الستة معربات بالحركات الثلث ايضا
وان لم يكن كذلك في كل حال وفيه نظر لان بيان الاحكام الكلية لا يجوز بالقضية
المهملة اذ لو جاز ذلك لبطلت القواعد الكلية باسرها ولم يبق حكم كليا اصلا
لان ذو مال غير معرب بالحركة في حال من الاحوال فلا يمنع وله الاستغراق
ولان الاستغراق لو كان موجبا لاشتمال الافراد دون احوالها لما احتيج الى
تقييد المفرد بالمنصرف لان المفرد الغير المنصرف ايضا معرب بالحركات الثلث
وان لم يكن كذلك في كل حال واجيب عن هذا بان التقييد بالمنصرف وان لم يكن
محتاجا اليه البتة لكن المصنف انما ذكره لانه يفيد تلفيقا حسنا مع الاعراب بالحرف
الموافقة

لانه يفيد ان كل واحد من المعرب بالحركة والحرف ستة اقسام اذ لولا هذا القيد
لكان المعرب بالحركة على قسمين والمعرب بالحرف على ثلثة اقسام فذكره يدل على انها
التقسيم ويمكن الجواب عن اصل السؤال بان كلا والاسماء الستة خارجة من قوله
فالمفرد اذ المراد بالمفرد المفرد المعرب بالحركات الثلث بدلالة سوق التقسيم او عن قوله
المنصرف اذ الاسماء المعربة بالحروف لم توصف بالانصراف وعدم الانصراف بل هي
واسطة بينهما يشهد عليه كلام الزمخشري في المفصل والاسم المعرب على نوعين
نوع يستوفي حركات الاعراب والتنوين كزيد ورجل ويسمى المنصرف ونوع يختزل
عنه الجر والتنوين ويسمى غير المنصرف ثم لما فرغ عن بيان ما يعرب بالحركات الثلثة
شرع في بيان ما يعرب بالحركتين ويحمل فيه الفتحة على الكسرة فقال جمع المؤنث السالم
بالرفع على انه صفة جمع المؤنث وليس باعرف من الموصوف لان المضاف الى
ذي اللام في باب الصفة له حكم ذي اللام عند سيبويه وهو الذي اختاره المصنف على ما يأتي
في موضعه ان شاء الله تعالى وفي هذا القيد احتراز عن جمع المؤنث المكسرة كحمر جمع حمراء فان
اعرابه بالحركات الثلث بخلاف جمع المؤنث السالم فان اعرابه بالضمة رفعاً والكسرة
جرا ونصبا نحو جاءتني مسلماتٌ ورأيت مسلماتٍ ومررت بمسلماتٍ فانما حملت الفتحة على الكسرة
فيه لانه فرع لجمع المذكر وقد حملت فيه الفتحة على الكسرة فحمل في الفرع ايضا لئلا يلزم مزية
الفرع على الاصل فان قيل المزية يكون باثباته بعد لان الاصل معرب بالحرف والفرع
معرب بالحركة قيل المزية يكون اعراب الفرع بالحركة متحملة ضرورة لعدم الحرف الصالح

للاعراب في الفرع

للاعراب في آخره بخلاف الاصل يوجد في آخره حرف العلة الصالحة لانتهاء
تمام الحركات او ثقال الاعراب بالحروف في المجموع صار اصلا مهملا معتبرا باعتبار
ان الجمع فرع والاعراب بالحروف ايضا فرع واعطاء الفرع للفرع بحكم التناسب اصل
مهمل معتبر عندهم فصار الاعراب بالحركة كانه فرع فيهما فان قيل اعراب بعض جموع المذكرين
ايضا بالضمة والكسرة نحو سجلات وسفرجلات في فائدة تقييد الجمع بالمؤنث قيل في الكلام
حذف المضاف اي صيغة جمع المؤنث السالم او حذف معطوف اي جمع المؤنث السالم
وما على صيغته فلا يخرج ما جمع بالالف والتاء من جموع المذكرين لان صيغته صيغة جمع المؤنث
السالم في عرف النحاة وان كان بالحقيقة جمع المذكر او نقول ان المصنف لم يلتفت
بما جمع بالالف والتاء من جموع المذكرين لقلة مجيء ذلك وذلك اذ ذاك بهم المالوف بيان
ما هو الاغلب والاكثر لا ما هو الاقل والاندر او نقول المراد بجمع المؤنث السالم الجمع بالالف
والتاء مجازا بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم لان جمع المؤنث السالم في عرف النحاة واقع
على الجمع بالالف والتاء ملازمة والملازمة العرفية تكفي لصحة المجاز وبهذا حصل التفصي
عما قيل لو قال الجمع بالالف والتاء لكان اشمل وانما قدم جمع المؤنث على غير المنصرف
مع ترك احدى الحركات فيهما لانه اكثر خلافا للاصل من جمع المؤنث حيث ترك فيه
احدى الحركات مع التنوين بخلاف جمع المؤنث لانه حيث ترك فيه الحركة فقط وليناسب
ذكرهما على ترتيب الاحتراز عنهما في قوله فالمفرد المنصرف ولان غير المنصرف بمنزلة المتعدد
لانه قد يكون مفردا وقد يكون جمعا لما فرغ عن بيان ما يعرب بالحركتين وحمل فيه الفتحة على الكسرة

شرع في بيان ما يعرب بحركتين يحمل فيه الكسرة على الفتحة فقال غير المنصرف بالضمة
رفعا والفتحة نصبا وجرا وانما حمل الكسرة على الفتحة فيه لانه لا تدرك جرة لشبه الفعل
باعتبار الفرعيتين كما ستعرف حمل الجر على النصب لمكان الملابسة بينهما في الصورة
ثم لما فرغ عن بيان ما يعرب بالحركة شرع في بيان ما يعرب بالحرف فقال ابوك واخوك
وحموك بكسر الكاف لانه خطاب للمؤنث لان الحم ابو الزوج او عصبته على حسب الاختلاف
فلا تضاف الا الى امرأة اى ابو زوجك وهنوك هذه الاربعة منقوصات بالواو ودل
عليها تثنيتها ابوان واخوان وحموان وهنوان اصلها ابو وحمو وهنو على وزن فَعَلٌ
بفتح الفاء والعين وفوك هذا اجوف بالواو ولامه ياء واصله فوه على وزن فَعْلٌ
بفتح الفاء وسكون العين ودل عليه جمعه افواه كثوب واثواب فحذفت الهاء على
سبيل الشذوذ فاذا قطع عن الاضافة ابدلت الواو ميما وقيل فم واذا اضيف
قيل فوك وذو مال لفيف مقرون بالواوين واصله ذَوَوٌ على وزن فَعَلٌ
بفتح الفاء والعين وانما اضاف ذو الى الظاهر دون الكاف لانه لا يضاف الا الى اسماء
الاجناس الظاهرة وقوله مضافة الى غير ياء المتكلم بالنصب على انه حال من ابوك
واخواته لانه مفعول فعل الاعراب من حيث المعنى فيكون حالا من مفهوم الكلام
او حال من ضمير قوله بالواو والعبارة محمولة على التقديم والتاخير والا فالحال
لا يتقدم على العامل المعنوى وفى جعلها خبر كانت المحذوفة وفيه نظر لان حذفه بغير حرف الشرط
سماعى فلا يحمل كلام المصنف عليه بلا ضرورة ولا يقال حذف كانت هنا مطرد مع

العامل

حرف الشرط

حرف الشرط اي الكائنة مضافة فكان حذفه قياسا لانا نقول ليس الاكثر
بل حذفه مع ذكر حرف الشرط قياسي نحو ان خيرا فخير وههنا ليس كك وقوله
بالواو خبر قوله ابوك واخواته اي كائنة بالواو رفعا والالف نصبا والياء جرا
فان قيل قوله ابوك واخوك الى قوله بالواو والالف والياء من باب الحكم
على الجزئي والمقصود ههنا الحكم على الكلي وهو الحكم على الاسماء الستة المضافة الى غير
ياء المتكلم سواء كانت مضافة الى الاسم الظاهر نحو ابو بكر او الى ضمير الغائب نحو ابوه
او الى ضمير المخاطب نحو ابوك والحكم على الجزئي لا يستلزم الحكم على الكلي فكيف يتناول
الحكم على ابوك واخواته قيل المراد بقوله ابوك واخوك حموك وهنوك وفوك
وذو مال الاسماء الستة المكبرة الموحدة المضافة الى غير ياء المتكلم لا هذه الالفاظ
فان قيل من اي نوع هذه الارادة قيل اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم
يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها كما عرف في رب حاتم ولكل فرعون موسى
اي رب جواد ولكل جبار قاهر عادل فيصح ان يأول ابوك واخوك اه بالصفة
التي اشتهرت هي بها ويمكن ان يقدر مثل مضافا ويجعل بالصفة التي اشتهرت
هي بها وجه الشبه اي مثل ابوك واخوك اه فيكون الحكم الكلي ثم الاسماء الستة
في اعرابها وجوه منها اعرابها بالحروف الثلث اذا كان في اخرها حرف يصلح الاعراب
وذلك اذا كانت مكبرة مضافة الى غير ياء المتكلم وانما اعربت ح بالحروف اما
بالحروف الثلث فلانه الاصل ولذا قدمه على المثنى وجمع المذكر السالم ولا تقتضي للعدد واما عنه

الا غيره واما بالحروف مطلقا فلانه هذه الاسماء الستة المثنى في الدلالة على
امرين من حيث انها من الاسماء الاضافية فان الاخ يستلزم الاخ والاب يستلزم
الابن وكذا البواقي وامكان العمل بالشبه في هذه الحالة بوجود حرف العلة الصالحة
لا فانها تقام الحركات في اخرها في هذه الحالة سماعاً بخلاف حالتي الافراد والاضافة
الى ياء المتكلم لعدم الحروف الصالحة للاعراب في اخرها فيهما تين الحالتين وكذا في
حالة التصغير لان [illegible] اخرها في هذه الحالة حرف علة ما قبلها ساكن وهو في حكم
الحرف الصحيح على ما عرف والحرف الصحيح لا يصلح الاعراب فكذا وبخلاف نحو يد ودم
فانه وان كان يشبه المثنى في الدلالة على الامرين بسبب لزوم الاضافة لكن
لا يوجد في اخره حرف يصلح الاعراب في حالتي الافراد والاضافة حيث لا يعود
حرف العلة فيهما في حالة الاضافة سماعاً حيث يقال يدك ودمك وكذا في
سائر المحذوفات الاواخر فاعرف فان قيل لما كان اعرابه هذه الاسماء الستة
بالحروف لشبه المثنى وجب ان يستوفي الحروف الثلث لئلا يلزم مزية الفرع على
الاصل قيل انها وان تفرعت على المثنى في الاعراب بالحروف لكنها استوفت
الحروف الثلث بناء على اصالتها ذاتا لكونها مفردة وبذلك تقدمها على المثنى
فان قيل ما ذكر الشيخ ان اعرابها في حالة الاضافة الى غير ياء المتكلم بالواو
والالف والياء فهو لا يخلو من ان يحمل على الوجوب او على الجواز فان حمل على
الوجوب يرد فوك وهنوك وحموك لان اعرابها بالحروف في هذه الحالة

هكذا صح

جائز لا واجب حيث يقال فمك وفيك وحمك كما يقال فوك وفوك وحموك وكلاهما لغتان مشهورتان وان حمل على الجواز يرد ابوك واخوك وذو مال فاعرابها بالحروف في هذه الحالة واجب اما على الاتفاق كما في ذو مال واما على الصحيح كما في ابوك واخوك قيل قوله بالواو والالف والياء محمولة على الامكان العام فيتناول الوجوب والجواز لان الممكنة العامة هي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة من الجانب المخالف للحكم فان كان الحكم في القضية بالايجاب كان المفهوم الامكان العام ارتفاع الضرورة عن جانب السلب لان المخالف للايجاب هو السلب وان كان الحكم في القضية بالسلب كان مفهومه ارتفاع الضرورة عن جانب الايجاب لان المخالف للسلب هو الايجاب فاذا قلت كل نار حارة بالامكان العام كان معناه ان سلب الحرارة عن النار ليس بضروري واذا قلت لا شيء من النار ببارد بالامكان العام كان معناه ان ايجاب البرودة للنار ليس بضروري وقول الشيخ ابوك واخوك اه قوله بالواو والالف والياء قضية موجبة فاذا حملت هذه القضية على الامكان العام كان مفهومها ارتفاع الضرورة عن جانب السلب فيكون معناه ان سلب اعراب هذه الاسماء بالحروف ليس بضروري فيتناول الجواز والوجوب ويمكن ان يحمل كلامه على الصحة دون الوجوب والجواز اي يصلح بالواو والالف والياء فيتناول الوجوب والجواز ثم لما فرغ عن بيان ما يعرب بالحروف الثلث شرع في بيان ما يعرب بالحرفين ورفعه بالالف فقال والمثنى وكلا وكذا كلتا ولم يذكره

لكونه فرع كلا فذكر الاصل يغني عن ذكره وفيه نظر لانه ذكر اثنتان مع انه فرع اثنان
واجيب بان ذكره لنكتة وهي ان حكم التذكير والتانيث في باب العدد لما كان
على خلاف جميع الاشياء صرح بلفظ المذكر والمونث فيهما للتنبيه على ان التذكير والتانيث
فيهما على ما عليه جميع الاشياء كما في الواحد والواحدة على انه مذكور في بعض النسخ
متروك في بعضها قلنا ان نمنع صحة الاولى ولا يلزم علينا تصحيح كل نسخة على ان الذكر
عمل بالاصل فلا يتوجه نقضا على ان هذا الايراد على المناسبة وهو غير مسموع وقوله مضافا
الى مضمر حال عن كلا وفيه احتراز عما اذا كان مضافا الى مظهر فان حكمه حكم العصا نحو جاء
كلا الرجلين ورايت كلا الرجلين ومررت بكلا الرجلين وقوله اثنان واثنتان
عطف على قوله المثنى قوله بالالف والياء خبر قوله المثنى وما عطف عليه اي كائنة
بالالف رفعا والياء نصبا وجرا وانما اعرب المثنى والمجموع بالحروف لان كلا منهما
فرع الاعراب بالحركة فيتحقق المناسبة بينهما وبينه في الفرعية والحروف الصالحة للاعراب
ثلثة فاعطي الالف للتثنية لخفتها وكثرة التثنية لانها لا تختص بذكور العقلاء او لان
الالف في الفعل ضمير التثنية نحو فعلا ويفعلان او لو توقف اخر ضميرها في الفعل وهو ما
لو توقف
واعطي الواو للجمع لثقلها وقلة الجمع لانه يختص بذكور العقلاء او لان حصولها
بجمع الشفتين او لانها ضمير الجمع في الفعل نحو فعلوا ويفعلون او بو توقف اخر ضميره
في الفعل وهو هم فاخذتا حالة الرفع فيهما لقوتها وبقي الحالتان في كل واحد منهما
ثم اشتركت الياء للضرورة وفرق بين التثنية والجمع بحركة ما قبلهما ففتح للتثنية

لو توقف ما قبل الالف

لو فتح ما قبل الالف وكسر في الجمع لو في الياء ثم زيدت النون عوضا
عن الحركة الواحد والتنوين الثابتين في الواحد هذا مذهب السيبويه فان
قيل حرف الاعراب فيهما عوض عن حركة الواحد فلو كان النون عوضا عنها
لزم تكرار العوض قيل النون عوض عن حركة الواحد من حيث انها حركة لا من حيث
اعراب وحرف الاعراب عوض عنها من حيث انها اعراب فلا يلزم تكرار العوض
او نقال النون عوض عن حركة الواحد وتنوينه وحرف الاعراب اعراب المثنى
والمجموع لا عوض حركة الواحد فلا يلزم تكرار العوض فصار اعراب المثنى بالالف رفعا
والياء نصبا وجرا والجمع السالم بالواو رفعا والياء جرا ونصبا فان قيل الدليل
الذي ذكرتم في اعراب المثنى والمجموع بالحرف يوجد بعينه في المصغر والمنسوب
ايضا لانها فرع للمكبر والمنسوب اليه والواحد كما ان الاعراب بالحروف فرع
فينبغي ان يعطى الفرع للفرع ههنا ايضا بحكم التناسب قيل سلمنا ان التناسب
يقتضي اعرابها بالحرف لكنها تركنا العمل بالتناسب لضرورة عدم الحرف الصالح
للاعراب في اخرها وقيل اعراب المثنى والمجموع بالحرف لان في اخرهما حرفا
دالا على التثنية والجمع فامتنع اعرابهما بالحركة لفظا فاما ان يعربا بالحركة تقديرا
او بالحرف لفظا وكلاهما خلاف الاصل لكن الاعراب بالحرف لفظا اولى لانه
اظهر في الدلالة من الاعراب تقديرا وان كان بالحركة فان قيل هذا الدليل بعينه
يوجد في عصا فانه ايضا متردد بين ان يعرب بالحركة تقديرا او بالحرف لفظا

فينبغي ان يعرب بالحرف لفظا لانه في الدلالة اظهر من المقدر وان كان بالحركة قيل
سلمنا ان هذا الدليل يوجد فيه لكن تحقق فيه مانع من جعل اعرابه بالحروف لانه لو جعل
اعرابه بالحروف يلزم احد المحظورات الثلث اما ان اعرابه بالحروف ح لا يخلو اما ان
يكون بالالف الملفوظة مع ترك التنوين فيلزم ترك التنوين من الاسم المتمكن
وذا غير جائز او بالالف المقدرة مع اثبات التنوين فيلزم خلاف اصلين الاعرا
بالحرف وتقدير الحرف وقد اثبت ان تقدير الحركة توقعت في تقدير الحرف فاذا
تحقق المانع عن الاعراب بالحرف اعربناه بالحركة تقديرا ضرورة مع اثبات التنوين
وحذف الالف لفظا لئلا يلتقي ساكنان بخلاف المثنى والمجموع حيث لا مانع من
اعرابهما بالحرف لفظا فاعربناهما بذلك وقيل اعراب المثنى والمجموع بالحرف لانه وجد
في اخر كل واحد منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فلو جعلنا كل واحد من هذين
الحرفين لكل واحد من المثنى والمجموع لزم الترادف وهو خلاف الاصل فاخترنا
عن الترادف بتخصيص كل واحد منهما لمعنى وجعلنا اختلافهما اختلاف الاعراب ووجه
تخصيص الالف بالمثنى والواو بالمجموع واشتراك الياء قد مرّ وانما اعرب كلا منضافا
الى مضمر بالحرف لانه موحد اللفظ مثنى المعنى فعملنا بالاعتبارين في الحالتين فاعربناه بالحرف
باعتبار معنى التثنية في حال الاضافة الى المضمر واعربناه بالحركة المقدرة باعتبار توحد اللفظ
في حال الاضافة الى المظهر ولم نعكس لمناسبة بين المضمر مع المعنى في الخفاء ومع
الاعراب بالحرف في الفرعية ومناسبة المظهر مع اللفظ في الظهور ومع الاعراب بالحركة

في الاصالة

في الاصالة ولانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيد المثنى البتة فحمل على متبوعه ولانه
اذا اضيف الى مثنى مضمر متصل صار مع امتزاجه به ككلمة واحدة فقوي امر التثنية فيه
لفظا ومعنى فاجري مجرى المثنى في الاعراب وانما اعرب اثنان واثنتان بالحرف في
كل حال لشبههما بالمثنى لفظا ومعنى اما لفظا فلوجود الالف والياء في اخرهما واما معنى
فلدلالته على شيئين بخلاف كلا فانه لشبه المثنى معنى لا لفظا فاعرب اعرابه في حال دون
حال ثم لما فرغ من بيان ما يعرب بالحرفين ورفعه بالالف شرع في بيان ما يعرب
بالحرفين ورفعه بالواو فقال جمع المذكر السالم وفي قيد المذكر احتراز عن جمع المؤنث
وفي قيد السالم احتراز عن جمع المذكر المكسر نحو مسلمات ورجال واولو جمع ذو لا من لفظه
فان قيل قد قالوا لم يوجد في العرب كلمة اخرها واو بعد ضمة وهذا اللفظ كذلك قيل
الواو فيه في معرض التغير فلم يعتد به او يقال الواو فيه لما قام مقام الضمة صارت كانها
ضمة لا واو عشرون واخواتها اي امثال عشرون ونظائرها من ثلثين الى تسعين
وارادة الامثال والنظائر بالاخوات على وجه الاستعارة المصرح بها لتشبيه النظائر
والامثال بالاخوات وقوله بالواو والياء خبر قوله جمع المذكر وما عطف عليه اي كائنة
بالواو رفعا والياء نصبا وجرا وقد مر الدليل على اعراب جمع المذكر السالم بالحروف
وانما اعرب اولو بالحرف لانه يشبه بجمع المذكر السالم لفظا ومعنى اما لفظا فلوجود ما يصلح
للاعراب في اخره واما معنى فلدلالته على الافراد ولانه محمول على واحده وهو ذو
طردا للباب وفي كلا الدليلين نظر اما الاول فلانه منقوض في نحو ادل وفلس

لوجود الشبه فيما ذكر فينبغي ان يحمل على جمع المذكر السالم واما الثاني فلان الحمل
دليل ضعيف والاعراب بالحرف حكم يثبت على خلاف الاصل وما ثبت بخلاف
الاصل لا يثبت بدليل ضعيف ولان الحمل لو كان علة الاعراب بالحرف لوجب ان
يحمل اباؤك واخوتك على ابوك واخوك فالقول بالحمل في بعض الجموع دون
البعض تحكم محض واجيب عن الاول بان الواو في ادل وقلنس قد جعل قبله ياء
على القاعدة التصريفية فلو اعرب بالحرف كالجمع السالم لرفع بالواو فيلزم قلب الياء
واوا فيكون ثقيلا وفيه نظر لان الواو في معرض التغير فلم يعتد به ولان الواو قائمة
مقام الضمة فصارت كانها ضمة لا واو فلا يكون ثقيلا كما قلتم في اولو وعن الثاني لان
الاعراب بالحرف صار اصلا مستعملا معتبرا في الجموع لكن كل واحد منهما فرعا فصار الاعراب بالحركة
كانه فرع فيها فجاز ان يثبت بدليل ضعيف ولان الحمل بالحمل في اباؤك واخوتك
غير ممكن لعدم الحرف الصالح للاعراب في اخرهما بخلاف اولو حيث وجد في اخره حرف
صالح للاعراب فامكن العمل بالحمل والاولى ان يقال ان اولو لم يوجد في موارد استعمال
الاعراب بالحرف دعت الضرورة الى اعتبار شبه الجمع او الى حمله على واحده وان كان
ذلك دليلا ضعيفا اذ لا وجه لاعرابه بالحرف سوى ذلك بخلاف ادل وقلنس واباؤك
واخوتك فانا لم نجدها في موارد استعمالها معربة بالحروف فلم يكن تمسك للضرورة الى اعتبار
الشبه بالجمع والحمل على الواحد وانما اعرب عشرون واخواتها بالحروف لانه يشبه جمع المذكر
السالم لفظا ومعنى ايضا على ما مر في اولو فان قيل لم اعرب بعض جموع المؤنثات ايضا بالواو

والياء

والياء نحو سنين وثبين وقلين وغيرها من جموع المؤنثات فلا فائدة لتقييد الجمع
بالمذكر قيل هذا على طريقة جمع المؤنث السالم فيحمل على حذف مضاف اي صيغة جمع
المذكر السالم او حذف معطوف اي جمع المذكر وما على صفته فلا يخرج ما جمع بالواو والياء
من جموع المؤنثات لان صيغتها صيغ جمع المذكرين في عرف النحاة وان كانت جموع
المؤنثات او نقول ان المصدر لم يلتفت بما جمع بالواو والياء من جموع المؤنثات لقلته
ودابهم المألوف بيان ما هو الاغلب او نقول المراد بجمع المذكر السالم الجمع بالواو والياء
والنون مجازا بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم لان جمع المذكر السالم في عرف النحاة
واقع على الجمع بالواو والياء والنون والملازمة تكفي لصحة المجاز وبهذا سقط ما قيل
لو قال الجمع بالواو والياء والنون لكان اشمل ثم لما فرغ عن تقسيم الاعراب الى
الحركات والحروف شرع في تقسيم آخر للاعراب باعتبار ظهوره ولا ظهوره فقال
التقديري اي تقدير الاعراب على حذف المضاف اليه اذ الاعراب التقديري على حذف
الموصوف وياء النسبة على خلاف القياس بقرينة قوله واللفظي او الاعراب المقدر
على حذف المضاف وجعل المصدر بمعنى المفعول وانما قدم الاعراب التقديري على اللفظي
لانه قليل تقدمه روماً للاختصار بيانه وتعميم اللفظي في كل ما عداه وكلمة ما في قوله فيما تعذر
مصدرية حينية اي التقدير الاعراب كائن في وقت تعذر تلفظ اعرابه بحذف المضافين
من ضمير تعذر او موصوفة او موصولة والضمير في تعذر عائد الى الموصوف او الموصول اي في
معرب اسم او في المعرب الذي تعذر تلفظ اعرابه على حذف مضافين من ضمير تعذر ايضا

كعصا وغلامي الكاف في محل الخبر على انه بدل من ما اي في مثل عصا او في محل الرفع
على انه خبر مبتدا محذوف اي هو كعصا او في محل النصب على انه صفة مصدر محذوف
اي تعذرا مثل تعذر عصا مطلقا صفة لزمان محذوف اي زمانا مطلقا اي في جميع
الاحوال او صفة مصدر محذوف لتعذر المحذوف مضافا الى عصا اي كتعذر اعراب عصا
وغلامي تعذرا مطلقا من غير تقييد ببعض الاحوال والمراد بمثل عصا كل اسم مقصور
وبمثل غلامي كل معرب بالحركة مضافا الى ياء المتكلم وانما تعذر الاعراب في عصا
لتعذر الحركة على الالف وفي غلامي لان ما قبل الياء استحق الكسر قبل مجيء الاعراب
لموافقة الياء لان الاضافة سابقة على دخول العامل والمفرد قبل المركب فلما جاء الاعراب
بالتركيب ودخول العامل ووجد محله ما ينافي وجوده وجب تقديره اذ لو اعرب بالتركيب
بالحركة لفظا لزم تحريك الحرف الواحد بحركتين مختلفتين في حال الرفع والنصب او
متماثلين في حال الجر وهو محال فاعربناه بالحركة تقديرا في جميع الاحوال وهو مذهب المص
وذهب قوم الى انه معرب لفظا في حال الجر اذ يمكن ان يجعل كسره جرا كما جعل الف التثنية
وواو الجمع رفعا دالا على الفاعلية واجيب بانه يلزم توارد المؤثرين للفظين وهي الياء
والعامل على اثر واحد بخلاف الف التثنية وواو الجمع حيث يلزم توارد المؤثرين للفظين
احدهما لفظي وهو العامل والآخر معنوي وهو التثنية والجمع وذهب قوم الى انه مبني في
الاحوال كلها لغاية امتزاجه بالمبني للاضافة الى المبني واتصال الضمير وسكون حرف العلة
واجيب بان الاضافة تمنع البناء لانها بمنزلة التنوين المنافي له لكونه دالا على

فيه [2]

المكنة الاسم

امكنية الاسم فكذا ما هو نازلة منزلته وهو الاضافة فلا تؤثر في البناء الا ترى انهم لم يبنوا
المضاف من المنادى والمنفي بلا التي لنفي الجنس مع ان العلة التي اوجبوا لها البناء
في مفرديهما قائمة وفيه نظر لبعض المبنيات المضافة كحيث واذا وغيرهما فانهما اضيفت
الى الجملة مع انها مبنية واجيب بان الاضافة فرضت مانعة لا رافعة يعني ان الشيء
اذا كان معربا قبل الاضافة فالاضافة تمنع بناءه واما اذا كان مبنيا قبلها
فهي لا تمنع بناءه والمبنيات المضافة من هذا القبيل فان كانت مبنيات قبل الاضافة
فاذا اضيفت الى الجملة المبنية فالاضافة لا تمنع بناءه وسره ان اضافة المبني نازلة
منزلة التنوين المقدرة اي المفروضة والتنوين المقدرة لا ينافي البناء لعدم دلالتها
على امكنية الاسم فكذا الاضافة النازلة منزلتها لا تنافيه بخلاف اضافة المعرب فانها
نازلة منزلة التنوين المحققة وهي تنافي البناء لدلالتها على امكنية الاسم فكذا الاضافة
النازلة منزلتها تنافيه فان قيل اضافة المعرب قد يكون علة للبناء كما في يوم ينفع
الصادقين ويومئذ فان اليوم كان معربا قبل الاضافة ثم صار مبنيا بالاضافة الى الجملة
ولو بواسطة كما في يومئذ فكيف يكون منافية للبناء فالشيء لا يكون علة لما ينافيه
قيل الاضافة تمنع ما يؤثر علة اخرى في البناء لا ما يؤثر نفسها اذا كانت داعية اليه
بنفسها وذلك لان الاضافة اذا كانت داعية اليه بنفسها كانت مقارنة له
او العلة مقارنة لحكمها فكانت نازلة منزلة التنوين المقدرة فلا يكون مانعة له وكان
البناء المقدم على الاضافة لا يمنعه الاضافة كذلك فان قيل فللخصم ان يقول ان اضافة

غلامي اقتضاء داعية اليه بنفسها فكيف يكون مانعا له قيل لا نسلم ان الاضافة فقط
داعية اليه بل علة البناء كما قال الخصم هو المجموع المركب من ثلثة اجزاء الاضافة الى
المبني واتصال الضمير وسكون حرف العلة فكانت الاضافة الى المبني جزء علة البناء
والعلة اذا كانت ذات اجزاء لا تضاف الحكم الى جزء من اجزائها ولا يبنى غلامه اتفاقا
لعدم اتصال الضمير وسكون حرف العلة وان تحققت الاضافة الى المبني وكذا لا يبنى
غلامك لعدم سكون حرف العلة وان تحققت الاضافة الى المبني واتصال الضمير وفيه نظر
لان الحكم اذا تعلق بعلة ذات اجزاء يضاف الى اخرها وجودا على ما عرف والاضافة في
غلامي اخرها وجودا لان اتصال الضمير وسكون حرف العلة سابقات على الاضافة فينبغي
ان يضاف الحكم اليها واجيب بانه يحتمل ان يكون هذا على اصطلاح الاصوليين دون النحاة
فلا يكون حجة في النحو وفيه نظر لان الاصل بين الاصطلاحات التوافق ما لم ينقل مخالفة
بالتصريح وههنا لم ينقل ذلك وذهب قوم الى ان غلامي ليس بمعرب ولا مبني لتوسط
الحرف الاخر بالامتزاج والاعراب والبناء من صفات الاخر والجواب ان توسط الاخر
يوجب انتفاء الاعراب والبناء في الحرف المتوسط ولا يوجب انتفاءهما في اللفظ بل يجوز
ان يكون الاعراب في اللفظ بالحركة تقديرا فالقول بكونه غير معرب ومبني غلط وقوله
او استثقل على بناء المجهول عطف على تعذر اي التقدير كائن في وقت استثقال تلفظ
اعرابه او في معرب استثقل او في المعرب الذي استثقل تلفظ اعرابه على نحو ما مر
كقاض صفة مصدر محذوف اي استثقالا مثل استثقال تلفظ اعراب قاض او هو مثل

قاضٍ والمراد بمثل قاضٍ كل اسم متمكن في اخره ياء قبلها كسرة وقوله رفعاً وجراً
ظرفان اي وقتا رفع العامل وجره او حالان اي في حال رفع العامل وجره
وانما استثقل الاعراب في قاضٍ رفعاً وجراً لثقلهما على الياء بخلاف النصب فانه يظهر
لان الاعراب اللفظي اصل ولا مانع للنصب لخفته يقال جاءني قاضٍ ورأيت قاضياً
ومررت بقاضٍ وقوله نحو مسلميّ رفعاً يحتمل ان يكون مرفوعاً ومنصوباً على انه عطف
على قوله كقاضٍ على انه خبر مبتدأ محذوف او صفة مصدر محذوف ويحتمل ان يكون مجروراً
على انه عطف على قاضٍ ويكون التقدير وكنحو مسلمي رفعاً فان قيل فعلى هذا يلزم تكرار
اداة التشبيه وهو الكاف والنحو قيل لا تكرار اذ التشبيه الاول في الاستثقال
والثاني في كون اللفظ جمعاً مسلماً بالواو والنون مضافاً الى ياء المتكلم واصله مسلموي
فابدلت الواو ياء وادغمت في الياء كما ترى في مرميّ وانما استثقل الاعراب
في مسلميّ رفعاً لان علامة الرفع لفظاً فيه الواو وقد ابدلت في حال الرفع
بالياء لاجتماع الواو والياء وسبق احدهما بالسكون فلما لم يبق الواو لفظاً فلا خروج
واما نصبه وجره فلفظيّ لان علامتهما الياء وهي ثابتة وبالادغام لا تخرج الحرف
عن حقيقته اذ المدغم والمدغم فيه حرفان في اللفظ وحرف واحد في الكتابة فان
قيل الحكم بتعذر الاعراب في عصا وفي الاستثقال في مسلمي غير متضح لانه ان اعتبر
التعذر والاستثقال بعد الاعلال فلا نسلم ان اعراب مسلمي بعد الاعلال وان
اعتبر قبل الاعلال فلا نسلم ان اعراب عصاً قبل الاعلال مستثقل لا متعذر

مثل اعراب مسلميّ وهذا ظاهر فالقول بالتعذر في عصاً وبالاستثقال في مسلميّ

تحكم محض قبل اعتبار التعذر والاستثقال باعتبار المؤثر في تقدير الاعراب

ولا شك ان المؤثر في تقدير الاعراب في عصا ما بعد الاعلال من التعذر وفي مسلميّ

ما قبله من الاستثقال لان اعراب مسلميّ في حال الرفع بالواو وثقله قبل الاعلال

يوجب تقديرها بخلاف عصاً فان اعرابه بالحركة ونقله قبل الاعلال فوجب ابدال

الواو بالالف لا الاسكان وتقدير الحركة بل الموجب في تقديرها ما بعد الاعلال

من التعذر فافهم فانه فرق دقيق ويمكن ان يجاب عنه بان الاعلال على نوعين

نوع سبق اعتباره على حالة التركيب الذي يبحث عنه النحاة ونوع آخر لم يسبق اعتباره

على حالة التركيب فالنوع الاول مثلا عصاً فان اعلاله لم يتوقف على التركيب بدليل انه

يعلل في حالة التعداد ايضا والنوع الثاني مثل مسلميّ فان اعلاله يتوقف على التركيب

الذي يبحث عنه النحاة لانه مبني على اجتماع الواو والياء واجتماعهما مبني على اعتبار الاضافة

بين مسلمون وياء المتكلم والاضافة شيء آخر متعلق بالتركيب فمثل عصا يلغ النحاة من

واضع المفردات معللا بابدال الواو الفا فلما استحق الاعراب بعد التركيب فقد

تعذر فيه الاعراب اذ الالف لا يقبل الحركة فحكموا بتعذر الاعراب فيه مطلقا سواء كان

قبل التركيب او بعده بخلاف مسلميّ فانه بلغهم من واضع المفردات بالواو رفعاً

غير معلل بالابدال والادغام فلما استحق الاعراب بعد التركيب فقد امكن الاعراب فيه

بالواو رفعا والياء نصبا وجرا لان الرفع تقيل فيه حالة الاضافة الى ياء المتكلم لاجتماع الواو

والياء وسبق احدهما بالسكون فحكموا باستثقال الاعراب فيه رفعا وجعلوه معللا
بالابدال والادغام للوضع الكلي وهو ان الواو والياء اذا اجتمعتا وسبقت احدهما بالسكون
يلزم قلب الواو ياء وادغام الياء في الياء واما نصبه وجره فلفظي لامران علامتهما
الياء وهي باقية بعد الادغام والله اعلم بالصواب ثم لما فرغ عن بيان الاعراب التقديري
شرع في بيان الاعراب اللفظي فقال واللفظي كائن فيما عداه اي فيما عدا ما تعذر
او استثقل وقيل الضمير عائد اليهما ثنيا وبل المذكور لان الضمير الواحد لا يعود الى شيئين
وفيه نظر لان العائد الى المعطوف والمعطوف عليه باو يجب افراده لان او
لاحد الامرين غير معين يقال زيد او عمرو قائم ولا يقال قائمان فلا حاجة الى التأويل
ثم لما ذكر غير المنصرف قبل من غير تعريف قصد الان تعريفه فقال غير المنصرف ما فيه
كلمة ما موصولة مبتدأ اتصدقه الخبر او خبر غير المنصرف وهو مبتدأ او غيره وان لم يتعرف بالا
الى المعرفة لتوغله في الابهام الا انه يصير معرفة عند اشتهاره بمغايرة المضاف اليه بان
يكون له ضد واحد نحو عليك بالحركة غير السكون وهنا كذلك لانه غير المنصرف له ضد
واحد وهو المنصرف فيصير معرفة ويمكن ان يكون كلمة ما نكرة موصوفة خبرا وقوله غير المنصرف
مبتدأ او غيره وان لم يتعرف بالاضافة الى المعرفة فلا اقل من التخصيص في نحو رجل
مؤمن خير من مشرك لكنه يمتنع ح تعرف الخبر فلا يكون ما ح موصولة وقوله علتان
فاعل فيه لاعتماده على الموصول او الموصوف او مبتدأ وفيه خبره والجملة الظرفية
او الاسمية صلة او صفة وقوله من تسع صفة علتان اي علتان كائنتان من تسع

لم يتعرف

والتنكير في مقام العهد اذا شيء معهودة معينة لكن نكرها للتفخيم شأنها اي من
شيء مفخمة لتفخيم شأنها حيث بلغ قوة تأثيرها الى غايتها صار الاصل وهو الاسم
فرعا لفرعه هو الفعل ومنعه عما يستحقه على الاختصاص وهو الجر والتنوين او واحدة
منها تقوم مقامهما عطف على قوله علتان والجار والمجرور صفة واحدة والجملة الفعلية صفة
بعد صفة اي او ما فيه علة واحدة كائنة من شيء تقوم مقام العلتين وانما عدل عن تعريف
المتقدمين وهو ما يختزل عنه الجر والتنوين لان الحكم باختزال الجر والتنوين يتوقف
على منع الصرف فلو عرف غير المنصرف به لزم الدور واجيب بان اختزال الجر
والتنوين امر يعرف باستعمالات العرب قبل ان يعرف غير المنصرف فلا دور
فان الحكم لا يثبت الا بعلة واحدة الا ترى ان الملك اذا ثبت بالشراء لا يثبت
بالهبة والوصية والارث وذلك لان العلتين اما ان تكفي كل واحدة منهما للتأثير
ام لا فان تكفي لزم توارد المؤثرين المستقلين على اثر واحد وان لم يكن كافية
فليست بعلة تامة فكيف يثبت هذا الحكم وهو منع الصرف بالعلتين قيل كلام الشيخ
ماول اي ما فيه جزءا علة اي ما فيه علة ذات جزئين على طريق ذكر الكل
وارادة الجزء او محمول على حذف صفة اي ما فيه علتان ناقصتان فالعلة التامة
لمنع الصرف هو مشابهة الفعل وذلك لا يتحقق الا بمجموع العلتين فكان كل واحدة منهما
جزء علة او علة ناقصة لان احد العلتين معارضة باصالة الصرف فاذا وصلت الاخرى
ترجحت وصارت تامة وكذا قالوا وفيه نظر لان اشتراط العلتين لا يخلو اما ان

يكون للفرعية او لمنع الصرف فلو اريد الاول لا غنى عن التأويل بجري عليه
او علتين ناقصتين اذ الفرعية بجهتين وكل علة لكل جهة علة تامة فلا يلزم ما ذكرتم
وان اريد الثاني لزم تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة لان منع الصرف
يساوي غير المنصرف في المعرفة والجهالة فان قيل هذا الحد صادق على هند
وسلاسلا وسلاسل علم امرأة حيث وجد فيها علتان من تسع او واحدة منها
تقوم مقامهما مع انها منصرفات قيل المراد هنا علتان معتبرتان والعلتان فيها
غير معتبرتين لمعارض ومانع فان هندا وان وجد فيه علتان لكن التانيث المقصود
الاهم عندهم يعارضهما خفة سكون الوسط يعارض ثقل احدى العلتين وكذا سلاسلا
وان وجد فيه علتان لكن التناسب المقصود الاهم عندهم يعارضهما وكذا سلاسل علم امرأة
وان وجد فيه علتان لكنا لو حكمنا بعدم انصرافه فان المقابلة المقصورة في المنقول عنه
لان التنوين دخلت فيه بمقابلة نون مسلمون ولزوم قلب تبعيته نصبه
لان النصب في المنقول عنه تابع لجره وفي غير المنصرف على العكس فوات المقابلة
بمنع التنوين ولزوم قلب تبعية النصب بمنع الجر يعارضان كلتا العلتين فقدم الحكم
هنا لمانع وفيه نظر لانه لا يخلو اما ان يراد به علتان معتبرتان للفرعية او لمنع الصرف
او لاختيار الجر والتنوين على تقدير الاول لا يحتاج الى التأويل بجري عليه وعلى الثاني
يلزم تعريف الشيء بما يساويه وعلى الثالث يقع المصادرة فيما ابي عنه وهو لزوم الدور
ثم لما فرغ عن ذكر علل التسع في حد غير المنصرف مجملة والتعريف لاجمال محل الغرض

شرع في بيانها فقال وهي اي العلل التسع الى ما سبق ذكرها لفرعية الاسم
او لمنع الصرف منه مذكورة في هذين البيتين وهما عدل وهو في كلام المصدر
خبر لقوله وهي المخارج عن البيت اي وهي هذا المجموع هذا اقتباس حيث جعل البيتين
من كلامه ولم يصرح بكونهما من كلام الغير وفي كلام الشاعر بدل من قوله تسع
المذكورة في البيت الذي قبله وهو موانع الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها
فما للصرف تصويب او خبر مبتدأ محذوف اي وهي عدل ووصف وتانيث ومعرفة
بالتنوين والالف لاستقامة الوزن وعجمة ثم جمع ثم تركيب ههنا والنون زائدة بالرفع
والنصب واما الرفع فعلى انه صفة النون بجعل لامها زائدة بدليل ذكر
سائر العلل نكرة اي ونون زائدة او على انه بدل من النون بحذف موصوف
اي والنون نون زائدة او على انه خبر مبتدأ محذوف اي والنون هي زائدة
والجملة معترضة او صفة النون بجعل لامها زائدة اي ونون هي زائدة او بحذف
الموصول اي والنون التي هي زائدة واما النصب فعلى انه حال مؤكدة من
مضمون الجملة الاسمية وهي قوله وهي النون لان النون معدودة من حال
غير المنصرف مشهورة بكونها زائدة اذا لم يتحقق الفرعية في غيرها فكأن الجملة
السابق متضمنة لمعنى الزيادة فصلح قوله زائدة ان يكون حالا مؤكدة لتقدير
مضمون تلك الجملة على نحو قول من كان مشهورا بالشجاعة انا فلان رجلا شجاعا
او على انه حال منتقلة من النون اذ هي فاعل معنى لانه اذا قيل موانع الصرف

كذا وكذا

كذا وكذا كأنه قيل بمنع الاسم الصرف كذا وكذا والنون زائدة وما قيل انه
نصبه على انه حكاية عن حال من النون في مثل قولنا بمنع الصرف كذا وكذا
والنون زائدة اذ لا عامل ههنا ينصبها ففيه نظر لان اعراب المحكي انما يصح اذا
كان معهودا كقولك رفعت زيدا بعد قولك هذا زيد اما اذا لم يكن معهودا فلم يصح
لانه يفضي الى باب الهذيان وسد باب الخطئية في الكلام العربي لان كل مرفوع
ومنصوب ومجرور يحتمل حكاية الفاعلية والمفعولية والاضافة فوجب ان لا يكون
تركيب من التركيب العربي خطأ وكلمة من في قوله من قبلها الف بمعنى في
لما عرفت ان كلمة من يكون في الظروف بمعنى في ولا يدخل على قبل وبعد وعند
ولدى ولدن من حروف الجر الا من وقوله الف فاعل من قبلها لاعتماده
على الموصوف او على ذي الحال او مبتدأ مقدم الخبر والجملة الظرفية او الاسمية صفة
او حال نحو وزن الفعل وهذا القول تقريب اي القول بانها تسع تقريب الى الصواب
وفيه احتراز عن قول من قال بانها عشرة فذا وشبه الف التانيث
في ارطى علما وعن قول من قال بانها احدى عشرة وزاد موازنة الجمع في
سراويل وعن قول من قال بانها ثلثة عشر وزاد تكرار التانيث في حمراء
وحبلى وتكرار الجمع في مساجد ومصابيح ومراعاة الاصل في نحو احمر علما وانما كان
قول هذا الفريق بعيدا من الصواب لما فيه من جعل التسع اصلا براسه او القول المنظوم
مقرب الى الحفظ لما ان النظم ابر حفظا من النثر او القول بانها تسع تقريب لا تحقيق

اذ العلل في التحقيق ثمانية لان الالف والنون المضارعتان لالفي التأنيث
ملحقان بالفي التأنيث للمضارعة بينهما كما ان الالف الحاق في ارطى ملحق بالفي التأنيث
كك ثم لما فرغ عن بيان العلل التسع في البيتين شرع في امثلتها على ترتيب
ذكرها في البيتين فقال مثل عمر مثال العدل واحمر مثال الوصف وطلحة
مثال التأنيث بالتاء والمعرفة وزينب مثال التأنيث المعنوي والمعرفة
وانما ذكر المثالين لنوعي التأنيث اشتهاما لشانه فمظنة الاشتباه في اعتبار
التأنيث في طلحة مع التذكير الحقيقي ولذا لا يعتبر تأنيثه في تأنيث الفعل حيث
لا تقال قالت طلحة وابراهيم مثال العجمة والمعرفة ومساجد مثال الجمع و
معد يكرب مثال التركيب وعمران مثال الالف والنون واحمد مثال وزن
الفعل ثم لما فرغ عن تعريف غير المنصرف وبيان العلل والامثلة شرع في
بيان حكمه فقال وحكمه اي حكم غير المنصرف ان لا كسرة ولا تنوين كلمة ان
مخففة من المثقلة وضمير الشان اسمها وكسرة بالفتح على انه اسم لا وخبره محذوف
اي انه لا كسرة فيه ولا تنوين ولا مع اسمها وخبرها خبر ان المخففة وهي اسمها
وخبرها خبر قوله وحكمه ولا تنوين بالفتح عطف على قوله كسرة ويجوز في قوله لا كسرة
وقوله ولا تنوين خمسة اوجه على ما عرف في لا حول ولا قوة الا بالله وانما لا يدخل
في غير المنصرف الكسرة والتنوين لانه يشبه الفعل في الفرعيتين لان الفعل له
فرعية من جهة افتقاره الى الفاعل وفرعية من جهة اشتقاقه من المصدر وكذا

غير المنصرف لان فيه علتين وكل علة فرع اصل لما عرفت ان العدل فرع
المعدول عنه والوصف فرع الموصوف والتانيث فرع التذكير والتنكير فرع
المعرفة والعجمة فرع العربية والجمع والتركيب فرعا الافراد والالف والنون فرع
لالفي التانيث ووزن الفعل في الاسم فرع وزن الاسم فاعتبر الشبه بمنع الاعراب
المختص بالاسم وهو الجر ما لم يدخل فيه ما يقوي جهة الاسمية من اللام والاضافة
وبمنع علامة التمكن وهو التنوين وانما لم يكتف في الشبه بفرعية واحدة حاصلة
من علة واحدة لما مر ان المشابهة بالفرعية غير ظاهرة ولا قوية فاحتاجت
في حصولها الى معاضدة ومعاونة بفرعية اخرى مثلها فان قيل قد يدخل الكسرة
والتنوين في غير المنصرف مع تحقق الفرعيتين الحاصلتين في العلتين كما في
الضرورة والتناسب وكما في مسلمات علما للمؤنث عند من جعله غير منصرف
فكيف يستقيم قوله حكمه ان لا كسرة ولا تنوين قيل انما لا يمنع الكسرة
والتنوين فيها لمانع يمنع اما في الضرورة والتناسب فظاهر لان الضرورات
تبيح المحظورات والتناسب امر مقصود اهم واما في مسلمات فلان منع تنوينه
يفوت المقابلة المقصودة في المنقول عنه ومنع جره بحمله على النصب يقلبه تبعة
اذ النصب فيه تابع لا متبوع ولو قيل بانصرافه كما ذهب اليه البعض فلا يرد شيء
واذا عرفت هذا فاعلم ان في منع الكسرة عن غير المنصرف اختلافا فالمشهور
قال قوم انه ممنوع تبعا للتنوين وقال قوم انه ممنوع قصدا كالتنوين ودلائل

الفريقين مذكور في المطولات وفي كلام المصنف ره اشارة الى اختيار
مذهب الفريق الثاني حيث قدم الكسرة على التنوين ثم لما فرغ عن بيان
حكمه شرع فيما هو ضده لان الشيء يتبين بضده فقال ويجوز صرفه اي
صرف غير المنصرف للضرورة اي لاضطرار الشاعر لان الضرورات تبيح المحظورات
كقول امرء القيس ويوم دخلت الخدر خدر عنيزة فقالت لك الويلات انك
مرجلي قول صاحب المنظومة ثم فتاوى زفر وبعده ما هو قول الشافعي وحده
او للتناسب لان التناسب امر مقصود عندهم مثل قوله تعالى سلاسلا واغلالا
وسعيرا صرف سلاسلا للتناسب اغلالا وسعيرا وانما ذكر مثال التناسب
دون الضرورة لشهرة نظائرها بخلاف نظائر التناسب فان قيل صرف غير المنصرف
لاجل اضطرار الشاعر واجب ولاجل التناسب جائز حتى قرئ قوله تعالى سلاسلا
منونا وغير منون فكيف يستقيم قوله ويجوز صرفه للضرورة او للتناسب قيل
المراد بالجواز ههنا الامكان العام فيكون معناه لا يسلب جواز الصرف للضرورة
او التناسب ليس بضروري فيتناول الوجوب والجواز وقد مر تفسير الامكان
العام في الاسماء الستة او نقول المراد بالجواز ههنا عدم الامتناع اي لا يمتنع صرفه
للضرورة والتناسب فيتناول الوجوب والجواز ايضا او يقال المراد بقوله ههنا
يصح والصحة اعم منهما ولهذا ايضا فان قيل عدم الصرف عند المصنف ره عبارة عن وجود
العلتين وعند المتقدمين عبارة عن عدم وجود الجر والتنوين فالصرف عنده عبارة

عن انتفاء العلتين

عن انتفاء العلتين وعدمهما عن وجود الجر والتنوين فاذا كان الصرف عنده
عن انتفاء العلتين كيف اطلق الصرف ههنا على وجود الجر والتنوين وماله خالف
المتقدمين في حد غير المنصرف ووافقهم ههنا حيث اطلق الصرف ههنا على وجود الجر
والتنوين دون انتفاء العلتين لان غير المنصرف عند الضرورة والتناسب يدخله
الجر والتنوين ولا ينتفي فيه العلتان قيل يمكن ان يحمل الكلام على حذف المضاف
اي يجوز جريان حكم صرفه وهو وجود الجر والتنوين للضرورة والتناسب فلا مخالفة
ويمكن ان يحمل الصرف ههنا على معناه اللغوي دون الاصطلاحي فيكون المعنى
ويجوز صرف هذا الحكم عنه للضرورة او للتناسب فلا مخالفة فعلى هذا كان الضمير
في قوله صرفه عائدا الى الحكم دون غير المنصرف ويمكن ان يراد بقوله صرفه جره
وتنوينه مجازا على طريق ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا مخالفة بين كلامه
وكلام المتقدمين ثم لما ذكر في حد غير المنصرف او واحدة منها تقوم مقامهما ولم يبين اية
علة تقوم مقامهما شرع في بيان ذلك فقال وما تقوم مقامهما الجمع والف
التانيث اي العلة التي تقوم مقامها العلتين لفرعية الاسم او لمنع الصرف شيئان
الجمع الذي على صيغة منتهى الجموع والالف المقصورة والممدودة وانما تقوم
الجمع مقام العلتين لان صيغة منتهى الجموع لازمة للجمع بحيث لا ينفك هذه الصيغة عنه
بحال فجعل لزومها بمنزلة جمع ثان وكذا الفا التانيث انما تقومان مقامهما
للزومهما الكلمة ايضا بحيث لا ينفك الكلمة عنهما فجعل لزومهما بمنزلة تانيث ثان

ثم لما بيّن العلل التسع مجملة ولم يتعرض لحدودها وشرائط تأثيرها شرع
في بيان ذلك فالعدل الفاء للتفسير واللام للعهد اي العدل الذي سبق
ذكره خروجه عن صيغته الاصلية اي خروج الاسم عن صيغته اي هيئته الاصلية
الى صيغة اي هيئة اخرى فالعدل مصدر مجهول اي كون الاسم معدولا ولهذا
فسره بالخروج دون الاخراج ولو كان بمعنى مصدر معروف لم يصح تفسيره
لعدم التطابق والمراد بخروج الاسم خروج مادة الاسم او خروج معناه وكذا
في الحواشي اعلم ان كلمة او في قوله او خروج معناه للترديد في العبارة اي
سواء اريد بخروج الاسم مادة الاسم او معناه خروج معناه كعمر مثلا فانه يصح
ان يقال انه قد خرج مادته وهي العين والميم والراء من صيغة الاصلية وهي
عامر الى صيغة اخرى وهي عمر وكذا يصح ان يقال انه قد خرج معناه وهو العلمية
عن صيغته الاصلية وهي عامر الى صيغة اخرى وهي عمر وعلى هذا سائر امثلة العدل
فان قيل هذا الحد صادق على التغيرات التصريفية بتمامها قياسية او شاذة
قيل معناه خروج الاسم عن صيغته الاصلية خروجا غير تصريفي او خروجا فيما يبحث عنه
في النحو بقرينة ان المتكلم نحوي وكل متكلم يتكلم باصطلاحه فيخرج التغيرات التصريفية
بتمامها فان قيل يصدق هذا الحد على الترخيم والتصغير والتقدير ونحوها قيل
معناه خروج الاسم عن صيغته الاصلية خروجا غير تصريفي ولا بمعنى وتحقيق فلا يرد
الترخيم ونحوها ويقال المراد بخروج الاسم خروج مادته عن صيغة الى صيغة اخرى

فتخرج الترخيم لانه تغير المادة لا خروجها عن الصيغة والمقدر ليس بداخل في الصيغة
فلا يصدق عليه خروجه عن صيغته الاصلية وقوله تحقيقا صفة مصدر محذوف اى
خروجا محققا وهو ما لا يقال بعدليته لضرورة منع الصرف ولا لتتبع الاخوات ولا
لتحقق البناء بل لدليل اخرى قوله كثلث ومثلث صفة اخرى للمصدر المحذوف
اى خروجا محققا كائنا كخروج ثلث ومثلث فانهما معدولان عن ثلثة ثلثة
لاستعمالهما بمعنى التكرار من غير تكرير في اللفظ وكذا احاد وموحد وثناء ومثنى
ورباع ومربع ولا غير على المختار وقيل الى عشار ومعشر تمسكا بقولهم خماسي
وسداسي والجواب ان النسبة لفظية اى صورية لا معنوية ككرسي واخر فانه
معدول عن الاخر بضم الهمزة او عن آخر من بفتح الهمزة ممدودا لانه جمع اخرى وهو
تانيث اخر وهو افعل التفضيل وهو ما اشتق منه يلزم احد الامور الثلثة الاضافة او
اللام او من تقدير الاضافة توجب التنوين او البناء او اضافة اخر مثلها نحو وقيل
يا تيم تيم عدى ليس في اخر شئ من ذلك فتعين كونه معدولا عن احد الاخر فان قيل
لو كان معدولا عن الاخر لوجب ان يكون معرفة كالاخر اذ العدل تغير الصيغة
بدون تغير المعنى وهو نكرة يقال جاء زيد ورجال اخر لا خير في الاختلاف اخر والاخر
تعريفا وتنكيرا لبقاء اصل المعنى والتعريف امر طارى فلا يشترط بقاؤه فان قيل
لو كان معدولا عن الاخر لوجب ان يكون مبنيا لتضمن معنى اللام كامس فانه
معدول عن الامس وكان مبنيا قبل امس معرفة فكان بناؤه باعتبار انه متضمن

قيل

لمعنى اللام لا باعتبار انه معدول عن الامس بخلاف اخر فانه نكرة × × × ×
وكان معدولا لا متضمنا فلم يبن فان قيل لو كان معدولا عن اخر من لوجب
ان يكون مبنيا لتضمن معنى من مثل لا رجل اخر قيل انه ليس متضمنا لمعنى من لعدم
بقاء معنى التفضيل فيه حيث صار بمعنى غير فمعنى جاء زيد ورجل اخر رجل غير زيد وان كان
معناه في الاصل اشد تاخرا عن زيد في معنى في المعاني ولهذا وجب المطابقة
مع موصوفه افرادا وتثنية وجمعا وتذكيرا وتانيثا جاءني رجل اخر ورجلان اخران
ورجال اخرون ولو كان معنى التفضيل باقيا فيه لما ثني وجمع لان افعل التفضيل
اذا استعمل بمن يكون مفردا مذكرا لا غير فان قيل اخر بضم الهمزة جمع واخر من
بفتح الهمزة ممدودا مفردا ولا يجوز ان يكون الجمع معدولا عن المفرد فكيف يكون
اخر معدولا عن اخر من قيل اخر من بمعنى الجماعة دون المفرد كالفضل في قولك
علماؤنا افضل من غيرهم وانما لم يجمع لما مر ان افعل التفضيل اذا استعمل بمن كان
مفردا مذكرا لا غير ثم اعلم ان بين العدل والتضمن عموما وخصوصا من وجه اذ قد يوجد
التضمن ولا يوجد العدل نحو لا رجل فانه متضمن لمعنى من وليس بمعدول وقد يوجد
العدل ولا يوجد التضمن نحو اخر فانه معدول عن الاخر او اخر من ليس بمتضمن
وقد يوجد العدل والتضمن جميعا نحو امس فانه معدول ومتضمن لدخول اللام
في اللغة وبقاء معنى التعريف بعد العدل وقد لا يوجد شيء منهما نحو يوم الجمعة في
صمت يوم الجمعة فانه ليس بمعدول من صمت في يوم الجمعة لعدم كون في داخلة

فقال

في الهيئة لجواز الفصل بين الجار والمجرور بالحرف الزائدة ولا يتضمن لا ان
يعني في بفهم بتقديره لا بنفسه قوله يوم الجمعة وجمع فانه معدول عن جمع بضم
الجيم وسكون الميم او عن جماجي او عن جمعاوات لانه جمع جمعاء وجمعاء ان
كانت صفة كانت حقها ان يجمع على فعل كحمراء وحمر وان كانت اسما محضا
كان حقها ان يجمع في التكسير على فعالى وفي الصحيح على فعلاوات كصحرى وصحارى
وصحراوات ولما جاء على فُعَل بضم الفاء وفتح العين ثبت انه معدول عن احد
ما ذكر فان قيل هذا منقوض بجمع الجموعات الشاذة كأثيب واقوس اذ
القياس اثياب واقواس على ما عرف ان الاجوف واويا كان او يائيا
لا يجمع على افعل فينبغي ان يكونا معدولين عما هو القياس قيل اوزان العدل
مشهورة محصورة استقراء وما ليس على اوزان العدل المشهورة فيحمل
على الشذوذ دون العدل وقوله او تقديرا عطف على قوله تحقيقا فيكون
صفة مصدر محذوف مثله اي خروجا مقدرا اي مفروضا اما لضرورة منع الصرف
كعمر حيث قدر فيه العدل لضرورة منع صرفه لانه لم يوجد في الاستعمال الا
على غير منصرف وغير المنصرف لا يكون بدون العلتين ولم يوجد فيه علة سوى
العلمية فقدر فيه العدل لامكانه وتعذر غيره حفظا لقاعدتهم فكانه عدل من
عامر العلم واما لتحقق البناء نحو حضار وطار من ذوات الراء من فعال التي
هي من اعلام الاعيان المؤنثة حيث قدر فيه العدل لغرض البناء على الكسر

هو سبب الامالة الواجبة لثقل الراء لانها من حروف التكرار وانما بناها بني
البناء فيه بتقدير العدل لتحقق الشبه بفعال التي هي بمعنى الامر في العدل
والوزن نحو نزال وتراك واما للحمل على الاخوات نحو حذام وقطام وفي
اكثر النسخ وقع وباب قطام في تميم حيث قدر فيه العدل عندهم لان اخواته
من نحو حضار وظفار من ذوات الراء من فعال التي هي من اعلام الاعيان
المؤنثة قدر فيه العدل لغرض البناء على الكسر فلما قدر فيه العدل قدر في غيرها
من سائر اعلام الاعيان المؤنثة من نحو حذام وقطام حملا عليها طردا للباب
ولم يحتاجوا في حق منع صرف هذا الباب الى تقدير العدل كما احتيج في عمر لوجود
التعريف والتانيث الا انهم يقدرونه من غير ضرورة حملا على الاخوات
ولا يبنونه مع تحقق الشبه بفعال التي هي بمعنى الامر من حيث العدل والوزن
لان العدل التقديري لا يكون موثرا في البناء على الكسر عندهم لضعفه وانما
يوثر في حضار وظفار لثقل الراء فوجب التخفيف فيه بالامالة وهي لا تتاتى بدون
البناء على الكسر وانما قال في تميم لان اهل الحجاز يبنونه على الكسر كذوات الراء
لتحقق الشبه بفعال التي هي بمعنى الامر فلا يكون من باب غير المنصرف وان
كان معدولا عندهم ايضا للحمل على الاخوات فالتقييد بقوله في تميم غير محتاج اليه
كاثبات العدل التقديري وانما هو محتاج اليه لكونه معربا غير منصرف والمراد
من باب قطام ما كان من اعلام الاعيان المؤنثة على وزن فعال معدولا لان

غير فاعلة

عن فاعلة ولا يكون في آخره راء مهملة وبعض الشارحين زعموا ان تقدير
العدل في باب قطام لحمله على نزال وتراك وفيه نظر لانه ان اعتبر شبهه
بها في الوزن فقط يلزم العدل في نحو ذهاب وسحاب وكلام وسلام وان
اعتبر في الوزن والعدل جميعا لزم الدور حيث قدر العدل فيه لاجل اشتباهه
في العدل الاترى انك لو اعتبرت شبهه الالف والنون في سكران بالفي
التانيث في حمراء في حق منع الصرف لكان باطلا لانه يستلزم الدور وهو
ممتنع لاستلزام تقدم الشيء على نفسه على ما عرف في المنطق وهو محال فالصواب
ما ذكرنا ان تقدير العدل فيه للحمل على نحو حضار وباعتبار كون كل واحد من الاعلام
للاعيان المؤنثة ثم لما فرغ عن بحث العدل شرع في بحث الوصف فقال الوصف
شرطه اي شرط الوصف في منع الصرف او المراد الوصف المانع من الصرف
شرطه ان يكون في الاصل اي في الوضع ثم الوصف في الاصطلاح يطلق على
شيئين احدهما كونه تابعا يدل على معنى في متبوعه وثانيهما كونه دالا على ذات مبهمة
باعتبار معنى هو المقصود وهو المراد هنا وهذا اولى مما قيل كونه موضوعا لذات باعتبار
معنى هو موجود لانه ح يكون الشرط المذكور مستغنى عنه لا فائدة في ذكره والمراد
ان يكون في الاصل جزما لا وهما وفيه احتراز عن قول من قال ان افعى للحية
واجدل للصقر واخيل للطائر غير منصرف لتوهم الوصف الاصلي فيهما على ما سنبين
فان قيل الوصف مؤثر في منع الصرف كثلث وليس فيه وصف اصلي لانه وضع

للعدد ولا للوصف قيل الوصف فيه اصلي حكما لانه لم يستعمل بعد العدل الا وصفا
فكان غير منصرف للعدل والوصف الحكمي فان قيل الوصف موثر في منع صرف
اجمع على قول من لم يعتبر التعريف التوكيدي وهو الصحيح مع ان الوصف فيه ليس
باصلي لانه وضع للتاكيد دون الصفة قيل الوصف فيه اصلي تقديرا لان فيه
معنى الاجتماع فهو في الاصل وصف لانه يجري على موصوف فقدر فيه الوصف
ولقائل ان يقول انه في الاصل من اي الصفات امن باب افعل الصفة
كاحمر حمراء ام من باب افعل التفضيل كالافضل والفضلى لا يستقيم الاول لجمعه
على اجمعون ولو كان من باب احمر لما جمع بالواو والنون بل كان جمعه
بالنظر الى اصله على جمع مثل سود ودهم في جمع اسود وادهم اما احمرون فلا يجوز
لا قبل الغلبة ولا بعدها وكذا لا يستقيم الثاني لكون مونثه على فعلاء ولو كان
من باب افضل لكان مونثه على جمعى كالفضلى والاخر واجيب بانه يحتمل
ان يكون من باب احمر بدليل تانيثه على جمعاء الا ان جمعه على اجمعون شاذ
ويحتمل ان يكون من باب افضل بدليل جمعه على اجمعون وعدم كونه من الالوان
والعيوب والحلى الا ان تانيثه على جمعاء شاذ فكان غير منصرف لوزن الفعل
والصفة التقديرية اما على قول من اعتبر التعريف التوكيدي فاجمع عنده غير منصرف
لوزن الفعل والتعريف التوكيدي كما سيجيء في قوله المعرفة شرطها ان تكون
علمية فان قيل الوصف موثر في اوبر نعخرا دور جمع واربع ان الوصف فيه

بالنظر الى نقله الى الاسم
بالغلبة على اجامع مثل
اساود واداهم ح

ليس باصلي لانه تصغير ما ليس فيه وصف اصلا باعتبار عارض التصغير
قيل لما كان الوصف فيه بناء على قانون وضعي فكانه وضع للوصف اعتبارا
فكان غير منصرف لوزن الفعل والصفة الاعتبارية والفاء في قوله فلا تضره
الغلبة جواب شرط محذوف اي اذا كان كذلك فلا تضره غلبة الاسمية
العارضية على الوصفية الاصلية لان العارض لا يعارض الاصل ومعنى
الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج الصفات بعد غلبة الاسمية
عن مطلق الوصف وانما يخرج عن الوصف العام فلذلك اي فلاجل اشتراط
كون الوصف في الاصل وعدم مضرة الغلبة اياه صرف اربع في مررت بنسوة
اربع وان اجتمع فيه الوزن والعروض الوصفية لانه وصفه للعدد المخصوص
فان قيل صرف اربع يجوز ان يكون لكونه قابلا للتاء لا لعدم الوصف الاصلي
فكيف يصح هذا التعليل قيل المراد بالتاء التاء اللاحقة قياسا وفي الاربعة
يلحق التاء على خلاف القياس اذ القياس ان يلحق التاء للمؤنث دون المذكر
وامتنع عن الصرف اسود وارقم اسمان للحية السوداء على سبيل الغلبة
العارضة لاصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة لان اسود في الاصل بمعنى ذي سواد
وارقم بمعنى ذي رقم وادهم بمعنى ذي دهمة اي سواد فان قيل ما لهم اعتبروا
الوصف الاصلي بعد غلبة الاسمية ولم يعتبروه بعد العلمية في نحو احمر علما قيل لما ان
العلمية وضع ثاني فوجب اعتبارها واذا اعتبرت ذهب الوصفية للتضاد بينهما

بخلاف غلبة الاسمية فانها عارضة فلا يعارض الاصل على ان غلبة الاسمية لا تخرج
الصفات عن مطلق الوصف على ما مر بخلاف صيرورتها علما فانها تخرجها عن الوصف
بالكلية في اصل الفرق ان الغلبة لا ينفك عنه عن ملاحظة معنى الوصفية وفي
العلمية عدم ملاحظته غالبا فكم من اسود سمي باحمر وبالعكس فان قيل ما وجه
اجتماع الفاء التي للتعليل في قوله فلذلك قيل الفاء للنتيجة واللام للتعليل لانها
يدل على ابتناء صرف اربع وامتناع اسود وارقم وادهم على ما ذكره بلفظ ذلك
وهو اشتراط كونه في الاصل وعدم مضرة الغلبة اياه وهذا الابتناء اثر لاشتراط
المذكورة فيصح كون الفاء للنتيجة واللام للتعليل فعلى هذا كان قوله صرف راجعا
الى اشتراط كونه في الاصل وقوله وامتنع الى عدم مضرة الغلبة اياه فيصير التقدير
فصرف اربع في مررت بنسوة اربع لاجل اشتراط كون الوصف وامتنع اسود
وارقم وادهم لاجل عدم مضرة الغلبة اياه فيكون في قوله فلذلك لفا ونشرا وفي قوله
صرف كذا وامتنع كذا نشر فان قيل كيف امتنع اسود وليس فيه سبب الا
الوصف الاصلي لان وزن الفعل مشروط بعدم قبول التاء واسود قابل للتاء
حيث يقال للحية الانثى اسودة فكيف يصح التفريع الثاني قيل قد ذكرنا ان المراد
بالتاء التاء اللاحقة قياسا في اسودة يلحق التاء على خلاف القياس ان قيل
في مؤنثه سوداء لكن التاء يلحقه بسبب غلبة الاسمية العارضة فلا عبرة بقبوله التاء
اذ المراد بعدم قبول التاء عدم قبولها بالاعتبار الذي امتنع عن الصرف واسود ممتنع

اذ القياس

او نقول لا عبرة بقبوله التاء

عن الصرف

عن الصرف باعتبار الوصف الاصلي وهو بهذا الاعتبار لا يقبل التاء اصلا
حيث يجيء مؤنثه بهذا الاعتبار سوداء وانما تقبلها باعتبار غلبة الاسمية العارضة
وهو بهذا الاعتبار غير ممتنع عن الصرف لتحقق الوصف فيه ووزن الفعل
قوله وضعف عطف على قوله صرف اي لاجل الاشتراط كون الوصف
في الاصل جزما لا وهما ضعف منع افعى من الصرف وهو اسم للحية واجدل اسم
الصقر واخيل اسم للطائر الذي فيه سواد وبياض لتوهم الوصف فيها بناء
على توهم اشتقاق افعى من الفعوة بمعنى الخبث واجدل من الجدل بمعنى القوة
واخيل من الخيلان بمعنى ذي خيلان يعني يحتمل ان يكون افعى مشتقا من الفعوة
وهو الخبث فيكون افعى بمعنى الخبيث وسمي الحية به لخباثتها واجدل من الجدل وهو
القوة فيكون اجدل بمعنى القوي وسمي الطائر به لقوته واخيل من الخيلان جمع خال
جمع خال كتيجان جمع تاج وهو ما يكون على الجسم من النقط والنقوش فيكون اخيل
بمعنى ذي خيلان وسمي الطائر به لانه ذو خيلان اي ذو نقوط ونقوش
فان قيل هذه الاسماء منصرفة عندهم كما هو مذهب الجمهور لعدم الجزم فيها
بالوصف وهو شرط عندهم فكيف قال وضعف منع افعى الخ بل الحق ان
يقول وصرف افعى او يقول وامتنع منع افعى قيل معناه وضعف منع من
منع افعى من الصرف لان منعه لا يخالف قول الجمهور فكان ضعيفا ثم لما فرغ
من بحث الوصف شرع في بحث التانيث فقال التانيث بالتاء الجار والمجرور

صفة التانيث اى التانيث الكائن بالتاء شرطه فى منع الصرف العلمية
اى علمية المونث اى كون المونث علما للتانيث مبتدأ وقوله شرطه مبتدأ
ثان وقوله العلمية خبر المبتدأ الثانى والجملة خبر المبتدأ الاول وانما شرطت العلمية
فى التانيث ليصير التانيث لازما بالعلمية لانه لو لم يكن علما كان ذلك التانيث
فى معرض الزوال فيكون معدوما من وجه فلا توثر فى منع الصرف ولابد
لمنع الاسم عن اصله وهو الانصراف من دليل قوى وذلك هو التانيث
من كل وجه والعلمية توجب لزوم التانيث لانه وضع ثان مانع من التغير
كما عرف ولذلك صرف قائمة فى مررت بامرأة قائمة مع تحقق الوصف
والتانيث بالتاء من غير العلمية فان قيل لم هم اعتبروا اللزوم فى علة منع
الصرف ولم يعتبروا ذلك فى علة البناء حتى يبنى لا رجل واحد عشر ويا زيد
ونحو ذلك مع عروض علة البناء مع كون البناء اعلى من منع الصرف فى
خلاف الاصل لان سلب اعراب الاسم بالكلية اشد من سلب الجر والتنوين
قيل لان علة البناء قوية حتى اثرت منفردة بخلاف منع الصرف فانها ضعيفة
حتى لا تؤثر بغير معاضدة ومعاونة وانما قيد بقوله بالتاء احتراز عن التانيث
بالالف الممدودة والمقصورة كحمراء وحبلى فان العلمية لا تشترط فيهما لان
التانيث لازم بدون العلمية فيقوم العلتين هذه والتانيث المعنوى وهو
الذى لم يظهر تاؤه كذلك اى كالتانيث بالتاء فى اشتراط العلمية فى منع الصرف

لانه لو لم يكن علما لكان ذلك التانيث فى معرض الزوال فلا يكون لازما
والتانيث المعتبر هو اللازم ولهذا صرف جريح فى مررت بامرأة جريح ففي تحقق
الوصفية والتانيث المعنوي من غير العلمية وكذا صرف ارنب مع تحقق
وزن الفعل والتانيث المعنوي من غير العلمية ثم لما شارك الشيخ للمؤنث المعنوي
المؤنث اللفظي في كونهما مشروطا فيهما العلمية وذكر ما هو المشترك بينهما و
فرغ من بيانه شرع في بيان ما هو مختص بالمؤنث المعنوي وشرط تحتم تاثير
اي شرط وجوب تاثير التانيث المعنوي وفيه اشارة الى ان العلمية فقط
شرط جواز تاثيره فان شرط وجوب تاثيره فان يكون مع العلمية الزيادة
على الثلثة اي على ثلثة احرف او تحرك الاوسط اضافة المصدر الى الفاعل
او العجمة انما شرط في تحتم تاثيره احد هذه الامور الثلثة لان منع الصرف
لاجل الثقل الحاصل من تحقق العلتين ولو لم يكن احد هذه الامور الثلثة لكان
المؤنث ثلاثيا ساكن الاوسط غير العجمي فيكون في غاية الخفة من شانها
ان يعارض ثقل احد السببين فتزاحم تاثيره فاشترط احد هذه الامور الثلثة
ليكون المؤنث ثقيلا فيخرج بثقله عن الخفة وثقل الامور الاول ظاهر وكذا الثاني
لان حركة الوسط في حكم الحرف الرابع في افادة الثقل وكذا الثالث لان
لسان العجم ثقيل على العرب ولقائل ان يقول ما باله جعل احد الامور الثلثة
شرط تحتم تاثير التانيث المعنوي في المؤنث المعنوي ولم تجعل ذلك شرط العلمية

التي فيه مع ان الخفة في هند وعدها كما تعارض ثقل التأنيث يعارض ثقل
العلمية ايضا لو جعل ذلك شرطا لتحتم منع الصرف المؤنث المعنوي لكان اصوب
اللهم الا ان يجاب بان العلمية سبب قوي حتى كانت سببا بنفسها في
بعض المحال وشرطا في البعض واثرت منفردة في منع الصرف عند الكوفية
نحو مرداس فجاز ان لا تعارض الخفة ثقلها بخلاف التأنيث المعنوي فانه
سبب ضعيف فتعارض الخفة ثقله فاشترط في تحتم تأثيره احد الامور الثلثة وانما اختص
تحتم تأثير المؤنث المعنوي بهذا الشرط دون التأنيث بالتاء لان التأنيث
بالتاء مع العلمية واجب التأثير على كل حال لقوته بظهور علامته في اللفظ فان
قيل تتابع الاضافة يخل بالفصاحة فكيف اورده المصنف في قوله وشرط تحتم تأثيره
قيل انما اخل ذلك بالفصاحة اذا كان ثقيلا وهاهنا غير ثقيل فلا يختل بها
كما في قوله تعالى داب قوم نوح فهند يجوز صرفه لخلوه عن جميع شرائط التحتم
ولم يجب صرفه لوجود التأنيث والعلمية وزينب اسم امرأة كهند وسقر
اسم جهنم وماه وجور اسما قريتين ممتنع خبر لقوله وزينب وما عطف عليه
اي ممتنع كل واحد منها عن الصرف لوجود شرط وجوب التأثير وهو الزيادة
على الثلثة في زينب وتحرك الاوسط في سقر والعجمة في ماه وجور فان
قيل شرط تأثير العجمة العلمية مع تحرك الوسط او مع الزيادة على الثلثة
ولم يوجد واحد من هذين الامرين في ماه وجور فكيف يؤثر العجمة فيهما قيل ان

فهند مثل

احد هذين الامرين شرط كون العجمة سببا مؤثرا في منع الصرف والعجمة
في ماه وجور غير معتبرة في كونها سببا مؤثرا في منع الصرف بل اعتبرت
لترجيح امر التانيث والتقوية له اذ لولاها لكان الاسم في غاية الخفة التي من
شانها ان تعارض ثقله ولا يلزم من كونها من جهة مقوية كونها سببا مؤثرا
في منع الصرف فالحاصل ان تاثير الشيء على نوعين على طريق الشرطية كالزيادة
على الثلثة في التانيث المعنوي او على طريق السببية كالعدل في ثلث والعجمة
في الاعجمي الثلاثي الساكن الاوسط من قسم الاول اذ لو كانت سببا فيه سمع
نحو لوط ونوح غير منصرف فيهما في كلام فصيح او غير فصيح ولم يصح ولم يسمع فان سمي
اي بالمؤنث المعنوي مذكر فشرط الزيادة على الثلاثة ليكون الحرف الرابع في
حكم تاء التانيث فقدم ان سمي به منصرف لفوات التانيث لفظا لكونه خاليا
عن علامة التانيث وحكما لفوات حرف الرابع الذي هو في حكم تاء التانيث ومعنى
لكونه اسم مذكر فان قيل ينبغي ان يكون غير منصرف لوجود تاء التانيث حكما
لان حركة الوسط في حكم الحرف الرابع الذي هو في حكم التانيث ولهذا قالوا في
النسبة الى جمزى جمزي وجمزوي بحذف الالف وقلبها ولم يجوزوا في نحو حبارى الا الحذف
لوقوع الالف خامسة ثم انهم لما جعلوا نحو جمزى بمنزلة حبارى فلم يجوزوا فيه الا الحذف
وان كانت الالف رابعة لتنزل حركة الوسط منزلة الحرف الخامس فهذا دليل على
ان حركة الوسط في حكم الحرف عندهم وعقرب ان سمي به مذكر ممتنع لوجود الزيادة

التي في حكم تاء التانيث فان قيل كلاب مونث معنوي ولو سمي به مذكر صرف مع
وجود الزيادة وكذا نحو رباب علم امراة ايضا مونث معنوي ولو سمي به مذكر صرف
ايضا مع وجود الزيادة قيل المراد بالمونث المعنوي الذي لم يفتقر تانيثه الى تاويل
ولم يكن منقولا عن مذكر فيخرج نحو كلاب لان تانيث الجمع بتاويل الجماعة لا بنفس اللفظ
فلا يعتبر تانيثه وكذا يخرج نحو رباب حيث كان في الاصل مذكرا بمعنى سحاب ثم نقل منه
وجعل علم امراة فاذا جعل بعده علم رجل لا يكون غير منصرف لانه يرجع بعد تسميته بمذكر
الى ذكورته الاصلية ولم يعتبروا بالتانيث المتخلل بين الذكورتين كما لم يعتبر الطهر المتخلل
بين الدمين ثم لما فرغ عن بحث التانيث شرع في بحث المعرفة فقال المعرفة شرطها
ان تكون علمية اراد بالمعرفة التعريف اذ العلة المانعة للصرف هي التعريف لا المعرفة
اذ المعرفة هو الاسم الذي فيه التعريف كما ان النكرة هي الاسم الذي فيه التنكير
وانت تعلم ان الذي فيه التعريف ليس بعلة كما ان الاسم الذي فيه التانيث
والعجمة وهو المونث والاعجمي ليس بعلة بل العلة هي التانيث والعجمة وانما اختار
المعرفة لموافقة ما ذكر في التعريف وانما ذكر المعرفة في التعداد ليستقيم الوزن
ولقائل ان يقول ان ياء النسبة مع التاء في قوله علمية يفيد معنى المصدرية
اي كونها علما وان المصدرية في قوله وان يكون ايضا يفيد معنى المصدرية فيلزم تكرار
الكون حيث يصير معنى المعرفة شرطها كونها علما فلا يستقيم حمل قوله علمية على
الضمير المستكن في قوله ان تكون فالحق ان يطرح قوله ان تكون ونقول المعرفة

شرطها علمية

شرطها علميته اي كونها علما واجيب بانه لو طرح قوله ان يكون لم يكن مستقيما
لانه لو قال المعرفة شرطها علميته فح لا يخلو اما ان يجري قوله المعرفة على حقيقته
او يراد به التعريف لا يستقيم الاول حيث يصير المعنى المعرفة شرطها كونها علما وانت
عرفت من قبل ان المعرفة ليست بسبب وكذا الثاني حيث يصير المعنى التعريف شرطه
كونه علما وانت تعلم ان التعريف ليس بعلم بل التعريف صفة توجد في العلم
فلا يستقيم على كلا التقديرين فلا بد ذكر قوله ان يكون ومع ارادة التعريف
من المعرفة لا يلزم تكرار الكون لان الياء التحتانية في العلمية للنسبة والتاء الفوقانية
للتانيث دون المصدرية فيصير المعنى التعريف شرطه كونه منسوبا الى العلم
لا الى غيره من المضمرات والمبهمات واللام والاضافة فيصح سببية التعريف و
يستقيم الحمل ولا يلزم تكرار الكون فافهم وانما اشترط في التعريف ان يكون بالعلمية
لانه ان كان بالاضمار او الابهام كان الاسم مبنيا فينافي اللازم في منع الصرف وهو
الاعراب والمنافي للازم مناف للملزوم وان كان باللام او بالاضافة كان مؤثرا
في الصرف وفي حكمه على حسب الاختلاف فلا يلائم ان يؤثر في منع الصرف
فلم يبق الا التعريف بالعلمية وبعضهم اعتبروا في تعريف المبهم المعرب
المقطوع عن الاضافة كأيّة تانيث أيّ وقالوا انه غير منصرف للتانيث والتعريف
الابهامي وعند المص هو نكرة منصرف كما ذهب اليه البعض بدليل سكوته عن تعريف المبهم
اذ لو كان معتبرا عنده لوجب ان يضم مع العلمية تعريف المبهم المعرب المقطوع عن الاضافة

وبعضهم اعتبروا التعريف التوكيدي كما في اجمع وقالوا انه غير منصرف لوزن الفعل والتعريف
التوكيدي لانه وضع تاكيد المعارف بلا علامة التعريف تقال قرأت الكتاب اجمع
وعند البعض لم يعتبروا التعريف التوكيدي اصلا كما هو مذهب الجمهور بدليل سكوته عن ما
التعريف ولهذا اجاز في الشعر تاكيد النكرة كقوله مالك صرت النكرة يوما اجمعا لكنه
منع صرفه لوزن الفعل والوصفية المقدرة على ما بينا في بحث الوصف وانما جعل المعرفة
سبباً والعلمية شرطاً ولم يجعل العلمية سببا كما جعل البعض لان فرعية التعريف
على التنكير اظهر من فرعية العلمية على التنكير فان قيل لما كانت العلمية غير موثرة في
منع الصرف عنده كيف قال اخراً وما فيه علمية موثرة بل الواجب ان يقول
ما فيه معرفة موثرة قيل كلام اخره جار على اصطلاح غيره او محمول على التجوز بارادة
التعريف العلمي بالعلمية بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم او العلمية تستلزم التعريف
العلمي ثم لما فرغ عن بحث المعرفة شرع في بحث العجمة العجمة وهي كون
الكلمة من غير اوضاع العربية شرطها ان تكون علمية اي كونها منسوبة
الى العلم في العجمة اي في اللغة العجمية وتحرك الاوسط عطف على قوله
ان تكون او الزيادة على الثلثة اي ثلثة احرف اي العجمة شرطها في
منع الصرف كونها علما في اللغة العجمية مع تحرك الاوسط او مع الزيادة
على الثلثة وانما اشترطت العلمية في تاثير العجمة لانها لو كانت جنسا
لتصرف فيها العرب مثل تصرف معرفة كلامهم من اضافة وادخال لام

والتنوين وغيره فينصرف كالاسماء العربية لمدخوليته التمكن فلا تعتبر العلمية ان وجدت
بعد ذلك نحو لجام وفرند بخلاف ما اذا كان علمية في العجمة فانها تمنع الصرف
كما نقلت الى العرب قبل التصرف لوجود العجمة والعلمية وانما اشترط
مع العلمية تحرك الاوسط او الزيادة على الثلثة اذ لولا ذلك لكان الاسم
في غاية الخفة التي من شانها ذوات قراءة نافع مع انه لم يكن علما في العجمة
ان تعارض احد سببيه فتزاحم تاثيره فان قيل العجمة موثرة في قالون
اسم احد ذوات قراءة نافع مع انه لم يكن علما في العجمة بل كان اسم جنس
لكونه اسما للجيد ثم سمي به احد ذوات قراءة نافع هو عيسى لجودة قراءته
قيل انه لما جعل علما بعد النقل قبل ان يتصرف في العرب فكانه كان علما
في العجمة فان قيل العجمة موثرة في ماه وجور مع انه ليس فيها تحرك الاوسط
ولا الزيادة على الثلثة قيل جوابه ما بيننا من قبل من ان العجمة فيها غير معتبرة
في كونها سببا بل اعتبرت لترجح امر التانيث ولا يلزم من كونها مرجحة كونها
سببا موثرا فان قيل ما باله جعل تحرك الاوسط والزيادة على الثلثة
في العجمة شرطا لجواز تاثيرها حتى كان نوح منصرفا البتة وفي التانيث المعنوي
شرطا لحتم تاثيره حتى جاز صرف هند ودعد وترك صرفه وقيل لما ان
الزيادة موجودة في المونث الثلاثي تقديرا لان التاء مقدرة فيه بدليل
رجوعها في التصغير نحو هنيدة ودعيدة فكان مع التاء المقدرة في تقدير الرباعي

فكان التانيث اقوى من العجمة فترجح بزيادة الثقل في حق جواز التاثير
على ان العجمة لو جاز تاثيرها بدون التحرك والزيادة لمنع نحو لوط
ونوح غير منصرف في كلام فصيح وغير فصيح كما سُمع ذلك في نحو هند ودعد
ولم يسمع فيه فعلم ان التحرك والزيادة في العجمة شرط تاثيرها وفي التانيث
المعنوي شرط تحتم تاثيرها على اختيار المص وعند غيره الزيادة او تحرك
الاوسط شرط تحتم تاثير العجمة كما انها شرط تحتم تاثيرها في التانيث المعنوي
وما ذهب اليه المص اصح فنوح منصرف لعدم تحرك الاوسط والزيادة
على الثلثة هذا على اختيار المص رح وعند غيره نوح ولوط كهند ودعد وشتر بفتح
الشين والتاء اسم قلعة وابراهيم ممتنع كل واحد منهما عن الصرف لتحرك الاوسط
في شتر والزيادة على الثلثة في ابراهيم ولو قيل فنوح وفرند منصرف وشتر
وابراهيم ممتنع لكان اولى ليكون نوح نظير فوات الشرط الثاني وهو تحرك الاوسط
والزيادة على الثلثة وفرند نظير فوات الشرط الاول وهو كونها علمية في العجمة
ففي ذكر نتيجة الشرط الثاني وترك نتيجة الشرط الاول نظر اللهم الا ان يقال
انما تعرض بذكر نتيجة الشرط الثاني لانه مختلف فيه لان العجمة مع الثلاثي
الساكن الاوسط مؤثرة عند البعض غير مؤثرة عند البعض فذكر نتيجته اهتماما
بشانه بخلاف الشرط الاول فانه متفق عليه لا نزاع فيه لاحد لان العجمة
النكرة غير مؤثرة بالاتفاق فلم يصرح بذكر نتيجته ثم لما فرغ عن بحث العجمة

شرع

شرع في بيان الجمع فقال الجمع شرطه في منع الصرف صيغة منتهى الجموع وهي
الصيغة التي اولها مفتوح وثالثها الف بعدها حرفان او ثلثة اوسطها ساكن
وقيل هي الصيغة التي لا تجمع مرة اخرى جمع التكسير ويجوز ان يجمع جمع السلامة نحو
صواحبات في جمع الصواحب وقيل هي صيغة مفاعل ومفاعيل نحو
مساجد ومصابيح فان قيل يخرج من هذا التفسير نحو ضوارب وجعافر
واساور واناعيم فانها ليست على وزن مفاعل ومفاعيل بل وزن الاول
فواعل ووزن الثاني فعالل ووزن الثالث افاعل ووزن الرابع افاعيل
مع ان الجموع مؤثرة في باب منع الصرف واجيب بان المراد الوزن العروضي
وهو مساوات في الحركات والسكنات لا التصريفي وهو تعبير الزوائد بالزوائد والاصلي
بالاصلي فلا يخرج امثال هذه الجموع وقوله بغير هاء حال عن صيغة منتهى الجموع اي حال كون
تلك الصيغة ملتبسة بغير هاء والمراد بالهاء تاء التانيث اي بغير تاء التانيث لانه
اطلق عليها الهاء لانها تصير في الوقف هاء وانما اشترطت في تاثير الجمع صيغة منتهى الجموع
ليكون صيغة لازمة مصونة عن قبول التكسير والتصغير فيؤثر لقوته وانما اشترط في هذه الصيغة
ان يكون بغير هاء لانها لو كانت مع هاء كانت على زنة المفردات كفرازنة فانها على
وزن كراهية وطواعية فيدخل في قوة جمعيته فتور فلا تقوم مقام العلتين فان
قيل لو قال بغير هاء وياء النسبة لكان اولى ليخرج نحو مدائني اسم ملبدة فانه ينصرف
مع تحقق صيغة منتهى الجموع قيل انه ليس بجمع لا في الحال ولا في الاصل بل هو مع ياء النسبة

متلبسة

اسم بذاته بعينه مفرد محض دائما وانما جمع مدائن وهو لفظ آخر اذ لو كان جمعا لرد
في النسبة الى الواحد لما عرف ان الشيء اذا نسب الى الجمع رد الى الواحد فلفظه جمع
ومعناه مفرد كالانصاري والانباري والاعرابي فلا حاجة الى اخراجه بخلاف
فرائضه فانه جمع وقيل يخرج مدائني بدلالة قوله بغير تاء ولان تاء التانيث وياء النسبة
من واد واحد من حيث ان التاء نما التانيث كما يدخل في المونث الحقيقي
واللفظي كفاطمة وطلحة فكذا ياء النسبة يدخل في المنسوب الحقيقي واللفظي كبصري
وكرسي ومن حيث ان كل واحد منهما يكون فارق بين الجنس وواحده نحو تمرة
وتمر ورومي وروم ومن حيث ان كل واحد منهما محل الاعراب نحو وقائمة
ومن حيث ان كل واحد من المونث والمنسوب يصير بدخولهما
فرع المنسوب اليه كما ان المونث فرع المذكر وقيل المراد بالجمع الجمع
فيخرج مدائني لانه جمع ببعض حروفه حيث حذف عنه التاء التي في واحده
وفي هذين الجوابين نظر لما ذكرنا انه ليس بجمع لا في الحال ولا في الاصل
بل مفرد محض دائما وانما الجمع مدائن هو لفظ آخر فلا تعلق له بوجود شرط الجمع
وعدمه ثم قيل اشتراط صيغة منتهى الجموع اولى من اشتراط عدم النظير في الآحاد
حيث يرد عليه الكلب واجمل فانهما جمعان لا نظير لهما في الآحاد واجيب بان
المراد عدم النظير في الآحاد من كل واحد نحو الكلب واجمل وان عدم نظيرهما في الآحاد
صورة ولانهما مما ثبت انه قبول التكسير والتصغير على لفظه لانهما على صيغ القلة وفي حكم

المفرد وفي قبول التكسير لم يصدق عليهما عدم النظير في الآحاد من كل وجه كما حققه
مثال الجمع الذي بعد ألفه حرفان وما يصح مثال الجمع الذي بعد ألفه ثلاث أحرف
أوسطها ساكن أما فرازنة جمع فرزان وهي شيء من الشطرنج فمنصرف لفوات
شرط ما نحن الجمع بسبب التاء وإنما ذكر مثال انتفاء القيد الأخير وهو قوله بغير هاء دون
مثال انتفاء صيغة منتهى الجموع من نحو رجال وحمر لشهرة أمثلة هذا أو قلة أمثلة ذلك
وإنما قال فمنصرف على صيغة المذكر ولم يقل فمنصرفة مع وجود ما يؤنث الصفة إذ هو فرازنة
لأن المراد به مجرد اللفظ وهو مذكر فإن قيل اللفظ إذا أريد مجرد اللفظ يكون علما فيكون
فرازنة هنا علما فينبغي أن يكون غير منصرف لتحقق العلمية والتأنيث وقد سمي هنا
منونا قيل هو هنا غير منصرف وتنوينه تنوين حكاية المسمى والممنوع في غير المنصرف تنوين
التمكن لا تنوين الحكاية فإن قيل لما كان هو غير منصرف هنا فكيف يصح الحكم بأنه
منصرف قيل الحكم عليه بالانصراف باعتبار مسماه دون اسمه ومسماه منصرف
إذ ليس فيه سبب سوى التأنيث فإن وجود التاء في فرازنة عارضية والعوارض
يعتبر في حكم العدم فلم لا يعتبر هذه التاء في حكم العدم
فينبغي أن تؤثر صيغة منتهى الجموع مع التاء العارضة وأجيب بأن المراد لزوم

ثم لما فرغ عن بحث المبتدأ شرع في بحث خبر ان واخواتها فقال خبر انّ
واخواتها عطف على ان اي خبر ان واخواتها اي امثالها واشباهها من
الحروف الخمسة الباقية من الحروف المشبهة بالفعل وهي انّ وانّ وكانّ
ولكن وليت ولعل قوله خبر ان مبتدأ محذوف الخبر بقرينة ما سبق اي ومنه
خبر ان واخواتها وقوله هو المسند بعد دخول احدى هذه الحروف ابتداء الكلام
او يقال ان قوله خبر ان مبتدأ وقوله المسند خبر وقوله هو ضمير فصل وقوله بعد ظرف
المسند واحترز بقوله المسند عن كل ما هو ليس بمسند وبقوله بعد دخول هذه الحروف
من غير خبر ان واخواتها فان قيل يدخل في هذا الحد يضرب في ان زيدا يضرب
ابوه فانه مسند بعد دخول ان مع انه ليس بخبر ان بل الخبر مجموع الجملة قيل المراد
بالمسند المسند الى اسم ان فيخرج ذلك لانه ليس بمسند اليه بل الى فاعله فعلى هذا
يكون قوله بعد دخول هذه الحروف تاكيدا حيث خرج بهذا القيد ما اخرج بقوله
بعد دخول هذه الحروف فان قيل هذا الحد صدق على حسن في ان رجلا حسنا
قائم وهو صفة اسم ان لا خبره قيل المراد بالمسند المسند الى اسم ان بلا تبعية
بقرينة ذكر التوابع بعد ذلك مثل ان زيدا قائم فان قائما مسند بعد دخول انّ
وانما قدم خبر ان على خبر لا التي لنفي الجنس مع ان كلا منهما من ملحقات الفاعل
لان خبر لا فرع خبر ان لان لا انما تعمل لمشابهتها ان على ما عرف وعلى اسم ما ولا
بمعنى ليس لانهما فرع معمول الفعل الجامد مع شذوذه في لا بخلاف خبر انّ

عن صح

وامره كامر خبر المبتدا اي حكم خبر ان مثل حكم خبر المبتدا او شانه مثل شانه
في اقسامه وشرائطه واحكامه الا في تقديمه استثناء مفرغ من كلام موجب
على نحو قرأت الا يوم كذا اي امره كامر خبر المبتدا في جميع احكامه الا في حكم التقديم
حيث يفترقان فيه جوازا او امتناعا فقد جاز تقديم خبر المبتدا على المبتدا ولم يجز تقديم
خبر ان على اسمها لان في تقديمه قلب صورة عمله المقصودة به الانحطاط عن عمل الفعل
وهي ما خبر منصوب عن مرفوع ولقائل ان يقول الضمير في قوله تقديمه لا يخلو اما
ان يكون عائدا الى خبر المبتدا او الى خبر ان وكل ذلك غير مستقيم اما الاول
فلانه يلزم انتشار الضمير لان الضمير في امره عائد الى خبر ان اما الثاني فلان حكم التقدم
غير متحقق في خبر ان فلو قال الا في التقدم بدون الضمير لكان اصوب ويمكن ان
يجاب عنه بان المراد بالحكم اعم من ان يكون ايجابا او سلبا وحكم التقدم من حيث
السلب متحقق في خبر ان فيستقيم عود الضمير اليه وقوله الا اذا كان ظرفا استثناء
مفرغ من كلام منفي اي الا في تقديمه فانه لا يجوز في جميع الاوقات الا وقت كونه
ظرفا فيجوز ان يتقدم على الاسم حينئذ يتوسع في الظرف ما لا يتوسع في غيره
ثم لما فرغ عن بحث خبر ان واخواتها شرع في بحث خبر لا التي لنفي الجنس فقال
خبر لا التي لنفي الجنس الجار والمجرور صفته جعل لا الكائنة لنفي الجنس اي لنفي حكم
الجنس اذ لا رجل قائم مثلا لنفي القيام عن جنس الرجل لا لنفي جنس الرجل
وقوله خبر لا مبتدا محذوف الخبر اي ومنه خبر لا وقوله هو المسند بعد دخولها اي استئناف

او قوله هو ضمير فصل والمسند خبر واحترز بقوله والمسند عن اسم لا وعن كل ما ليس بمسند
وبقوله بعد دخولها اي بعد دخول لا عن خبر لا والمراد بالمسند المسند الى اسم لا
بلا تبعية لقرينة ذكر التوابع بعده فلا يدخل في حده الضرب في نحو لا رجل يضرب ابوه
فانه مسند بعد دخول لا وليس بخبر لا بل الخبر مجموع الجملة ولا حسنا في نحو لا رجل حسنا
في الدار فانه مسند بعد دخول لا وليس بخبر بل صفة رجل مثل لا غلام رجل ظريف
فيها فقوله ظريف مسند بعد دخولها وقوله فيها خبر بعد خبر والهاء عائد الى الدار اي في
الدار وهو مذكور ولان هذا الكلام جواب سائل سأل هل في الدار غلام رجل ظريف
كذا قيل وللقائل ان يقول لو كان جوابا له لكان كلمة لا وحده يكفي الا ترى انه
اذا قيل هل في الدار فالجواب ان يقال نعم او لا وانما اتى بتعدد الخبر لئلا يلزم الكذب
بنفي ظرافة كل غلام رجل فيكون قوله فيها من باب تعدد الخبر لزوما على نحو الابلق
اسود ابيض للزوم الكذب بالتوحيد ويمكن ان يكون من باب تعدد الخبر جوازا
على نحو زيد عالم عاقل ان قيل بانتفاء لزوم الكذب في الغلمان من حيث انهم
غلمان بالمبالغة والادعاء او يقال انما اتى بتعدد الخبر ليكون مثال النوعين خبر لا الظرف
وغيره ولا يصح ان يكون قوله فيها ظرفا لقوله ظريف او حالا لان الظرافة لا تتقيد
بالظرف ونحوه وانما اختار هذا المثال وعدل عن المثال المشهور وهو قوله لا رجل
في الدار لاحتمال حذف الخبر وجعل في الدار صفة رجل محمولة على المحل والمثال
وان صلح محتملا ولا يقبح اذا ترجح المقصود ولكنه اذا استوى الاحتمال لان فيه تسامح

واذا انحط المقام كان اقبح فيكون المثال المشهور قبيحا لان حذف خبر لا كثير كما قال النحو وحذف كثيرا اى يحذف خبر لا حذفا كثيرا او زمانا كثيرا بخلاف المثال الذى اختاره لان غلام بعرب لا يجوز ارتفاع صفته حملا على المحل على الاصح وهو اختار المصنف فلا يحمل قوله ظريف ان يكون صفة لقوله غلام رجل والخبر محذوف بل يتعين للخبرية وقوله بنو تميم لا يثبتونه اى لا يثبتون خبر لا يحتمل بمعنيين احدهما انهم لا يثبتون خبرها اصلا اى لا لفظا ولا تقديرا ويقولون معنى لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال فلا يحتاج الى تقدير الخبر والثانى انهم لا يثبتون خبرها لفظا فيلتبس بوجوب الحذف فان قيل فما يقولون فيما ترى خبرا ظاهرا لا رجل قائم ومثل قوله حاتم الطائى وهو من بنى تميم لا كريم من اولاد ام مفتوح قيل انهم يحملون امثال ذلك على الصفة المحمولة على المحل لا على النفى دون الخبر ثم لما فرغ عن بحث لا لنفى الجنس شرع فى بحث اسم ما ولا المشبهتين بليس فقال اسم ما ولا المشبهتين بليس فى النفى المجرد لا بطريق المبالغة وفى الدخول على المبتدا والخبر ثم قوله اسم ما ولا مبتدأ محذوف الخبر اى ومنه اسم ما ولا وقوله المشبهتين صفة ما ولا وقوله بليس متعلق بقوله المشبهتين وقوله هو المسند اليه بعد دخولها استئناف وقوله هو ضمير فصل والمسند خبر اسم ما ولا وقوله بعد ظرف المسند اليه واحترز بقوله هو المسند اليه عما ليس بمسند اليه وبقوله بعد دخولها اى بعد دخول ما ولا عن غير اسم ما ولا والمراد بالمسند اليه الذى المسند اليه خبره بلا تبعية بدليل ذكر التوابع بعد هذا فلا يدخل فى الحد ابوه فى ما زيد ابوه

قائم خبر ابوه

قائم حيث لم يسند اليه خبره اذ الخبر مجموع الجملة فعلى هذا يكون قوله بعد دخولها
تأكيد حيث خرج بهذا القيد ما خرج بقوله بعد دخولها وكذا لا يدخل اخوك في ما زيد
اخوك قائما لانه تابع اي بدل من قوله زيد نحو ما زيد قائما ولا رجل افضل
منك وانما اتى بالنكرة لان لا لا تعمل الا في النكرة بخلاف ما فانه تعمل في النكرة
والمعرفة وهو في لا شاذ اي اجراء حكم ليس او عمل ليس او التشبيه بليس
في لا شاذ لقصور شبهها بليس لان ليس لنفي الحال ولا لنفي الاستقبال
في المضارع والحال في الاسم فيقتصر عملها على مورد السماع نحو قول الشاعر من صدّ
عن نيرانها فانا ابن قيس لا براح ثم لما فرغ عن المرفوعات شرع في المنصوبات
فقال المنصوبات هو ما اشتمل اي اسم او معرب اشتمل على علم المفعولية
فقوله المنصوبات مبتدأ وهو ضمير فصل لا محل له من الاعراب وقوله ما اشتمل خبر ويحتمل
ان يكون قوله المنصوبات خبر مبتدأ محذوف والتقدير هذا ذكر المنصوبات وقوله هو
ما اشتمل جملة مستأنفة لانه لما قال هذا ذكر المنصوبات فكان سائلا سأل ما المنصوبات
فقال هو ما اشتمل على علم المفعولية وهو النصب والالف والياء نحو رأيت زيدا
واباه والزيدين والتاء في المفعولية يحتمل ان يكون للمطابقة الموصوف والياء
للنسبة اي الخصلة المنسوبة الى المفعول فتدخل الملحقات وانما قدم المنصوبات
على المجرورات لكثرتها وخفة النصب فمنه المفعول المطلق مبتدأ مقدم الخبر والفاء
للتفسير اي فما اشتمل على علم المفعولية او فمن المنصوبات المفعول المطلق سمي مطلقا